الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي

جامعة دمشق
كلية الشريعة

أثر القرائن في الحكم على الحديث

دراسة تأصيلية تطبيقية

رسالة أعدت لنيل درجة الماجستير في الحديث النبوي وعلومه

إشراف
الأستاذ الدكتور بديع السيد اللحام

إعداد
هشام أسامة منوّر

١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

الإهداء

إلى من علّماني معنى الجدّ والمثابرة ممزوجاً بالتوكل على البارئ سبحانه.

إلى من أفنيا عمريهما في إحسان تربيتي وإخوتي.

إلى من لا أتوانى عن افتدائهما بروحي وكل ما أملك، ولو للحظة واحدة.

إلى والديّ الغاليين أهدي هذا العمل.

هشام

شكر وتقدير

أتوجه بالشكر الجزيل والامتنان العميق إلى أساتذتي الكرام الذين تشرفت بقراءتهم ومناقشتهم لهذه الرسالة، سائلاً المولى عز وجل أن يدّخر لهم ذلك في صحائف أعمالهم.

كما أتوجه بالشكر والتقدير العميقين لأستاذي الدكتور «**بديع السيد اللحام**»، حفظه الله، الذي شرفني بالإشراف على هذه الرسالة، معترفاً بفضله وجهده الذي بذله في سبيل إنجاز هذا البحث وإخراجه بالصورة اللائقة، من خلال مناقشاته وحواراته المطولة معي، سائلاً المولى عز وجل أن يجزيه عني خير الجزاء.



مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على سيدنا محمد؛ سيد ولد آدم، وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا، وانفعنا بما علمتنا، وزدنا علماً وعملاً وإخلاصاً في الدين والدنيا، برحمتك يا أرحم الراحمين.

وبعد:

فإن المتخصص في العلوم الإسلامية يدرك مكانة علم الحديث الشريف بوصفه واحداً من أجل تلك العلوم، فقد كان أول منهج علمي في تاريخ العلوم الإنسانية يخصص لتمحيص الروايات وتدقيق الأخبار، ومعرفة المقبول من المردود منها، وتقديمها بعد ذلك للمجتهدين لاستنباط الحكم الشرعي، بينما كان السائد لدى الأمم الأخرى نقل الروايات والأخبار، صحيحها وسقيمها، دون ضابط أو معيار؛ اعتماداً منهم على نقل الخبر دون الخوض في معايير موضوعية وشخصية لقبوله من عدمه.

وقد اتصفت النظرة الراهنة إلى علم الحديث بالثبات والجمود، وسيطرت فكرة نضوجه و«احتراقه» على مجمل الدراسات الحديثية، حتى اكتفى كثير من دارسي هذا

الفن الجليل من علومه بالحفظ والنقل والإحالة على كتب المتقدمين، على جلالتها وغزارة ما حوت من علم نافع، وجعل تلك الفئة من الباحثين تظنّ أن الله عز وجل قد كفاها مؤونة البحث وطلب العلم، بما بذله أولئك العلماء الأفذاذ من جهد مشكور.

والحال أن الفضل موصول لأولئك العلماء المتقدمين بما دونوه وقعّدوه من أصول وفروع علم الحديث، إلا أن دعوى النضوج والاحتراق المتقدمة لم تعد دقيقة في ضوء الأبحاث الأصيلة التي توالت بالظهور في عصرنا الراهن، والتي يدفعها همّ البحث العلمي بما يشحذ من همم الباحثين لخوض غمار البحث العلمي وخدمة هذا الفنّ الجليل.

في هذا السياق، تعدّ «القرائن» من الوسائل المنهجية التي اعتمدها علماء الحديث في تمحيص الأخبار والروايات والرواة على حد سواء والحكم عليها، وقد تناول علماء الحديث القرائن مبينين أهميتها ودورها في الوسائل الجنائية ومباحث القضاء في الفقه الإسلامي، كما اعتمدوا عليها في تفحص الرواة وتمحيص الأخبار والموازنة فيما بينها والحكم عليها، قبولاً أو رداً، من جهة، ومن جهة أخرى بتعيين درجة اليقين أو الظن المتحصل ابتناء عليها، أو في الترجيح بين الأحاديث حال تعارضها أو تساويها في الدرجة والرتبة، واختلافها في المضمون الذي يؤديه كل منها، وكذلك في تقوية الأحاديث وقبولها، أو في تضعيفها وردها.

وبناء على ما تقدم فقد اخترت البحث في موضوع:

«أثر القرائن في الحكم على الحديث، دراسة تأصيلية تطبيقية»

لبحث ماهية هذه القرائن المعتبرة وأثرها في الحكم على الحديث النبوي الشريف من خلال اعتبارات متعددة.

سبب اختيار البحث

تتلخص أسباب اختيار البحث في الرغبة إبراز تعريف محدد للقرائن المعتبرة في علم الحديث، وتحديد دورها وكيفية استخدامها في مدونات المحدثين، وبيان أنواعها ومشروعيتها، وتحديد الرتبة التي تحتلها الأحاديث التي احتفت بها القرائن ضمن منظومة الأحاديث من حيث درجة العلم والظن، ومن حيث الحكم عليه قبولاً ورداً، ومن حيث الترجيح بين الأحاديث المتعارضة، وأثر القرائن في تقوية الحديث وتضعيفه.

أسئلة البحث

وإذا كانت الغاية من أي بحث علمي أكاديمي تتمثل في طرح جملة من التساؤلات العلمية ومحاولة الإجابة عنها في خضم البحث، فإن هذا البحث لم يكن بدعاً بين الأبحاث العلمية في هذا الصدد.

ويمكننا صياغة أسئلة البحث الرئيسة على النحو الآتي:

فما المقصود بمصطلح «القرينة»؟، وما هو مدلولها اللغوي والاصطلاحي على حد سواء؟، وما مدى مراعاة التشريع الإسلامي لهذا المفهوم؟. وكيف يمكن لدراسة علمية أكاديمية حول هذا المفهوم أن تسهم في حل القضايا المسيسة به بشكل أو بآخر؟. وكيف قام المحدثون باستخدام القرائن في مدوناتهم وإلى مَ آل هذا الاستخدام وما انعكاساته وآثاره على الحكم على الحديث؟.

صعوبة البحث والدراسات السابقة

تتبع صعوبة البحث في هذا الموضوع من افتقاره إلى المصادر والمراجع الأصيلة، والتي تسهم بشكل أساسي في تحديد ملامحه وتبيين خطوطه العامة. فالموضوع على درجة كبيرة من الجدّة، وما وجدت في الكتب والمدونات التي تناولت هذا الموضوع، من قريب أو بعيد، سوى ذكر لمفهوم القرائن أو القرينة دون توضيحه أو تعريفه تعريفاً جامعاً مانعاً، أو إفراده بالبحث والتمحيص، مما يشكل «نثاراً» موزعاً في بطون الكتب والمدونات يحتاج إلى جمعه وصياغته وبلورته.

فالدراسات السابقة لهذا الموضوع من هذا المنظور تكاد تكون معدومة، وهو ما يزيد من أهمية البحث ومسؤولية الباحث على حد سواء، كما يتطلب جهداً مضاعفاً نظراً لجدّية الموضوع وجدته، وهو ما أسأل الله تعالى التوفيق والإعانة عليه.

المصادر والمراجع

ومع ذلك، يمكن أن أشير إلى بعض المصادر والمراجع التي يمكن اعتبارها مجالاً للبحث، وهي مصادر ومراجع عامة تشمل كتب متون السنة النبوية الشريفة، وكتب مصطلح الحديث، كما يمكن الاستعانة بكتب أصول الفقه فيما يتعلق ببعض المباحث المشتركة بين علم الحديث وعلم أصول الفقه.

منهج البحث

أما عن منهجي في هذا البحث، فقد اعتمدت فيه على المنهج الوصفي من خلال تتبع استعمالات المحدثين لمصطلح القرائن ووصفها وتوضيحها، ثم المنهج التحليلي الذي يرتكز إلى استقراء النصوص والنقول وتحليلها، وممارسة نوع من النقد، مع الاحتفاظ بمسافة الاحترام والتقدم مع أولئك العلماء الأجلاء.

وقمت بعزو الأقوال والنصوص إلى مظّانها، والقيام بتخريج الآيات القرآنية، وتخريج الأحاديث النبوية بالاعتماد على صحيحي الإمامين البخاري ومسلم بالدرجة الأولى والاكتفاء بذلك، فإن لم يوجد فيهما، قمت بتخريجه من كتب السنن الأربعة، إلا إذا كانت الأحاديث مروية خارج هذه الكتب. وترجمت من الأعلام كل من ورد اسمه في ثنايا البحث عند أول ورود له.

مخطط البحث

أما عن مخطط البحث لهذا الموضوع، فقد انقسم إلى ستة فصول:

ففي **الفصل التمهيدي**، والذي خصص لدراسة مفهوم القرينة ومشروعيتها وأنواعها، تناولت في المبحث الأول تعريف القرينة لغة وشرعاً، مع مراعاة تعريف القرينة في بعض المجالات غير الحديثية، ودور الحافظ ابن حجر العسقلاني في بلورة هذا المفهوم واستعماله. ثم بحثت في المبحث الثاني أدلة مشروعية مفهوم القرينة في التشريع الإسلامي. وفي المبحث الثالث أنواع القرائن وتقسيماتها بالنظر إلى اعتبارات عدة.

وفي **الفصل الأول**، تناولت أثر القرائن في الحكم على الخبر المحتف بها، من خلال ثلاثة مباحث: تناول الأول منها أثر القرائن فيما أخرجه الشيخان في صحيحيهما، معرفاً بالصحيحين بشكل موجز. ودرس المبحث الثاني العلاقة بين القرائن والحديث المشهور، وذلك من خلال دراسة تعريف الحديث المشهور، وبيان أنواعه وأقسامه، وحكمه، وأثر القرائن في الحكم على الحديث المشهور، وذكر أمثلة تطبيقية على ذلك. فيما تناول المبحث الثالث العلاقة بين القرائن والحديث المسلسل، متناولاً تعريف الحديث المسلسل، وأنواعه وفوائده، وأثر القرائن في الحكم على الحديث المسلسل، وذكر أمثلة تطبيقية على ذلك.

وفي **الفصل الثاني**، قمت بدراسة العلاقة بين أنواع الإرسال والقرائن، عبر تعريف الحديث المرسل وأنواعه، وذكر آراء العلماء في حكم الحديث المرسل، وأثر القرائن في الحكم على الحديث المرسل.

وتناول **الفصل الثالث** أثر القرائن في تقوية الحديث، من خلال ثلاثة مباحث: درس الأول منها أثر القرائن في رفع رتبة الحديث الحسن، والثاني أثر القرائن في تحسين الحديث الضعيف. والثالث أثر القرائن في العمل بالحديث الضعيف.

فيما كان **الفصل الرابع** في أثر القرائن في الترجيح بين الأحاديث، تناول المبحث الأول منه تعريف التعارض والترجيح بين الأحاديث، والمبحث الثاني موقف العلماء من جواز وقوع التعارض، والثالث طرق دفع التعارض بين الأدلة وشروطه، والرابع أنواع القرائن في الترجيح بين الأحاديث.

ودرس **الفصل الخامس** العلاقة بين القرائن والحديث الموضوع، فتناول المبحث الأول تعريف الحديث الموضوع، والمبحث الثاني أسباب وضع الحديث، والمبحث الثالث علامات الحديث الموضوع، والمبحث الرابع أثر القرائن في كشف الحديث الموضوع وردّه.

وتناول **الفصل السادس** أثر القرائن في تضعيف الحديث أو رده في مبحثين: الأول في العلاقة بين القرائن والحديث الشاذ، والمبحث الثاني في العلاقة بين القرائن والحديث المعلل.

ثم تلا ذلك الخاتمة، فنتائج البحث، فالفهارس العامة للرسالة، والتي توزعت على فهارس للآيات القرآنية، وأخرى للأحاديث والآثار، وفهرس للأعلام المترجم لهم، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس للمصطلحات، وفهرس الموضوعات.

وختاماً، وقبل أن يجف مداد قلمي من هذه المقدمة، لا بدّ أن أتقدم بالشكر الجزيل والامتنان والعرفان لكل من ساهم في إنجاز هذا البحث وإنضاجه حتى استوى على سوقه، وظهر بهذا الشكل. وأخص بالشكر مشرفي الدكتور «بديع السيد اللحام»، لما بذله من جهد مشكور، ولسعة صدره وعقله وانفتاح آفاق تفكيره، فله مني جزيل الشكر على ذلك.

وأسأل الله تعالى أن يلهمني التوفيق والسداد في القول والعمل، وأن يدخر ثواب ما خطّه قلمي في هذه الرسالة في صحائفي وصحائف من كان سبباً في وجودي يوم القيامة، إنه أكرم مسؤول، وأجدر مأمول.

والحمد لله رب العالمين

حلب في: ١٢ ذو القعدة ١٤٣٠هـ
الموافق ٣٠ تشرين أول/ أكتوبر ٢٠٠٩م

الفصل التمهيدي: مفهوم القرينة ومشروعيتها وأنواعها

المبحث الأول: تعريف القرينة لغة وشرعاً.

المبحث الثاني: دليل مشروعيتها.

المبحث الثالث: أنواع القرائن الحديثية وتقسيماتها.

المبحث الأول

تعريف القرينة لغة واصطلاحاً

تعريف القرينة لغة

القرينة: فعيلة بمعنى المفاعلة، وأصلها من مادة (قرن)، وهي مؤنث القرين. وقد اشتقت القرينة من المقارنة بمعنى المصاحبة والملازمة. يقال: فلان قرين فلان؛ أي مصاحب له، وقرنت الشيء بالشيء: وصلته به، والقرين الصاحب. ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ﴾[1].

وتطلق القرينة أيضاً على النفس لمقارنتها الإنسان وملازمتها له، كما تطلق على الزوجة لاقترانها بالزوج وملازمتها له وطول صحبتها له[2].

---

[1] – سورة الصافات، ٥١.

٢ – لسان العرب، ابن منظور الإفريقي (ت٧١١هـ)، تح: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٨٨م، ١٣٥/١١–١٤٤، مادة (قرن). وانظر: تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، تح: مصطفى حجازي، طبع المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ط١، ٢٠٠١م، ٥٢٨/٣٥– ٥٥٤، مادة (قرن).

تعريف القرينة اصطلاحاً

عرف أبو البقاء الكفوي[1] القرينة بأنها «ما يوضح عن المراد لا بالوضع، تؤخذ من لاحق الكلام الدال على خصوص المقصود أو سابقه»[2].

وعرفها الجرجاني[3] بقوله: «القرينة: أمر يشير إلى المطلوب»[4].

لقد اشتهرت «القرينة» على أنها مصطلح فقهي يستعمل في مجال وسائل الإثبات من إقرار وشهادة وغيرها. وعلى الرغم من ذلك، فقد درج الفقهاء القدامى على تجاوز مسألة تعريف القرينة وتحديد ملامح حدودها اكتفاءً منهم بشهرتها ووضوحها، أو تعريفها بما يشبه تعريف "الأمارة" أو "العلامة"[5].

أما المحدثون من الفقهاء والقانونيين، فقد دفعتهم الحاجة إلى تحديد ملامح القرينة إلى عدم الاكتفاء بتعريفها بالمرادف «الأمارة أو العلامة»، والاجتهاد في وضع تعريف واضح لها.

---

[1] – **أبو البقاء الكفوي**: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء: صاحب (الكليات) كان من قضاة الأحناف. عاش وولي القضاء في (كفه) بتركيا، وبالقدس، وببغداد. وعاد إلى استانبول فتوفي بها، ودفن في تربة خالد. وله كتب أخرى بالتركية. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٠، ١٩٩٢م، ٣٨/٢. معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، عمر ضا كحالة، إعداد: محمد خير يوسف، مؤسسة الرسالة بيروت، ط١، ١٩٩٣م، ٣١/٣.

[2] – الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت١٦٨٣م)، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م، ص٧٢٩-٧٣٤.

[3] – **علي بن محمد بن علي الجرجاني**، الحسيني، الحنفي، ويعرف بالسيد الشريف (أبو الحسن) عالم، حكيم، مشارك في أنواع من العلوم. من كبار العلماء بالعربية. ولد بجرجان، وفي الأعلام: في تاكو قرب استراباد، وتوفي بشيراز. من تصانيفه الكثيرة: حاشية على شرح التنقيح للتفتازاني في الأصول، حاشية على تفسير البيضاوي. توفي سنة ٨١٤هـ، وقيل: ٨١٦. انظر: معجم المؤلفين، ٢١٦/٧. الأعلام، الزركلي، ٦/٥– ٧.

[4] – التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي، تح: محمد علي أبو العباس، مكتبة القرآن، القاهرة، د.ط، د.ت، ص٩٩.

[5] – انظر: القضاء بالقرائن المعاصرة، عبد الله بن سليمان بن محمد العجلان، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٢٧هـ، ١٠٦/١-١٠٧.

فقد عرفتها مجلة الأحكام العدلية: «القرينة القاطعة: هي الأمارة البالغة حد اليقين»[1]. وعرفها الأستاذ (مصطفى الزرقا) بقوله: «القرينة: هي كل أمارة ظاهرة تقارن شيئاً خفياً فتدل عليه»[2]. وظاهر أن هذا تعريف بالمرادف يشبه تعريف الأمارة.

وعرفها أستاذنا الدكتور (محمد سعيد رمضان البوطي) مستدركاً تعريف الجرجاني المتقدم بأنها: «أمر يشير إلى المطلوب على سبيل الترجيح لا اليقين»[3].

وعرفها القانونيون بأنها: «دليل يقوم على استنباط أمر مجهول من أمر معلوم»[4].

أما بالنسبة إلى علماء الحديث، فلم أعثر على من عرف «القرينة» أو حدّ لها اصطلاحاً معيّناً، جامعاً مانعاً في علم الحديث، وسوف أقوم بمحاولة اقتراح تعريف لها بالاستناد إلى مواضع استخدامهم لمصطلح القرينة في مدونات علم الحديث، وكذلك بالاستناد إلى المعنى اللغوي الأصلي.

وبعد استقراء معمق لمواضع ورود مصطلح «القرينة» واستعمالات علماء الحديث ومدونات هذا العلم له، يتبين أن القرينة: هي دليل أو علامة ظاهرة تصاحب أمراً خفياً فتشير إليه وتوضحه، على سبيل الترجيح لا اليقين[5]. فالقرينة في هذا السياق ليست مجرد أمارة ظنية في استخدام المحدثين، بل هي دليل قوي يمكن بالاستناد إليه ترجيح أمر على أمر، أو العدول عن حكم إلى حكم آخر في مجال قبول الحديث أو ردّه، وتقويته أو تضعيفه.

---

[1] – درر الحكام شرح مجلة الأحكام، علي حيدر أفندي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، د.ت، الكتاب الخامس عشر، مادة (١٧٤١)، ص٤٣١.

[2] – المدخل الفقهي العام، مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٩٩٨م، ٩٠٢/٢.

[3] – القضاء بقرائن الأحوال، محمد جنيد الديرشوي، دار الحافظ، دمشق، ط١، ١٩٩٨م، هامش٣، ص١٧.

[4] – الإثبات بالقرائن في الفقه الإسلامي، إبراهيم بن محمد الفائز، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٣م، ص٦٤.

[5] – انظر: القضاء بقرائن الأحوال، وتعريف مؤلفه ص٢٠، بتصرف.

الحافظ ابن حجر العسقلاني ومفهوم القرينة

تعدّ جهود العلامة ابن حجر العسقلاني[1] في هذا السياق مهمة على صعيد الاهتمام بمصطلح القرينة وإيلائه مكانته في علوم الحديث، وقد تجلى ذلك في كتابه المهم (نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر)، بما يمكن عدّه تطوراً نوعياً أضافه هذا العلامة الجليل على تاريخ استعمال هذا المصطلح من قبل علماء الحديث، دون إنكار أو تقليل جهود من سبقوه في ذلك، لا سيما أنه اعتمد عليها بشكل كبير.

فقد بيّن العلامة ابن حجر العسقلاني، رحمه الله تعالى، أهمية الاعتماد على القرائن في عدد من المواضع، منها: تقديم أحد أقسام الحديث الصحيح على الآخر، فقال: ««قد يقدم الأدنى على ما فوقه لأمور خارجية، أما لو رجح قسم على ما هو فوقه بأمور أخرى تقتضي الترجيح؛ فإنه يقدم على ما فوقه؛ إذ قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقاً». أي أنه عرف القرينة بأنها دليل يوجب العدول عن حكم الأصل في الحديث بسبب هذه القرينة، وهو ما عبّر عنه بقوله: «لأمور خارجية».

وضرب أمثلة كثيرة على أثر استخدام القرائن في مجال الحديث، فقال: «كما لو كان الحديث عند مسلم، مثلاً، وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر، لكن، حفته قرينة صار بها يفيد العلم، فإنه يقدم على الحديث الذي يخرجه البخاري إذا كان فرداً مطلقاً». وهو يقصد بذلك تقديم الحديث المروي في صحيح الإمام مسلم، إذا كان من رتبة الحديث المشهور، على ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، إذا كان فرداً مطلقاً، معتبراً (الشهرة) قرينة مرجحة لذلك.

---

[1] – **ابن حجر العسقلاني:** أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد أبو الفضل الكناني المصري الشافعي، شهاب الدين، المعروف بابن حجر العسقلاني: حافظ الإسلام في عصره، وأحد أئمة العلم والحديث والتاريخ، ولد سنة ٧٧٣ هـ بالقاهرة، وأصله من عسقلان بفلسطين من أسرة اشتهر أغلب أسلافها بالعلم والأدب والفضل. ولي ابن حجر العسقلاني القضاء سنة ٨٢٧ هـ. وعُرف بالحفظ وكثرة الاطلاع والسماع، وبرع في الحديث وتقدم في جميع فنونه، ألف ابن حجر الكثير من المؤلفات منها: «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، « تهذيب التهذيب»، «الإصابة في تمييز أسماء الصحابة»، «لسان الميزان»، «الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة»، «إنباء الغمر بأبناء العمر»، وغيرها. توفي سنة ٧٧٧هـ. انظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي الشهير بابن العماد (ت١٠٨٩هـ)، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ . ١٩٨٦م، ٧/٢٧٠. الأعلام، الزركلي، ١/ ١٧٨ . ١٧٩.

«وكما لو كان الحديث الذي لم يخرجاه من ترجمة وصفت بكونها أصح الأسانيد، كمالك عن نافع عن ابن عمر، فإنه يقدم على ما انفرد به أحدهما، مثلاً، لا سيما إذا كان في إسناده من فيه مقال»[1].

كما اعتمد الحافظ ابن حجر على مصطلح «القرينة» في بيانه لسبب قبول العلماء الحديث الحسن لغيره، على الرغم من كونه ضعيفاً في الأصل، فقال: «لكن إنما وجب العمل بالمقبول منها؛ لأنها إما:

١- أن يوجد فيها أصل صفة القبول، وهو ثبوت صدق الناقل.

٢- أو أصل صفة الرد، وهو ثبوت كذب الناقل.

٣- أو لا.

فالأول: يغلب على الظن صدق الخبر؛ لثبوت صدق ناقله؛ فيؤخذ به.

والثاني: يغلب على الظن كذب الخبر؛ لثبوت كذب ناقله؛ فيطرح.

والثالث: إن وجدت **قرينة** تلحقه بأحد القسمين التحق، وإلا فيتوقف فيه، فإذا توقف عن العمل به صار كالمردود، لا لثبوت صفة الرد، بل لكونه لم توجد فيه صفة توجب القبول»[2]، ثم قال: «وإن قامت **قرينة** ترجح جانب قبول ما يتوقف فيه فهو الحسن، أيضاً، لا لذاته»[3].

إلا أن الإضافة النوعية التي قدمها هذا العالم الجليل في سياق بيان الاعتماد على القرائن في علوم الحديث تتمثل في ربطه لدلالة خبر الآحاد من قطع أو ظنّ، حسب اختلاف العلماء في ذلك، بمفهوم القرينة، أو ما سماه (الخبر المحتف بالقرائن)، في سياق الجدل الذي دار بين العلماء في الحكم على ما يفيده خبر الآحاد، فكان

---

١ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة السفير، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ، ص٧٧.

٢ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص٥٦– ٥٨.

٣ – نزهة النظر، ابن حجر العسقلاني، ص٦٨.

إسهامه في هذا السياق توفيقاً بين رأي من قال بإفادته للعلم، وبين من ذهب إلى إفادته الظنّ.

فالخلاف جار بين العلماء في الحكم على ما تفيده أحاديث الآحاد من العلم أو الظن، ففيما رأى جمهور المحدثين أن خبر الواحد أو أحاديث الآحاد تفيد في الأصل الظن، ذهب ابن الصلاح ومن وافقه إلى أن خبر الواحد يفيد القطع، مستشهداً بما رواه كل من الإمامين البخاري ومسلم في صحيحيهما. فذهب ابن حجر إلى أن الأصل إفادة أحاديث الآحاد للظن الكافي لوجوب العمل به، إلا إن احتف بخبر الواحد قرينة، فإنها ترتقي به إلى مرتبة العلم النظري. ويأتي في مقدمة أخبار الآحاد التي ترتفع إلى مرتبة العلم النظري ما أخرجه الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيهما.

قال العلامة ابن حجر العسقلاني في بيان ارتفاع رتبة ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما إلى مرتبة العلم النظري عند بيانه لحكم أخبار الآحاد: «وقد يقع فيها–أي في أخبار الآحاد المنقسمة إلى: مشهور، وعزيز، وغريب– ما يفيد العلم النظريَّ بالقرائن على المختار، خلافاً لمن أبى».

ثم ذكر أنواع الخبر المحتف بالقرائن مما يفيد العلم النظري بقوله: «والخبر المحتف بالقرائن أنواع منها: ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما، مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتفت به قرائن، منها:

١– جلالتهما في هذا الشأن.

٢– وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما.

٣– وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر»[١].

[١] – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص٦٠. وانظر: تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، تح: طارق عوض الله بن محمد، دار العاصمة، الرياض، ط١، ٢٠٠٣م، ١٣٣/١. شرح شرح نخبة الفكر، نور الدين أبو الحسن على بن سلطان محمد القاري الهروي المعروف

إلا أن العلامة ابن حجر لم يعدّ جميع ما أخرجه الإمامان، البخاري ومسلم، من أخبار الآحاد مما يفيد العلم النظري، بل شرط لذلك شروطاً: « إلا أن هذا يختص بما لم ينتقده أحد من الحفاظ مما في الكتابين[1]. وبما لم يقع التخالف (أو التجاذب) بين مدلوليه مما وقع في الكتابين، حيث لا ترجيح؛ لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر، وما عدا ذلك، فالإجماع حاصل على تسليم صحته»[2].

وذكر من هذا النوع أيضاً الحديث المشهور، «ومنها: المشهور إذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل».

وكذلك الحديث المسلسل، «ومنها: المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين، حيث لا يكون غريباً، كالحديث الذي يرويه أحمد بن حنبل، مثلاً، ويشاركه فيه غيره عن الشافعي، ويشاركه فيه غيره عن مالك بن أنس، فإنه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته، وأن فيهم من الصفات اللائقة الموجبة للقبول ما يقوم مقام العدد الكثير من غيرهم، ولا يتشكك من له أدنى ممارسة بالعلم وأخبار الناس أن مالكاً، مثلاً، لو شافهه بخبر أنه صادق فيه، فإذا انضاف إليه من هو في تلك الدرجة ازداد قوة، وبعد ما يخشى عليه من السهو»[3].

"بملا على القاري" (ت١٠١٤هـ)، قدم له، عبد الفتاح أبوغدة، دار الأرقم، بيروت، د.ط، د.ت، ص٢١٨ وما بعدها. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي الدمشقي، ص٤٤. تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، مكتبة المعارف، الكويت، د.ط، د.ت، ص٢٨.

[1] – مجموع ما انتقد على الإمامين من الأحاديث ٢١٠، اتفقا على ٣٢، وانفرد البخاري بـ ٧٨، ومسلم بمائة، والحال أن هذه الأحاديث المنتقدة أجاب عنها العلامة ابن حجر في كتابه (هدي الساري مقدمة فتح الباري) في دراسة مطولة على وجه الإجمال والتفصيل.

[2] – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٦٠– ٦١.

٣ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٦٢– ٦٣.

المبحث الثاني

دليل مشروعيتها

إن العمل بالقرائن في شتى مجالات الحياة، على تنوعها، هو أمر لا يمكن للعقل أن ينفيه أو يجادل في أهميته، ولا سيما إذا كانت نوعية القرائن المطروحة من القوة بمكان بحيث تفضي بنا إلى تغليب الظن بخصوص أحد الخيارات المطروحة.

ثم إن الأصل العام في التشريع هو الأخذ بالقرائن والعمل بها، وهو ما تدل عليه نصوص الكتاب والسنة المطهرة، أما عن الخلاف المنقول حول مدى حجية القرائن بين العلماء، فإنه ينحصر في مجال محرر النطاق في الشريعة الإسلامية، دون أن يعني ذلك إلغاء لمبدأ الأخذ بالقرائن.

إن أصل البحث في هذه المسألة فقهي بطبيعته، إذ بحثه العلماء في مجال القضاء والخصومات ووسائل الإثبات، ولعل الخلاف المشهور حول مدى حجية القرائن بين وسائل الإثبات يمكن تحرير محل نزاعه من خلال استبعاد مجال المعاملات التي لا تصل إلى دائرة القضاء؛ لأنه ليس فيها مدع ومدعى عليه.

كما يخرج عن نطاق الخلاف كل من مسألة إمكانية ردّ الدعوى بالقرائن، ومسألة الاعتماد على القرائن في معرفة كل من المدعي والمدعى عليه في الدعاوى والخصومات، فهاتان مسألتان متفق على جواز العمل بالقرائن فيهما باتفاق الفقهاء.

كما يخرج عن محل النزاع المسائل التي عيّن الشارع لها نوعاً معيناً من البينات ولم يجز القياس عليها، كمسألة الشبه بالقافة، «فإن الشارع جعل الشبه بينة في إلحاق الولد بالقافة خاصة»[1]. وعليه، فإن محل النزاع الحقيقي ينحصر في مجال الدعوى والخصومة التي يكون القضاء محلاً لفضها حال لم تحضرها البينات، ومدى جواز اعتماد القرائن مقام الشهادة أو الإقرار للبت في الخصومات[2].

ولعل من الأدلة التي يستدل بها على الأخذ بالقرائن في التشريع الإسلامي من الكتاب الكريم قول الله تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾[3]، والمتوسمون هم المتفرسون والمعتبرون[4].

---

[1] – القضاء بقرائن الأحوال، محمد جنيد الديرشوي، ص٩٢.

٢ – لقد اختلف العلماء في هذه المسألة وانقسموا إلى فريقين:

الأول: هو الجمهور من المذاهب الأربعة، وقد منعوا الحكم بالقرائن، واكتفوا بالأخذ بها في نطاق الاستئناس والترجيح والتحقيق في استخراج البينة الشرعية المعتبرة.

الثاني: فئة من العلماء منهم ابن الغرس والطرابلسي وابن فرحون من المالكية، وأبو سعيد الاصطخري من الشافعية، وابن قيم الجوزية من الحنابلة، فقد ذهبوا جميعاً إلى العمل بالقرائن. القضاء بقرائن الأحوال، ديرشوي، ص٩٣. القرينة وأثرها في إثبات الجريمة، وسام أحمد السمروط، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط١، ٢٠٠٧م، ص١٧٧–١٧٨. الإثبات بالقرائن في الفقه الإسلامي، إبراهيم الفائز، ص٧٧–٧٨.

[3] – سورة الحجر، ٧٥.

[4] – جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠ هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٤٠٨ هـ _ ١٩٨٨م، ١٤/٤٥. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، فتحي عبد الرحمن، أحمد حجازي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤١٨ هـ _ ١٩٩٨م، ٣/٥٨٦.

وقولـه تعـالى: ﴿لِلْفُقَرَاء الَّذِينَ أُحصِرُواْ فِـي سَـبِيلِ اللّـهِ لاَ يَسْـتَطِيعُونَ ضَـرْبًا فِـي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاء مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾[1]. ففي هاتين الآيتين أثنى الله على الآخذين بالسيما، وهي الأمارات والعلامات وذم التاركين لها ووصفهم بالجهل.

وقولـه تعـالى: ﴿وَأَلْقَـى فِـي الأَرْضِ رَوَاسِـيَ أَن تَمِيـدَ بِكُـمْ وَأَنْهَـارًا وَسُـبُلاً لَّعَلَّكُـمْ تَهْتَدُونَ، وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾[2]. إذ تصف الآية الكريمة واقعاً عملياً كان الإنسان ولا يزال يقوم به، وهو الاعتماد على مواقع النجوم في السماء كقرينة في الاهتداء بطرق السير في البر والبحر ومساراتها.

وقولـه تعالى في قصة سيدنا يوسف عليه السلام: ﴿وَجَآؤُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾[3]. فقد استدل سيدنا يعقوب عليه السلام على كذب دعوى إخوة يوسف، بأن الذئب قد افترسه، بعدد من القرائن[4].

وقولـه تعـالى: ﴿قَـالَ هِـيَ رَاوَدَتْنِـي عَن نَّفْسِـي وَشَـهِدَ شَـاهِدٌ مِّـنْ أَهْلِهَـا إِن كَـانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الكَاذِبِينَ، وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِن الصَّادِقِينَ، فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾[5].

فقد كان المستند الأساس في بيان الحقيقة في هذه القصة قرينة قدّ القميص وكيفيته، وقد سيقت هذه القصة من غير نكير، فدل على مشروعية الحكم بالقرائن.

---

[1] – سورة البقرة، ٢٧٣.

[2] – سورة النحل، ١٥–١٦.

[3] – سورة يوسف، ١٨.

[4] – من هذه القرائن: عدم وجود أثر لتمزيق ناب أو مخلب في قميص يوسف، وتضارب أقوالهم بشأن الفاعل (الذئب أو اللصوص)، وما كان يعرفه من حسدهم ليوسف وغيرها من القرائن. تفسير الطبري، ١٢/١٦٣– ١٦٥. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت٦٧١ هـ)، اعتنى به: صدقي محمد جميل، عرفان العشا، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٤١٤ هـ _ ١٩٩٣م، ٩/ ٩٩.

[5] – سورة يوسف، ٢٦– ٢٨.

ويمكن الاستدلال على مشروعية العمل بالقرائن من السنة النبوية المطهرة بعدد من الأدلة، **منها:**

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تنكح الأيّم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟ قال: أن تسكت)[1].

ووجه الدلالة: إقامة سكوت البكر، وهو مجرد قرينة على الرضا، مقام تصريحها بالرضا بالزواج؛ بسبب حيائها المانع من التصريح بالقبول.

وما روي عن عطية القرظي[2] قال: (كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون، فمن أنبت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل، فكنت فيمن لم ينبت)[3].

---

[1] – أخرجه البخاري في صحيحه عن أبي هريرة، كتاب النكاح، باب لا ينكح الأب وغيره البكر والثيب إلا برضاهما، رقم (٥١٣٦) وطرفاه في (٦٩٦٨) و(٦٩٧٠). فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تح: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ. ١٩٨٩م. والإمام مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت، رقم (١٤١٩). شرح النووي على صحيح مسلم، أو (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

[2] – **عطية القرظي:** رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمع منه، ونزل الكوفة، ولا يعرف له نسب. روى عنه مجاهد وعبد الملك بن عمير وكثير بن السائب. أسد الغابة، ابن الأثير الجزري، تح: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ. ١٩٩٤م، ٧٧٣/١. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ. ١٩٩٢م .٣٣٠/١. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ .١٩٩٢م، ٥١٢/٤.

[3] – أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الحدود، باب في الغلام يصيب الحد، رقم (٤٤٠٦، ٤٤٠٧) واللفظ له. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، د.ت. والترمذي في سننه، كتاب السير، باب النزول على الحكم (١٥٨٤). سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى الترمذي السلمي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت. والنسائي في سننه الكبرى، كتاب السير، باب حد الإدراك، رقم (٨٦٢١). السنن الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تح: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١م. وابن ماجه في سننه، كتاب الحدود، باب من لا يجب عليه الحد، رقم (٢٥٤١). سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت. والإمام أحمد في مسنده، ٣١٠/٤، رقم (١٨٧٩٨). مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د.ط، د.ت. والحديث قال فيه الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم». وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين». المستدرك على الصحيحين، ١٢٣/٢. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ. ١٩٩٠م.

فقد اعتبر الإنبات دليلاً على البلوغ وحكم بقتل من أنبت من بني قريظة، رغم أنه لا يعدو كونه أمارة على البلوغ.

وحديث زيد بن خالد[1]، جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللقطة، فقال: (اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها، قال: فضالة الغنم؟ قال: هي لك أو لأخيك أو للذئب. قال: فضالة الإبل؟ قال: ما لك ولها؟ معها سقاؤها وحذاؤها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها)[2].

ووجه الدلالة: أمر النبي صلى الله عليه وسلم الملتقط بدفع اللقطة إلى واصفها، فأقام الوصف مقام البينة مع أنه ليس سوى مجرد قرينة على تملكه لها.

وحديث السيدة عائشة[3] رضي الله عنها قالت: دخل عليّ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات يوم وهو مسرور، فقال: يا عائشة، ألم تري أن مجززاً المدلجي دخل عليّ، فرأى أسامة وزيداً عليهما قطيفة قد غطيا رؤوسهما وبدت أقدامهما، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض)[4].

---

[1] – **زيد بن خالد:** اختلف في كنيته وفي وقت وفاته وسنه اختلافاً كثيراً، فقيل يكنى أبا عبد الرحمن. وقيل: أبا طلحة. وقيل أبا زرعة. كان صاحب لواء جهينة يوم الفتح. توفي بالمدينة سنة ثمان وستين وهو ابن خمس وثمانين. وقيل: مات بمصر سنة خمسين وهو ابن ثمان وسبعين. وقيل توفي بالكوفة في آخر خلافة معاوية. وقيل: إن زيد بن خالد توفي سنة ثمان وسبعين وهو ابن خمس وثمانين سنة وقيل سنة اثنتين وسبعين وهو ابن ثمانين سنة. روى عنه ابناه خالد وأبو حرب، وروى عنه أبو سلمة بن عبد الرحمن، وبشر بن سعيد. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، ١٦٣/١– ١٦٤. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ٦٠٣/٢. ١٥. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ. ١٩٨٤م، ٣٥٤/٣.

[2] – أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره، رقم (٩١)، وأطرافه في (٢٢٤٣، ٢٢٩٥– ٢٢٩٧، ٢٣٠٤، ٢٣٠٦، ٤٩٨٦، ٥٧٦١). والإمام مسلم في صحيحه، كتاب اللقطة، رقم (١٧٢٢).

[3] – **عائشة بنت أبي بكر الصديق:** أمها أم رومان بنت عامر بن عويمر الكنانية، تكنى أم عبد الله. ولدت بعد المبعث بأربع سنين، أو خمس سنين. وعقد عليها النبي صلى الله عليه وسلم وهي بنت سبع أو ست، ودخل بها وهي بنت تسع، ولم ينكح النبي صلى الله عليه وسلم بكراً غيرها. قال عروة: ما رأيت أحداً أعلم بفقه ولا بطب ولا بشِعر من عائشة. ماتت سنة ٥٨هـ، وقيل: ٥٧هـ. ودفنت بالبقيع. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ١٦/٨ .٢١. تهذيب التهذيب، ابن حجر، ٥٥٠/٦ .٥٥١.

[4] – أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم، رقم (٣٣٦٢) وفي مناقب زيد بن حارثة برقم (٣٥٢٥)، و(٦٣٨٨) و(٦٣٨٩). ومسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب العمل بإلحاق القائف الولد، رقم (١٤٥٩).

ووجه الدلالة في ذلك إلحاق القافة (الشبه) بما يقوم مقامها من مثبتات النسب، فدل على اعتبار القرائن في ذلك.

وغير ذلك من الأحاديث التي تشير إلى اعتماد القرائن مقام وسائل الإثبات الأخرى في إثبات الأمور[1].

بالإضافة إلى ما تقدم، ينبني البحث في مشروعية العمل بالقرائن على النظر إلى ناقل الحديث بحد ذاته، أي الراوي، فالغاية من استعمال القرائن في مجال الحديث النبوي الشريف هو: إما تأكيد حكم المحدث على الحديث بصحته أو ضعفه، أو العدول عن هذا الحكم إلى خلافه. وعليه، ينبغي البحث أولاً في صفة ناقل الحديث الشريف (الراوي) هل يعدّ مجرد مخبر بالحديث أم شاهد على صحته؟!.

تعرّف العدالة بأنها: «ملكة تحمل صاحبها على التقوى، واجتناب الأدناس وما يخل بالمروءة عند الناس»[2]. وقد فسرها ابن الصلاح[1]، رحمه الله، في بيانه لصفة من

[1] – للاطلاع على المزيد من الأدلة، يمكن مراجعة الكتب التالية: القضاء بقرائن الأحوال، الديرشوي، ص٩٣– ١٠٨. القرينة وأثرها في إثبات الجريمة، وسام السمروط، ص١٧٨– ١٩٦. الإثبات بالقرائن في الفقه الإسلامي، إبراهيم الفائز، ص٧٨– ١١٤.

٢ – منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٩٩٧م، ص٧٩.

تقبل روايته، بأن يكون الراوي «مسلماً بالغاً عاقلاً، سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة»[٢].

وقد استدل العلماء على اشتراط عدالة الناقل لقبول خبره، بالنصوص النقلية من جهتين:

الأولى: إلغاء القرآن الاعتداد بخبر الفاسق لذاته، وذلك في قوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[٣].

والجهة الثانية: ما فرضه الله من العدالة في الشهود في غير موضع من كتابه، كما قال تعالى: ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾[٤]. وقوله: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء﴾[٥].

وقد اختلف العلماء فيم تثبت به عدالة الراوي، ففيما اتفقوا على أنه تثبت عدالة الراوي بالاستفاضة والشهرة، كثبوت عدالة الإمام مالك والشافعي وأحمد والأوزاعي وغيرهم، اختلفوا في العدد الواجب لثبوتها من قبل المعدلين، فذهب بعضهم إلى قياسها على الشهادة، فلا تثبت إلا باثنين، وذهب الخطيب البغدادي وابن الصلاح وغيرهما إلى ثبوتها بواحد فقط؛ «لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله، ولأن التزكية بمثابة الحكم، وهو أيضاً لا يشترط فيه العدد»[٦].

١- **ابن الصلاح:** عثمان بن عبد الرحمن (صلاح الدين) ابن عثمان بن موسى بن أبي النصر النصري الشهرزوري الكردي الشرخاني، أبو عمرو، تقي الدين، المعروف بابن الصلاح: أحد الفضلاء المقدمين في التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال. ولد في شرخان (قرب شهرزور) سنة ٥٧٧هـ. وانتقل إلى الموصل ثم إلى خراسان، فبيت المقدس حيث ولي التدريس في الصلاحية. وانتقل إلى دمشق، فولاه الملك الأشرف تدريس دار الحديث، وتوفي فيها. له "معرفة أنواع علم الحديث" يعرف بمقدمة ابن الصلاح، و"الأمالي" توفي سنة ٦٣٧ هـ. الأعلام، الزركلي، ٢٠٧/٤.

٢ – علوم الحديث، لأبي عمرو ابن الصلاح، تح: د. نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق . بيروت، ط٣، ٢٠٠٢م، ص١٠٤.

٣ – سورة الحجرات، آية ٦.

٤ – سورة الطلاق، آية ٢.

٥ – سورة البقرة، آية ٢٨٢.

٦ – تدريب الراوي، السيوطي، ٥١٨/١. وانظر: علوم الحديث، ابن الصلاح، ص١٠٩. الكفاية في علم الرواية، أحمد الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٩٨٨م، ص٩٦.

والحال أنه على الرغم من التشابه القائم بين (الشاهد) و(الراوي) في اشتراط العدالة فيهما، إلا أن التحقيق أن الاتفاق بين الشاهد والراوي معتبر في العدالة والصدق، لكنهما يفترقان في معان تقبل فيها الرواية ولا تقبل الشهادة. فاعتُبِرت مثلاً في الشاهد الحرية، لكنها لا تطلب في الراوي، ففي الرواة الثقات كثير من الموالي؛ إذ الرق لا ينافي العدالة.

كما لم يشترط في الراوي الذكورة، واشترطت في بعض أوجه الشهادة. ويقبل في الرواية خبر الواحد العدل، ويقبل في صيغة الرواية: (حدثني فلان عن فلان)، وليس كذلك في الشهادة. والحديث يشهد للحديث، كما تشهد له الأصول، وليست الشهادة كذلك. يقابل ذلك أن قوماً تقبل شهادتهم، ولكن لا تقبل رواياتهم؛ لما يوجبه حفظ وأداء الرواية من الاحتياط في اللفظ والمعنى.

والخلاصة: أن راوي الحديث ليس شاهداً على صحته، بل هو مجرد ناقل للخبر، وناقل الخبر لا تشترط فيه ما يشترط في الشاهد من الشروط.

المبحث الثالث

أنواع القرائن الحديثية وتقسيماتها

تقسم (القرائن) تقسيمات مختلفة، وكل تقسيم أو نوع منها يقوم على اعتبار خاص أو زاوية نظر معينة.

المطلب الأول: تقسيم القرائن باعتبار ماهيتها

تقسم القرائن باعتبار ماهيتها في استخدام المحدثين إلى قرائن متصلة وأخرى منفصلة.

أولاً: القرائن المتصلة:

١- **قرائن متعلقة بالرواة:** ويقصد بها تلك القرائن التي تحتف بالراوي نفسه، فتفضي إلى الحكم على الحديث بالقبول أو الردّ، أو تقوية الحديث أو تضعيفه. مثل كون الرواة من أهل الصدق والأمانة والضبط إلى آخر الشروط المعتبرة في قبول الرواة والتفاضل فيما بينهم، ومثل توافق عدد من الرواة على نقل حديث واحد بألفاظ واحدة أو متقاربة، مع اختلاف الآراء، وتباعد الديار، مما يعلم به أنه لا يمكن تواطؤهم عليه، ويبعد في العادة اتفاقهم على الكذب.

ومن القرائن المتصلة المتعلقة بالرواة، طول ملازمة الراوي لمن يروي عنه وطول مجالسته له، مما يعني خبرته في شيخه واضطلاعه بالقدرة على الحكم على مراد شيخه حال وجود التباس ما، وترجيحه بالتالي على من سواه من الرواة في الحديث المروي.

وكذا اشتهار الراوي بالكذب أو التدليس أو الوهم أو غير ذلك من عيوب الرواية التي تعدّ قدحاً لجهة العدالة أو الضبط، فإن كل تلك الأمور قرائن تعين علماء الحديث في الحكم على مرويات أولئك الرواة أو الترجيح بينها حال التعارض.

٢- **قرائن متعلقة بالمروي:** ويقصد بها تلك القرائن التي تحتف بمتن الحديث، كعدم مخالفة الحديث لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة، وعدم ركاكة اللفظ أو المعنى، وعدم مخالفة ما يقره الحس والمشاهدة وغيرها مما بسطه علماء الحديث عند وضعهم لأمارات تدل على وضع الحديث أو تضعيفه. فإن كلام النبي، صلى الله عليه وسلم، له من النور والبهاء والقوة في الأسلوب والمضمون ما يعرفه به المتبصر في أمور الدِّين، والمتبحر في نقل الحديث النبوي الشريف. وكذلك موافقة المروي لما تهدف إليه الشريعة وتأييد النصوص الأخرى لمعناه.

٣- **قرائن متعلقة بالسامع أو المحدث:** فإن من كان من أهل الحديث المشتغلين بالسنة، والعالمين بمقاصد الشرع، وبأحوال الرجال كانت معرفته بالحديث أتم، وتمييزه بين غثه وسمينه أقوى، بخلاف المعرضين عن ذلك أو الذين لا اشتغال لهم بعلم الحديث، وليس لهم خبرة بأحوال نقلته، فإنهم بمعزل عن معرفة الصحيح منه والسقيم، فلا يتأثرون بالقرائن ولا يفرقون بين الأخبار.

ثانياً: القرائن المنفصلة:

وهي قرائن عبارة عن أمور خارجية غير ملازمة للخبر دائماً، بل تقترن به أحياناً أو تحدث معه، فيعرف بها صدق الناقل وصحة خبره، أو يرجح بها على ما سواه من الأخبار حال التعارض. وهذا النوع هو الذي قصده أكثر المتكلمين الذين اشترطوا في إفادة خبر الآحاد العلم اقترانه بالقرائن غير اللازمة، كالآمدي والغزالي والرازي وابن الحاجب وغيرهم.

ويمكن التمثيل للقرائن المنفصلة بتلقي الأمة لحديث ما أو كتاب ما بالقبول، أو عملها بموجبه، فإن بعض الأحاديث لو تمّ التدقيق في إسنادها لما نجت من النقد، إلا أن تلقيها من قبل العلماء بالقبول بحد ذاته وعملهم بها، قد يكون أقوى من الحكم بصحتها، في بعض الأحيان.

ومثال ذلك كتاب الإمامين البخاري ومسلم الصحيحين وتلقي الأمة لهما بالقبول، أو شهرة الحديث وتعدد أسانيده، وإن لم يصل إلى حد التواتر، أو كون الحديث مروياً من قبل من سلسلة من علماء الحديث المشهود لهم بالعلم والعدالة والأمانة، فإن توافقهم على رواية الحديث بعينه قرينة إضافية منفصلة عن كون راوي الحديث عدلاً ضابطاً.

ومثاله أيضاً ما ذكره علماء الحديث من الأمارات الدالة على وضع الحديث، كمخالفة الحقائق التاريخية، أو ركاكة اللفظ أو المعنى، أو التعصب المذهبي أو الخلاف الشخصي بين الراوي ومن يقصده برواية الحديث، وغير ذلك مما سيتم تناوله تفصيلاً في موضعه من هذا البحث.

المطلب الثاني: تقسيم القرائن باعتبار علاقتها بمدلولها

تنقسم القرائن باعتبار علاقتها بمدلولها إلى قرائن عقلية وأخرى عرفية.

أولاً: القرائن العقلية: وهي القرائن التي تكون العلاقة بينها وبين مدلولاتها مستقرة وثابتة لا تتبدل. ويقوم العقل على استنتاجها في جميع الظروف والأحوال، كأن يروى حديث يخبر عن كيفية دخول الرسول صلى الله عليه وسلم الحمام متزراً، علماً أن

العرب في شبه الجزيرة العربية لم يعرفوا الحمامات العامة إلا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بفترة من الزمن.

ثانياً: القرائن العرفية: وهي التي تكون النسبة والعلاقة بينها وبين مدلولها قائمة على عرف أو عادة تتبعها، وتتبدل دلالتها بتبدلها وجوداً وعدماً. كالاستدلال بطول الصحبة والمجالسة كقرينة للترجيح بين روايتين لحديث واحد عن راو، لكن إحدى الروايتين مروية عن تلميذ ملازم له، وله معه طول صحبة ومجالسة، الأمر الذي يعني عرفاً خبرته بأستاذه وأسلوبه ومقصده، ما لم يقم دليل آخر على خطأ التلميذ في هذا الموضع.

الفصل الأول: أثر القرائن في الحكم على الخبر المحتف بها

المبحث الأول: القرائن وما أخرجه الشيخان في صحيحيهما.

المبحث الثاني: القرائن والحديث المشهور.

المبحث الثالث: القرائن والحديث المسلسل.

المبحث الأول

القرائن وما أخرجه الشيخان في صحيحيهما

المطلب الأول: التعريف بالصحيحين ومكانتهما الحديثية

يعدّ كتابا الإمامين البخاري[1] ومسلم[2]، رحمهما الله تعالى، أو ما بات يعرف «بالصحيحين» من أوثق كتب الحديث وأجلها في هذا الشأن. ونظراً لشهرة الكتابين، فسوف أقوم بعرض تعريف موجز بهما، على أهميتهما.

أولاً: التعريف بصحيح البخاري

يعدّ كتاب الجامع الصحيح للإمام البخاري أهم مؤلفاته على الإطلاق، بل إن مكانته وأهميته تتجاوز كونه أهم مؤلفاته ليشكل واحداً من أهم الكتب التي عرفتها الأمة

---

[1] – **البخاري:** هو أمير المؤمنين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبه. كان جده (بردزبه) فارسياً على دين قومه المجوسية، إلا أن ابنه المغيرة أسلم على يد اليمان الجعفي والي بخارى، فنسب إليه ولاء. واتفق العلماء على أن مولد الإمام البخاري كان بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال، سنة أربع وتسعين ومئة للهجرة في بخارى، وقد نشأ يتيماً فكفلته أمه وأحسنت تربيته. من مؤلفاته: الأدب المفرد، التاريخ الكبير، إلى غير ذلك من مؤلفاته الكثيرة التي أورد كثير منها الحافظ ابن حجر رحمه الله في مقدمة فتح الباري. توفي رحمه الله في (خرتنك) قرية من قرى سمرقند، ليلة السبت بعد صلاة العشاء، وكانت ليلة عيد الفطر، ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ست وخمسين ومائتين. ومدة عمره اثنتان وستون سنة إلا ثلاثة عشر يوماً، رحمه الله تعالى. انظر: طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ، ٤٨/١. تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي (ت٧٤٢هـ)، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ . ١٩٨٠م، ٤٣٠/٢٤– ٤٣١ رقم (٥٠٥٩). تهذيب التهذيب، العسقلاني، ٤١/٩. تاريخ بغداد، أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الفكر، بيروت، د. ط، د. ت، ١٩٣/١– ١٩٦.الأعلام، الزركلي، ٣٤/٦.

٢ – **مسلم:** مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ القشيري النيسابوري أبو الحسين. اختلف في مولده، والراجح أنه في عام ٢٠٦هـ. من مصنفاته: الجامع المسند الصحيح، التمييز، الكنى والأسماء، الطبقات، المنفردات والوحدان، رجال عروة بن الزبير، كتاب العلل، كتاب الأفراد، وغيرها. وكانت وفاته عشية يوم الأحد، ودفن الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين، رحمه الله رحمة واسعة. انظر: طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت٥٢٦هـ)، تح: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ط١، د.ت، ٤١٧/٢ . ، تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)، تح: عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، ٩٤/٥٨. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح، تح: موفق عبد القادر، دار الغرب، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ، ص١٢١٦. تهذيب الكمال، المزي، ٥٠٧/٢٧.

الإسلامية بعد القرآن الكريم، إلى الحد الذي وصف به بعض العلماء الكتاب بأنه أصح كتاب بعد كتاب الله عز وجل[1].

فهذا الكتاب المبارك هو واحد من أهم الأمور التي دعت الأمة الإسلامية إلى تلقيب الإمام البخاري بلقب أمير المؤمنين في الحديث وإمام المحدثين، ولم ينل كتاب في تاريخ الأمة من الاهتمام والفضل والشرف لأي مؤلف ما ناله كتاب الجامع الصحيح للإمام البخاري.

اسم الكتاب وسبب تأليفه

اشتهرت تسمية كتاب الإمام البخاري بين الناس بصحيح البخاري. أما اسمه عند الإمام البخاري رحمه الله، فهو «الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه». كما ذكر ذلك الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري. وذكر ابن الصلاح والنووي[2] أنه سماه: «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه»[3]. والروايتان متقاربتان، غير أن رواية ابن حجر تبدو أقرب إلى الصواب لما روي عن البخاري وصفه لكتابه مختصراً «بالجامع الصحيح» في أكثر من موضع، مما يدل على كون لفظ «المسند» بعد قوله «الصحيح»[4].

---

[1] – الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً، الحسيني عبد المجيد هاشم، الدر القومية للطباعة والنشر، القاهرة، د.ط، د.ت، ص٨٥.

[2] – محي الدين يحيى بن شَرَف بن مري بن حسن، أبو زكريا، الحزامي الدمشقي الشافعي، **النَّوَوِيّ**: فقيه، محدث، حافظ، لغوي، ولد بـ "نَوَى" من أعمال "حوران" بسورية سنة ٦٣١هـ قدِم دمشق فسكن المدرسة الرواحية، وولي مشيخة دار الحديث بعد شهاب الدين أبي شامة، من مؤلفاته: "الأربعون النووية" في الحديث، و"روضة الطالبين وعمدة المفتين" في فروع الفقه الشافعي، و"تهذيب الأسماء واللغات"، و"رياض الصالحين"، وغيرها من الكتب. توفي بنوى سنة ٦٧٧هـ. انظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي، ١٤٧٠/٤ . ١٤٧٤، رقم (١١٦٢). طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت٧٧١هـ)، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، د.ط، ١٣٢٤هـ، ٨/ ٣٩٥ . ٣٩٧. الأعلام، الزركلي، ٨/ ١٤٩.

٣ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٤. شرح صحيح البخاري، يحيى بن شرف النووي، مطبوع مع شرح القسطلاني لصحيح البخاري، المطبعة الأميرية الكبرى، القاهرة، ط٧، ١٩٠٩م، ص٧.

[4] – الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً، الحسيني عبد المجيد هاشم، ص٨٧– ٨٨.

وذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه فتح الباري أسباباً ثلاثة دعت الإمام البخاري رحمه الله إلى تأليف كتابه الجامع الصحيح:

أحدها: الحاجة إلى إفراد الحديث الصحيح وتمييزه عن الحديث الحسن والضعيف، حيث كانت الكتب قبله منها ما هو ممزوج بأقوال الصحابة والتابعين، ومنها ما هو مشتمل على الصحيح وغيره.

الثاني: قوّى عزمه على ذلك ما سمعه من رغبة أستاذه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف «بابن راهويه»[1] في ذلك.

الثالث: رؤيته في المنام النبي صلى الله عليه وسلم، إذ يقول البخاري عن ذلك: «رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكأني واقف بين يديه، وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين، فقال لي: «أنت تذب عنه الكذب، فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح»[2].

مدى عنايته في تأليفه

لم يأل البخاري رحمه الله جهداً في العناية بهذا المؤلف العظيم، وتتضح مدى هذه العناية مما نقله العلماء عنه، فنقل عنه أنه قال: «ما وضعت في كتابي الصحيح حديثاً إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين»، وقال: «ما أدخلت فيه (يعني الجامع الصحيح) حديثاً إلا بعد ما استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته». وقال:

---

[1] – **ابن راهويه:** إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي، أبو يعقوب ابن راهويه: عالم خراسان في عصره. من سكان مرو، ولد سنة ١٦١هـ، وهو أحد كبار الحفاظ. طاف البلاد لجمع الحديث وأخذ عنه الإمام أحمد ابن حنبل والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وغيرهم. قيل في سبب تلقيبه (ابن راهويه) إن أباه ولد في طريق مكة فقال أهل مرو: راهويه؛ أي ولد في الطريق. كان إسحاق ثقة في الحديث، قال الدرامي: ساد إسحاق أهل المشرق والمغرب بصدقه. وقال فيه الخطيب البغدادي: اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد، ورحل إلى العراق والحجاز والشام واليمن. توفي سنة ٢٣٨هـ. تذكرة الحفاظ، الذهبي، ٤٣٣/٢ .٤٣٥.الأعلام، الزركلي، ٢٩٢/١.

[2] – مقدمة فتح الباري، ابن حجر، ٤/١. الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً، الحسيني عبد المجيد هاشم، ص٨٦– ٨٧. سيرة الإمام البخاري، عبد السلام المباركفوري، إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية بنارس، الهند، ط٢، ١٩٨٧م، ١٦٦– ١٦٧.

«صنفت كتابي الصحيح لست عشرة سنة خرجته من ستمئة ألف حديث وجعلته حجة فيما بيني وبين الله تعالى»[1].

أما مكان تأليفه، فقد تعدد الروايات في ذلك، فروي عنه أنه صنفه في مكة. وفي شرح النووي للكتاب أنه صنفه في بخارى، وقيل: صنفه في مكة. وقد جمع العلماء بين هذه الأقوال وغيرها، أنه ربما وضع مسودة الكتاب أو مخططه في المسجد الحرام، كما ذكر البخاري نفسه، ثم أقام في تصنيفه ست عشرة سنة يكتب فيه بين الأمصار التي تطوف بها، وأنه أكمله بعد ذلك في بخارى مسقط رأسه[2].

منهج الإمام البخاري في رواية الحديث الصحيح (شرطه)

روى الحافظ ابن حجر بسنده إلى الحافظ أبي الفضل ابن طاهر المقدسي[3] أنه قال: «شرط البخاري أن يخرّج الحديث المتفق على ثقة نقلته إلى الصحابي المشهور من غير اختلاف بين الثقات الأثبات، ويكون إسناده متصلاً غير مقطوع، وإن كان

---

[1] – مقدمة فتح الباري، ابن حجر، ٢٠٢/٢. سيرة الإمام البخاري، محمد عبد السلام المباركفوري، تعليق وترجمة: عبد العليم بن عبد العظيم البستوي، دار عالم الفوائد، ط١، د.ت، ص١٦٩. الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً، الحسيني عبد المجيد هاشم، ص٨٨.

[2] – مقدمة فتح الباري، ابن حجر، ٢٠٢/٢. شرح صحيح البخاري، النووي، ص٧. الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً، الحسيني عبد المجيد هاشم، ص٨٨– ٨٩.

[3] – **ابن طاهر المقدسي**: محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، أبو الفضل: رحالة مؤرخ، من حفاظ الحديث. مولده ببيت المقدس سنة ٤٤٨هـ، ووفاته ببغداد سنة ٥٠٧هـ. له كتب كثيرة، منها (تاريخ أهل الشام ومعرفة الأئمة منهم والأعلام)، و(تذكرة الموضوعات)، و(أطراف الغرائب والأفراد) في الحديث، و(أطراف الكتب الستة)، و(صفوة التصوف) وكان ظاهري المذهب. شذرات الذهب، ابن العماد، ١٧/٤. وَفَيَات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أجمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت٦٨١هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، ١٣٩٧هـ. ١٩٧٧م، ٢٧٨/٤. الأعلام، الزركلي، ١٧١/٦.

للصحابي راويان فصاعداً، فحسن، وإن لم يكن إلا راو واحد وصح الطريق إليه، كفى»[1].

وقال الحافظ ابن حجر في معرض ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم: «أما رجحانه من حيث الاتصال، فلاشتراطه أن يكون الراوي قد ثبت له لقاء من روى عنه ولو مرة، واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة»[2].

ثناء العلماء على الكتاب وتلقيهم له بالقبول

قال الحافظ ابن كثير: «وأجمع العلماء على قبوله – يعني صحيح البخاري – وصحة ما فيه وكذلك سائر أهل الإسلام»[3]. وقال ابن الصلاح بعد أن ذكر أن أول من صنف في الصحيح البخاري ثم مسلم: «وكتاباهما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز»، ثم قال: «ثم إن كتاب البخاري أصح الكتابين وأكثرهما فوائد»[4].

وقال النووي في مقدمة شرحه لصحيح مسلم: «اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد الكتاب العزيز الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول، وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة، وقد صح أن مسلماً كان ممن يستفيد من البخاري ويعترف بأنه ليس له نظير في علم الحديث»[5].

---

[1] – مقدمة فتح الباري، ابن حجر، ٧/١.

[2] – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص١٠.

[3] – البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير بن القرشي أبو الفداء (ت٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف، بيروت، د.ط، د.ت، ٣٠/١١.

[4] – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص١. مقدمة فتح الباري، ابن حجر، ٨/١.

[5] – شرح صحيح مسلم، النووي، ١٤/١.

ثانياً: التعريف بصحيح مسلم

اسمه

لم يشتهر اسم كتاب الإمام مسلم، رحمه الله، كما اشتهر غيره، بل غلب وصفه «الصحيح» على اسمه العلمي، حتى إنه خلت منه معظم النسخ والشروح، بل اقتصروا على وصفه بـ «الصحيح». ومنهم من وصفه بـ «الجامع» كالحافظ ابن حجر وحاجي خليفة وغيرهما[1]. وذكر الإمام مسلم كتابه في مواضع وسماه «المسند الصحيح»[2].

١ – تهذيب التهذيب، ابن حجر، ١٣٣/٧ و١١٤/١٠. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٩٨٢م، ٥٥٥/١.

٢ – تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ١٠١/١٣، صيانة مسلم، ابن الصلاح، ص٦٧.

وسماه الحاكم بذلك في مواضع من المستدرك[1] وغيرها، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد[2] وغيرهما.

والحال أنه لا مانع من إطلاق هذه الأوصاف كلها «الصحيح، الجامع، المسند» على كتاب الإمام مسلم، فالجامع ليس من شرطه أن يجمع كل الأبواب، بل إذا وجد فيه معظمها صح وصفه بالجامع كما هو الحال هنا، فقد احتوى على عدة كتب أخرجته عن وصف السنن إلى الجامع مثل: الإيمان، والرؤيا، والأنبياء، والصحابة وغيرها. ويمكن أن يسمى أيضاً بالمسند؛ لأن الأحاديث تروى فيه بالإسناد، وبسبب التزام الإمام مسلم شرط الصحة في كتابه سمي صحيحاً، وبذلك يصح وصفه وتسميته: «المسند الجامع الصحيح»، وإن كان الأشهر وصفه فقط بـ«صحيح مسلم».

سبب تأليفه ومدته ومكانه

ألف الإمام مسلم كتابه بناء على طلب طُلِبَ منه دون أن يبين من صاحب الطلب، كما ذكر ذلك في مقدمة كتابه[3].

أما مدة تأليف الكتاب، فقد استغرقت خمس عشرة سنة، قال أحمد بن سلمة: «كنت مع مسلم في تأليف صحيحه خمس عشرة سنة»[1]. وقال النووي: «بقي في

---

١ – المستدرك، الحاكم، ٦٦/١ و١٦٢/١٦٤،٢.

٢ – تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ١٠٠/١٣.

٣ – مقدمة صحيح مسلم، ٢/١. قيل: إن الذي طلب منه تأليف الكتاب هو الحافظ أحمد بن سلمة، صاحب الإمام مسلم وتلميذه ورفيقه في الارتحال وطلب العلم، ذكر ذلك الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد، ١٨٦/٤، والحال أنه يمكن أن هو من طلب من الإمام مسلم ذلك، ويمكن أن يكون الطلب من أكثر من واحد من شيوخه أو أقرانه أو تلامذته، إذ كانت الحاجة ماسة في ذلك الوقت، وقد يكون السؤال مفترضاً كشأن كثير من المؤلفين عند تأليفهم، فيفترض عند تأليفه سؤالاً ثم يجيب عنه. والله أعلم. انظر: الإمام مسلم بن الحجاج، مشهور حسن محمود سلمان، دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٩٤م، ص١٥١– ١٥٢.

تهذيبه وانتقائه ست عشرة سنة»[٢]. ولعل ما قاله تلميذه وملازمه الحافظ أحمد بن سلمة أرجح. ثم إنه قام بتصنيف كتابه في مسقط رأسه بنيسابور وفي حياة كثير من شيوخه.

منهج الإمام مسلم في رواية الحديث الصحيح (شرطه)

قال ابن الصلاح رحمه الله: «شرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الإسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه، سالماً من الشذوذ ومن العلة، وهذا هو حد الحديث الصحيح في نفس الأمر، فكل حديث اجتمعت فيه هذه الأوصاف، فلا خلاف بين أهل الحديث في صحته»[٣].

وقال العلامة ابن رجب: «وأما مسلم، فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط، ومن في حفظه بعض شيء وتكلم فيه لحفظه، لكنه يتحرى في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال إنه مما وهم فيه»[٤].

ولعل من أهم ميزات كتاب الجامع الصحيح لمسلم أنه مرتب على طريقة الكتب والأبواب الفقهية، وأنه خاص بالأحاديث الصحيحة، ووجود المقدمة المفيدة في علوم الحديث، وحسن الترتيب، وجمع الطرق وسردها في مكان واحد، وجودة السياق، والمحافظة على أداء الألفاظ كما هي من غير تقطيع أو رواية بمعنى، ومحافظته على صيغ الأداء، وغيرها من المزايا التي استحق عليها ثناء العلماء.

ثناء العلماء على الكتاب

---

١ – سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ. ١٩٩٣م، ٥٦٦/١٢، طبقات علماء الحديث، محمد بن قدامة المقدسي (ت٧٤٤هـ)، تح: أكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط، ١٩٨٩م، ٢٨٨/٢.

٢ – شرح صحيح مسلم، النووي، ١٠/١.

٣ – صيانة مسلم، ابن الصلاح، ص ١٢١٨. شرح صحيح مسلم، النووي، ١٣٠/١.

٤ – شرح علل الترمذي، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف (بابن رجب الحنبلي)، تح: د. نور الدين عتر، دار العطاء، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ .٢٠٠١م، ٦١٣/٢. شروط الأئمة الستة، محمد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط١، ١٩٩٧م، ص٨٦–٨٨. تدريب الراوي، السيوطي، ١٣٤/١.

قال ابن الصلاح: «هذا الكتاب ثاني كتاب صنف في صحيح الحديث، ووسم به ووضع له خاصة سبق البخاري إلى ذلك، وصلى مسلم، ثم لم يلحقهما لاحق، وكتاباهما أصح ما صنفه المصنفون ... روينا عن مسلم رضي الله عنه قال: صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة. وبلغنا عن مكي بن عبدان، وهو أحد حفاظ نيسابور قال: سمعت مسلم بن الحجاج يقول: لو أن أهل الحديث يكتبون مائتي سنة الحديث فمدارهم على هذا المسند . يعني مسنده الصحيح .»[1]. وقال أبو علي الحسين بن علي النيسابوري: «ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في علم الحديث»[2]. ووافقه على ذلك بعض شيوخ المغرب.

وقال ابن الصلاح أيضاً: «جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب؛ فهو مقطوع بصحته، والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر، ... وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع»[3].

وقال النووي: «اتفق العلماء . رحمهم الله . على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم، وتلقتهما الأمة بالقبول... وقد انفرد مسلم بفائدة حسنه، وهي كونه أسهل متناولاً من حيث أنه جعل لكل حديث موضعاً واحداً يليق به جمع فيه طرقه التي ارتضاها، وأورد فيه أسانيده المتعددة وألفاظه المختلفة، فيسهل على الطالب النظر في وجهه واستثمارها، ويحصل له الثقة بجميع ما أورده مسلم من طرقه»[4].

---

[1] – صيانة مسلم، ابن الصلاح، ص١٢١٧، بتصرف.

[2] – انظر: تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ١٠١/١٣، تاريخ دمشق، ابن عساكر، ٩٢/٥٨ ، شرح صحيح مسلم، النووي، ١٢٨/١.

[3] – صيانة مسلم، ابن الصلاح، ص١٢٢٢.

[4] – شرح صحيح مسلم، النووي، ١٢٨/١-١٢٩.

المطلب الثاني: حكم ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما

لا خلاف بين العلماء على أن ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما يعدّ في مقدمة الأحاديث الصحيحة المخرجة، والتي يتم الاستشهاد بها في معرض الاستدلال على الأحكام، ويجري الترجيح بها على ما سواه من الأحاديث المخرجة من قبل العلماء الآخرين.

قال ابن الصلاح، رحمه الله، في المسألة السابعة من النوع الأول من علوم الحديث: «وإذا انتهى الأمر في معرفة الصحيح إلى ما خرجه الأئمة في تصانيفهم الكافلة ببيان ذلك – كما سبق ذكره – فالحاجة ماسة إلى التنبيه على أقسامه باعتبار ذلك:

فأولها: صحيح أخرجه البخاري ومسلم جميعاً.

الثاني: صحيح انفرد به البخاري؛ أي عن مسلم.

الثالث: صحيح انفرد به مسلم؛ أي عن البخاري.

الرابع: صحيح على شرطهما لم يخرجاه.

الخامس: صحيح على شرط البخاري لم يخرجه.

السادس: صحيح على شرط مسلم لم يخرجه.

السابع: صحيح عند غيرهما وليس على شرط واحد منهما»[1].

فقد عدّ علماء الحديث ما خرجه كل من البخاري مسلم في كتابيهما معياراً للحكم والتصنيف بالنسبة للحديث الصحيح وتقسيمه إلى المراتب المذكورة آنفاً. وحكموا بالصحة والتلقي بالقبول لكتابيهما. وعدوا ما اتفق عليه الشيخان في مقدمة الحديث الصحيح وأعلاه رتبة، ورمزوا له بالقول: «صحيح متفق عليه».

بل إن كثيراً من علماء الحديث عدّ الأحاديث التي أخرجها الشيخان ولم تصل إلى حد التواتر، مما يندرج تحت باب خبر الواحد، مما يفيد العلم النظري، لا مجرد الظن، يقول ابن الصلاح رحمه الله: «وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافاً لقول من نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن، وإنما تلقته الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطئ. وقد كنت أميل إلى هذا (أي ابن الصلاح) وأحسبه قوياً، ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولاً، هو الصحيح؛ لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ. والأمة في إجماعها معصومة

---

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص١٠. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦ هـ)، تح: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط١، ١٩٩٦م، ص٤١. المختصر في أصول الحديث، الشريف الجرجاني، ص١. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأمير الصنعاني (ت١١٨٢هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ١/١٠٥. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، العلامة جمال الدين القاسمي الدمشقي، ص٣٧. منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٢٦٣.

مـن الخطـأ. ولهـذا كـان الإجمـاع المبتنـي علـى الاجتهـاد حجـة مقطوعـاً بهـا وأكثـر إجماعات العلماء كذلك»[1].

وقد علق العلامة العراقي[2] على كلام ابن الصلاح بالقول: «وفيه أمران: أحدهما أن ما ادعاه من أن ما أخرجه الشيخان مقطوع بصحته قد سبقه إليه الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي، وأبو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف، فقالا: إنه مقطوع به. وقد عاب الشيخ عز الدين بن عبد السلام على ابن الصلاح هذا، وذكر أن بعض المعتزلة يرون أن الأمة إذا عملت بحديث اقتضى ذلك القطع بصحته. قال: وهو مذهب رديء... وقد اشتد إنكار ابن برهان الإمام على من قال بما قاله الشيخ، وبالغ في تغليظه»[3].

وقال النووي: «خالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون، فقالوا: يفيد الظن ما لم يتواتر»[4]. وقال في شرح مسلم نحو ذلك، وأضاف: «ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما، إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي صلى الله عليه وسلم»[5].

والحال أن هذه المسالة متفرعة عن مسألة أخرى، وهي حكم خبر الواحد الصحيح[6]، فجمهور الأصوليين يرون أن خبر الواحد لا يفيد غير الظن، وإن كان قد

---

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص١٠. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين العراقي، ص٤١.

٢ – عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر أبو الفضل، **زين الدين العراقي**. ولد في مصر سنة (٧٢٥هـ) وعاش يتيماً، وطلب العلم وصار من كبار حفاظ الحديث، من مصنفاته: تخريج أحاديث الإحياء، والألفية في مصطلح الحديث، وشرحها فتح المغيث. مات في القاهرة سنة (٨٠٦هـ). ذيل تذكرة الحفاظ، ص٣٧٠، شذرات الذهب، ابن العماد، ٥٥/٧. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، محمد بن جعفر الكتاني، تعليق: صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٩٩٥م، ص١٦١ ، ١٦٢.

٣ – التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ص٤١.

٤ – التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الجنان، بيروت، د.ط، ١٩٨٦م، ص١.

٥ – شرح صحيح مسلم، النووي، ٢٠/١.

٦ – شرح صحيح مسلم، النووي، ١٣١/١. قال النووي: «خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل بها، ويفيد الظن ولا يفيد العلم، وأن وجوب العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل، وذهبت القدرية والرافضة وبعض أهل الظاهر إلى أنه لا يجب العمل به، ثم منهم من يقول منع من العمل به دليل العقل، ومنهم من يقول منع دليل الشرع، وذهبت طائفة إلى أنه يجب العمل به من جهة دليل العقل، وقال الجبائي من المعتزلة: لا يجب العمل إلا بما رواه اثنان عن اثنين، وقال غيره: لا يجب العمل إلا بما رواه أربعة عن أربعة، وذهبت طائفة من أهل الحديث إلى أنه يوجب العلم. وقال بعضهم:

أخرجه البخاري ومسلم، وجمهور المحدثين يرون، على العكس من ذلك، إفادة ما أخرجه البخاري ومسلم من أخبار الآحاد للعلم النظري[1].

المطلب الثالث: أثر القرائن في الحكم على ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما.

تقدم في المطلب السابق حكم الأحاديث التي أخرجها كل من الإمامين البخاري ومسلم في صحيحيهما. فعلى الرغم من عدّ العلماء ما أخرجه كل من الإمام البخاري والإمام مسلم من الأحاديث في أعلى رتب الحديث الصحيح من حيث الصحة، وعدّ بعض علماء الحديث (كابن الصلاح ومن وافقه) أن خبر الآحاد منها يفيد العلم النظري لمجرد كونها من تخريج الإمامين البخاري ومسلم في كتابيهما، خلافاً لجمهور الأصوليين والمحدثين، فإن مسألة تخصيص الأحاديث المخرجة في الصحيحين وثيقة الصلة بموضوع البحث، وهو أثر القرائن في الحكم على الحديث.

يوجب العلم الظاهر دون الباطن، وذهب بعض المحدثين إلى أن الآحاد التي في صحيح البخاري أو صحيح مسلم تفيد العلم دون غيرها من الآحاد، وقد قدمنا هذا القول وإبطاله في الفصول، وهذه الأقاويل كلها سوى قول الجمهور باطلة».

١ – **العلم النظري**: هو العلم الحاصل عن النظر والاستدلال. أما **العلم الضروري**: هو الذي يضطر إليه الإنسان بحيث لا يمكنه دفعه. والفرق بينه وبين العلم النظري، أن العلم الضروري يحصل بلا استدلال ولكل سامع. والنظري لا يتأتى إلا بالاستدلال على الإفادة، ولا يحصل إلا لمن له أهلية النظر. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، ط٣، ١٩٨٤م، ٣٨٣/١.

فقد تقدم معنا أن الخلاف جار بين العلماء في الحكم على ما تفيده أحاديث الآحاد من العلم أو الظن، ففي الوقت الذي يرى فيه جمهور المحدثين أن خبر الواحد أو أحاديث الآحاد تفيد في الأصل الظن، إلا أنهم يستثنون من خبر الواحد ما إذا احتف به قرائن معينة، فإنها ترتقي به وترتفع إلى مرتبة العلم النظري فيما يفيده من أثر.

ويأتي في مقدمة أخبار الآحاد التي ترتفع إلى مرتبة العلم النظري فيما تفيده ما أخرجه الإمامان البخاري ومسلم في صحيحيهما، مما درسه علماء الحديث تحت فصل الخبر المحتف بالقرائن.

يقول العلامة ابن حجر العسقلاني في بيان ارتفاع رتبة ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما إلى مرتبة العلم النظري من مجرد الظن، عند بيانه لحكم أخبار الآحاد: «وقد يقع فيها–أي في أخبار الآحاد المنقسمة إلى: مشهور، وعزيز، وغريب– ما يفيد العلم النظريَّ بالقرائن على المختار، خلافاً لمن أبى».

ثم يذكر أنواع الخبر المحتف بالقرائن مما يفيد العلم النظري بقوله: «والخبر المحتف بالقرائن أنواع منها: ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما، مما لم يبلغ التواتر، فإنه احتفت به قرائن، منها:

١. جلالتهما في هذا الشأن.

٢. وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما.

٣. وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول، وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر»[١].

إذن، فقد احتفّت بالأحاديث التي خرجها الشيخان في الصحيحين عدة قرائن جعلت من تلك الأحاديث مفيدة للعلم النظري، وهي جلالة كل من الإمامين ومكانتهما

[١] – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص٦٠. وانظر: تدريب الراوي، السيوطي، ١٣٣/١. شرح شرح نخبة الفكر، نور الدين أبو الحسن على بن سلطان محمد القاري الهروي المعروف "بملا على القاري" (ت١٠١٤هـ)، قدم له، عبد الفتاح أبوغدة، دار الأرقم، بيروت، د.ط، د.ت، ص٢١٨ وما بعدها. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي الدمشقي، ص٤٤.

الحديثية، وتقدمهما في هذا العلم، وبالذات تمييز الحديث الصحيح مما سواه، على من سواهما من علماء الحديث. وتلقي الأمة، أو علمائها بعبارة أدق، لكتابيهما بالقبول والرضا والعمل بما فيهما، وهو الأمر الذي عدّه العلامة ابن حجر رحمه الله تعالى، كافياً وحده في إفادة أحاديثهما للعلم النظري، ولو لم تصل عدد الطرق والأسانيد لكل حديث على حدا إلى مرتبة التواتر المعروفة.

إلا أن العلامة ابن حجر لم يعدّ جميع ما أخرجه الإمامان، البخاري ومسلم، من أخبار الآحاد مما يفيد العلم النظري، بل شرط لذلك شروطاً: « إلا أن هذا يختص

- بما لم ينتقده أحد من الحفاظ مما في الكتابين[1].

- وبما لم يقع التخالف (أو التجاذب) بين مدلوليه مما وقع في الكتابين، حيث لا ترجيح؛ لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر،

وما عدا ذلك، فالإجماع حاصل على تسليم صحته»[2].

وبين ابن حجر رحمه الله كيفية إفادة ما احتف بالأحاديث المخرجة في الصحيحين من القرائن، وكيف نقلت رتبة إفادتها من الظن إلى العلم: « فإن قيل: إنما اتفقوا على وجوب العمل به لا على صحته، منعناه، وسند المنع: أنهم متفقون على وجوب العمل بكل ما صح، ولو لم يخرجه الشيخان؛ فلم يبق للصحيحين في هذا مزية، والإجماع حاصل على أن لهما مزية فيما يرجع إلى نفس الصحة»[3].

أي أن ابن حجر رحمه الله فسّر إجماع العلماء على مزية ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما حاصلة بإفادتها للعلم النظري لا مجرد الظن، وهذا كله نابع من مما احتف

---

[1] - مجموع ما انتقد على الإمامين من الأحاديث ٢١٠، اتفقا على ٣٢، وانفرد البخاري بـ ٧٨، ومسلم بمائة، والحال أن هذه الأحاديث المنتقدة أجاب عنها العلامة ابن حجر في كتابه (هدي الساري مقدمة فتح الباري) في دراسة مطولة على وجه الإجمال والتفصيل.

[2] - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص٦٠- ٦١.

[3] - نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٦١.

بتلك الأحاديث من مزية القرائن الكامنة في «جلالتهما في هذا الشأن»، «وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما»، «وتلقي العلماء لكتابيهما بالقبول».

ويحسب للإمام ابن حجر في هذا السياق توفيقه بين رأي من رأى إفادة هذا النوع من الحديث لمجرد الظن، وبين من رأى إفادته للعلم، إذ عدّ ذلك الخلاف خلافاً نظرياً فحسب، دون أن يفوته التأكيد على اتفاق الفريقين، في خاتمة المطاف، على مزية الأحاديث التي احتفت بها القرائن على ما سواها، «والخلاف في التحقيق لفظي؛ لأن من جوز إطلاق العلم قيده بكونه نظرياً، وهو الحاصل عن الاستدلال، ومن أبى الإطلاق خص لفظ العلم بالمتواتر، وما عداه عنده ظني، لكنه، لا ينفي أن ما احتف بالقرائن أرجح مما خلا عنها»[1].

وهو ما يؤكد الدور الريادي الذي اضطلع به العلامة الحافظ ابن حجر العسقلاني في التأسيس لمفهوم القرائن، ودورها في مجال الحديث النبوي الشريف.

[1] – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٥٩.

المبحث الثاني

القرائن والحديث المشهور

تمهيد:

ينقسم الحديث النبوي الشريف إلى عدد من الأقسام بحسب عدد من الاعتبارات الملحوظة. ومن هذه الاعتبارات، تقسيم الحديث باعتبار طرقه أو وصوله إلينا. فالحديث إما أن يروى بطرق متعددة بلا حصر عدد معين، أو يروى بحصر معين بما فوق الاثنين؛ أي بثلاثة فصاعداً، أو بهما أي باثنين فقط، أو بواحد[1].

فالأول: المتواتر.

١ – انظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص٥٢ وما بعدها.

والثاني: المشهور.

والثالث: العزيز.

والرابع: الغريب.

وعلى ضوء ما سبق، فإن الخبر ينقسم بهذا الاعتبار إلى قسمين رئيسيين:

الأول: المتواتر. والثاني: الآحاد.

أولاً: المتواتــر:

وهو ما رواه جمع يحيل العقل تواطؤ هذا الجمع على الكذب عادة أو وقوعه منهم غلطاً، عن جمع مثله، من أول السند إلى منتهاه، ويكون الخبر مما يدرك بالحس.

وينقسم إلى قسمين:

متواتر لفظي وهو: ما تواتر لفظه ومعناه.

متواتر معنوي وهو: ما تواتر معناه دون لفظه.

ثانياً: الآحاد:

وهو ما لم يبلغ حد المتواتر. أو ما لم يجمع شروط المتواتر.

وينقسم إلى: المشهور والعزيز والغريب.

فالمشهور: هو الحديث الذي رواه ثلاثة فأكثر في كل طبقة من طبقات السند، ولم يبلغ درجة التواتر.

والعزيز: هو الحديث الذي لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين.

والغريب: هو الحديث الذي تفرد بروايته شخص واحد.

المطلب الأول: تعريف الحديث المشهور

تعريف الحديث المشهور لغة

جرت معظم كتب علوم الحديث على عدم تعريف الحديث المشهور لغوياً؛ اكتفاء منها بفهم معناه اللغوي وسهولته، قال ابن الصلاح: «ومعنى الشهرة مفهوم»[1]. فاكتفى بذلك عن حده[2]. ويمكن تعريف الحديث المشهور لغة من الشهرة، وهي «الانتشار والذيوع»[3].

تعريف الحديث المشهور اصطلاحاً

---

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٦٥.

٢ – تدريب الراوي، السيوطي، ١٦٣/٢.

٣ – لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، مادة (شهر). تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، مادة (شهر).

عرف ابن الصلاح الحديث المشهور اكتفاء منه بمعرفة معناه بقوله: «ومعنى الشهرة مفهوم»[1]. ورأى أستاذنا الدكتور (نور الدين عتر) أن (ابن الصلاح) حدّ الحديث المشهور بما رواه أكثر من ثلاثة بشرط أن يكون محدود الأسانيد[2].

وقال البلقيني رحمه الله[3]: «لم يذكر له ضابطاً، وفي كتب الأصول: المشهور، ويقال له المستفيض الذي تزيد نقلته على ثلاثة»[4]. موافقاً بذلك ابن الصلاح رحمه الله.

لكن أشهر تعاريفه هو تعريف شيخ الإسلام ابن حجر رحمه الله، إذ عرفه بقوله: «ما له طرق محصورة بأكثر من اثنين»[5]. فجعل كل حديث روي من قبل ثلاثة فأكثر وطرقه محصورة من الحديث المشهور.

فقوله: «له طرق محصورة» يخرج به المتواتر، لأن المتواتر لا يضبط بعدد معين، بل هو ما كان رواته جماعة يؤمن تواطؤهم على الكذب عن مثلهم، وقوله: «أكثر من اثنين» يخرج به الحديث الغريب والعزيز.

---

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٦٥.

٢ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٦٥. الهامش رقم ١.

٣ – **البلقيني**: عمر بن رسلان بن نصير بن صالح الكناني، العسقلاني الأصل، ثم البلقيني المصري الشافعي، أبو حفص، سراج الدين: مجتهد حافظ للحديث، ولد في بلقينة (في غرب مصر) سنة ٧٢٤هـ وتعلم بالقاهرة. ولي قضاء الشام سنة ٧٦٩ هـ، وتوفي بالقاهرة سنة ٨٠٥هـ. من كتبه "التدريب" في فقه الشافعية، لم يتمه، و" تصحيح المنهاج"، و"محاسن الاصطلاح". الأعلام، الزركلي، ٤٦/٥.

٤ – محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح، سراج الدين عمر بن رسلان بن نصير البلقيني (ت٨٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، مطبوع مع كتاب مقدمة ابن الصلاح، ص٣٨٩، وانظر: تدريب الراوي، السيوطي، ١٦٣/٢.

٥ – نزهة النظر، ابن حجر، ص١٩٢.

والحاصل أن الحديث المشهور هو ما رواه جماعة عن جماعة، ولم يبلغ حد التواتر[1].

المشهور والمستفيض

يسمى الحديث المشهور أحياناً «المستفيض»، وسمي بذلك لانتشاره، من فاض الماء يفيض فيضاً. ومن العلماء من غاير بين المستفيض والمشهور، فالمستفيض يستوي عدد الرواة في ابتدائه وانتهائه، والمشهور أعم من ذلك. ومنهم من غاير على كيفية أخرى، وهي أن المستفيض ما تلقته الأمة بالقبول دون اعتبار عدد.

وعلى أي حال، فقد رأى العلامة ابن حجر أن بحث الحديث المستفيض «ليس من مباحث هذا الفن»؛ لأنه لا يبحث فيه عن صحة الرجال وضعفهم بخلاف المشهور، فإنه اعتبر فيه العدد المخصوص. وعدّ الحديث المستفيض، وهو ما تلقته الأمة بالقبول، كحديث الإمام البخاري في صحيحه، أعم من الحديث المتواتر وغيره[2].

---

١ – منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٤٠٩.

٢ – نزهة النظر، ابن حجر، ص١٩٣– ١٩٤.

المطلب الثاني: أقسام الحديث المشهور وأنواعه

على الرغم من كون لفظ (الحديث المشهور) قد يوهم بصحة جميع الأحاديث المندرجة تحت هذا المسمى، إلا أن المحدثين قد ميزوا بين ما يشتمل عليه الحديث المشهور، ودققوا في دراسة رجاله، فكان أن اشتمل الحديث المشهور، شأنه شأن غيره من أنواع الحديث، على الحديث الصحيح والحسن والضعيف. قال ابن الصلاح: «وهو قسمان: صحيح... وإلى غير صحيح»[1].

وعليه، فإنه يمكننا تقسيم الحديث المشهور بالنسبة إلى صحة الحديث ذاته إلى صحيح وحسن وضعيف.

مثال الحديث المشهور الصحيح: حديث عبد الله بن عمر[2]، رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل)[3]. فقد روي من أوجه

---

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٦٥.

٢– **عبد الله بن عمر بن الخطاب** بن نفيل القرشي العدوي؛ أمه زينب بنت مظعون الجُمَحية. ولد سنة ثلاث من المبعث النبوي، وهاجر وهو ابن عشر سنين، وقيل: هاجر وهو أكبر من ذلك، وكان قد أسلم مع أبيه، وعُرض على النبي صلى الله عليه وسلم ببدر فاستصغره، وكذلك بأحد، وأجازه بالخندق. مات سنة (٧٣هـ) وقيل غير ذلك. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، ١٨١/٤ . ١٨٣. تهذيب التهذيب، ابن حجر، ٢٠١/٤ ، ٢٠٢.

٣ – أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب فضل الغسل يوم الجمعة وهل على الصبي شهود يوم الجمعة أو على النساء، رقم (٨٣٧)، وأطرافه في (٨٥٤، ٨٧٧). والإمام مسلم في أول كتاب الجمعة، رقم (٨٤٤).

كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص[1]: (إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه...)[2].

ومثال الحديث المشهور الحسن: حديث (طلب العلم فريضة على كل مسلم)[3]، فقد قال عنه المزي رحمه الله: إن له طرقاً يرتقي بها إلى رتبة الحسن.

وحديث: (لا ضرر ولا ضرار). فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة، وله طرق يرتقي بها إلى الحسن أو الصحة[4].

ومثال الحديث المشهور الضعيف: حديث (اطلبوا العلم ولو بالصين)[5]. روي من عدة أوجه عن أنس وأبي هريرة، ولم يخل طريق منها من مجروح جرحاً شديداً، فهو مشهور ضعيف.

---

١ – **عبد الله بن عباس** بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو العباس القرشي الهاشمي، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، كني بابنه العباس، وهو أكبر ولده. وأمه لُبَابة الكبرى بنت الحارث بن حَزْن الهلالية، وكان يسمى البحر؛ لسعة علمه، ويسمى حبر الأمة. ولد والنبي صلى الله عليه وسلم وأهل بيته بالشِّعْب من مكة، فأُتي به النبي صلى الله عليه وسلم فحنكه بريقه، وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين، وكان له لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث عشرة سنة، وقيل غير ذلك. توفي سنة (٦٨هـ) بالطائف وهو ابن سبعين، وقيل غير ذلك. انظر: أسد الغابة، ابن الأثير الجزري، ٢٩١/٣ . ٢٩٤.

٢ – أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم، رقم (١٠٠). ومسلم كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه، رقم (٢٦٧٣).

٣ – رواه ابن ماجه الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، رقم (٢٢٤). وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، ٢٥٤/٢، رقم (١٦٦٤). شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تح: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ. والطبراني في الأوسط، ٢٧٢/٨، رقم (٨٦١١). المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تح: طارق بن عوض الله محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، د.ط، ١٤١٥هـ.

٤ – أخرجه ابن ماجه عن عبادة بن الصامت منقطعاً رقم (٢٣٤٠)، وعن ابن عباس برقم (٢٣٤١)، وأخرجه الحاكم عن أبي سعيد الخدري، ٥٧/٢. وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي. وأخرجه الإمام أحمد عن ابن عباس، ٣١٣/١، رقم (٢٨٦٧). انظر: نصب الراية، الزيلعي، ٣٨٤/٤–٣٨٦. نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين الزيلعي، اعتنى به: أيمن صالح شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٩٩٥م.

٥ – أخرجه البخاري في تاريخه، ٢/٢، رقم (٣٥٨). التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تح: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت. والبيهقي في شعب الإيمان، ١٩٣/٣، رقم (١٥٤٣). والعقيلي في الضعفاء، ١٦٢/٤. الضعفاء الكبير، محمد بن عمرو العقيلي (ت٣٢٢هـ)، تح: عبد المعطي أمين قلعه جي، دار الكتب العلمية،، بيروت، ط٢، ١٩٨٤م. وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، ٢٥/١. جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن

وحديث (الأذنان من الرأس)[1]، مثّل به أبو عبد الله الحاكم رحمه الله في كتابه[2].

على أن كتب الحديث ومدوناته تذكر أنواعاً وتقسيمات أخرى للحديث المشهور بحسب نسبة شهرته وفي أي مجال علمي، وهو أمر خارج عن نطاق بحثنا[3].

عبد الله النمري القرطبي، تح: عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي، مؤسسة الريان – دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٣م. وأخرجه الخطيب البغدادي في الرحلة في طلب الحديث، ٧٢/١، ٧٥، ٧٦. الرحلة في طلب الحديث، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تح: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ.

١ – أخرجه الترمذي في سننه عن أبي أمامة، في أبواب الطهارة، باب أن الأذنين من الرأس، رقم (٣٧). وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب الأذنان من الرأس، رقم (٤٤٣) عن عبد الله بن زيد. والبيهقي في السنن الكبرى، ٦٦/١، رقم (٣١٥). السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار مكتبة الباز، مكة المكرمة، د.ط، ١٤١٤هـ . ١٩٩٤م. والطبراني في الأوسط، ٢٤١/٤، رقم (٤٠٨٤). عن أبي موسى. وفي الكبير عن أبي أمامة، ١٢١/٨، رقم (٧٥٥٤). المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠ هـ)، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤١٤هـ . ١٩٨٣م.

٢ – معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م، ص٩٢. **والحاكم:** هو محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه، أبو عبد الله الضبي النيسابوري، ويعرف بابن البَيّع، الحافظ، ولد بنيسابور سنة٣٢١هـ، وكان قاضي نيسابور، من كتبه: المستدرك على الصحيحين، والإكليل، مات بنيسابور سنة٤٠٥هـ. تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، ٤٧٣/٥ ، ٤٧٤. تذكرة الحفاظ، الذهبي، ١٠٣٩/٣. الأعلام، الزركلي، ٢٢٧/٦. الرسالة المستطرفة، الكتاني، ص٢١.

٣ – يمكن تقسيم المشهور بحسب نسبة شهرته إلى:

١– **المشهور عند أهل الحديث خاصة:** مثل حديث أنس: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان). أخرجه الشيخان من رواية سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أنس، وقد رواه عن أنس غير أبي مجلز، وعن أبي مجلز غير سليمان، وعن سليمان جماعة. وهو مشهور بين أهل الحديث. أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوتر، باب القنوت قبل الركوع وبعده، رقم (٩٥٨) وأطرافه في (١٢٣٨، ٢٩٩٩، ٣٨٦٠– ٣٨٦٥، ٣٨٦٨– ٣٨٧٠، ٦٠٣١) وانظر: (٢٦٤٧). ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة، رقم (١٥٧٩).

٢– **المشهور عند المحدثين والعلماء والعوام:** مثل حديث (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده). أخرجه البخاري في صحيحه عن عبد الله بن عمرو في كتاب الإيمان، باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، رقم (١٠). ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل، رقم (٤٠) عن جابر بن عبد الله.

المطلب الثالث: حكم الحديث المشهور

تقدم معنا اختلاف العلماء في تحديد رتبة الحديث المشهور، فبعضهم عده قسماً من الحديث المتواتر، إلا أن الفرق بينه وبين المتواتر أن الحديث المشهور قد فقد في حلقته الأولى من السند جمع التواتر بعكس الحلقات الأخرى (غالباً). لذلك قال الحنفية:

٣- **المشهور عند الفقهاء:** مثل حديث: (لا ضرر ولا ضرار) المتقدم. وحديث: (المسلمون على شروطهم). أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأقضية، باب في الصلح، رقم (٣٥٩٦)، عن أبي هريرة. والبيهقي في السنن الكبرى، ٧٩/٦، رقم (١١٢١١). والحاكم في مستدركه، كتاب البيوع، ١٠١/٤، رقم (٢٣٠٩).

٤- **المشهور عند الأصوليين:** مثل حديث: (إذا حكم الحاكم ثم اجتهد فأصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر). أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٦٩١٩). ومسلم في الأقضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، رقم (٤٥٨٤).

٥- **المشهور عند علماء العربية أو النحاة:** مثل حديث: (نعم العبد صهيب، لو لم يخف الله لم يعصه). وليس له إسناد. قال العراقي وغيره: لا أصل له. تدريب الراوي، السيوطي، ١٦٦/٢.

٦- **المشهور بين الأدباء:** مثل حديث: (أدبني ربي فأحسن تأديبي)، إسناده ضعيف. أخرجه ابن السمعاني في أدب الإملاء والاستملاء، بلفظ: «إن الله أدبني وأحسن تأديبي ثم أمرني بمكارم الأخلاق» والمراد به تثقيف اللسان على الفصاحة وبلاغة الكلم. أدب الإملاء والاستملاء، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، شرح ومراجعة سعيد محمد اللحام، دار الهلال، بيروت، ط١، ١٩٨٩م. المقاصد الحسنة، السخاوي، ٧٣/١. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، عبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، د.ت.

٧- **المشهور بين العامة:** مثل حديث: (السفر قطعة من العذاب)، أخرجه البخاري في كتاب الحج، آخر العمرة، باب السفر قطعة من العذاب، رقم (١٧١٠)، عن أبي هريرة. ومسلم في الإمارة، باب السَّفَرِ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ وَاسْتِحْبَابِ تَعْجِيلِ الْمُسَافِرِ إِلَى أَهْلِهِ بَعْدَ قَضَاءِ شُغْلِهِ، رقم (٥٠٧٠).

وحديث: (من غشنا فليس منا). أخرجه مسلم في الإيمان، باب قَوْلِ النبي صلى الله تعالى عليه وسلم: « مَنْ غَشَّنَا فَلَيْسَ مِنَّا»، رقم (٢٩٤) عن أبي هريرة.

وحديث (العجلة من الشيطان). أخرجه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب التأني والعجلة، رقم (٢٠١٢) عن سهل بن سعد وحسنه.

وقد عني العلماء ببيان مثل هذه الأحاديث التي تدور على ألسنة العامة والناس، ومن أهم المراجع في ذلك كتاب (المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة) للإمام السخاوي، وكتاب (كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس) للعلامة إسماعيل بن محمد العجلوني.

إن المشهور فيه ضرب شبهة صورة لا معنى[1]. وقد ذهب إلى ذلك الجصاص[2] ووافقه بعض الحنفية.

فيما ذهب جمهور الحنفية إلى عدّ الحديث المشهور قسيماً للمتواتر لا قسماً منه، فالحديث عندهم إما متواتر أو مشهور أو آحاد.

وذهب الجمهور إلى اعتبار الحديث المشهور أول أقسام حديث الآحاد[3]، فالحديث إما متواتر وإما آحاد، والآحاد قد يكون مشهوراً أو مستفيضاً أو خبر الواحد.

وعليه، فحكم الحديث المشهور عند الحنفية، سواء منهم من عدّ قسيماً للحديث المتواتر أو قسماً منه، هو أنه قطعي الورود عن الصحابة الذين رووها رضوان الله عليهم، لكنه ليس قطعي الثبوت عن الرسول عليه الصلاة والسلام. وهو إنما يفيد الطمأنينة والظن القريب من اليقين لا اليقين، فهو دون المتواتر وفوق الآحاد، يفسق جاحده، ولا يكفر على المختار عند الحنفية، ويخصص به عام القرآن ويقيد مطلقه كما هو حكم الحديث المتواتر، إلا أنه لا ينسخ القرآن[4].

---

١ – كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري (ت٧٣٠هـ)، تح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م، ٥٣٤/٢.

٢ – **الجصاص**: أحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصاص، الفقيه الحنفي، سكن بغداد، وانتهت إليه رئاسة الحنفية، وتخرج عليه كثير من العلماء، من مؤلفاته: (الفصول في الأصول)، (أحكام القرآن)، (شرح مختصر الطحاوي). توفي سنة ٣٧٠هـ. الأعلام، الزركلي، ١٦٥/١. الفتح المبين في طبقات الأصوليين، عبد الله مصطفى المراغي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط١، ١٩٩٩م، ٢١٤/١، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشي، تح: عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٩٩٣م، ٨٤/١.

٣ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٤٩.

٤ – كشف الأسرار عن أصول البزدوي، علاء الدين البخاري، ٥٣٤/٢. التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه، ابن أمير الحاج الحلبي (ت٨٧٩هـ)، تح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ _١٩٩٩م، ٢٣٥/٢. حاشية نسمات الأسحار على شرح إفاضة الأنوار، محمد أمين ابن عابدين (ت١٢٥٢هـ)، دار الكتب العربية الكبرى، القاهرة، د.ط، ١٩١٠م، ص١٩٥.

أما جمهور العلماء الذي عدوا المشهور من الآحاد، فحكمه حكم خبر الآحاد من أنه يفيد الظن لا اليقين ويجب العمل به، ويعمل به في الحدود، ما لم يحتف بقرائن فيفيد عندها العلم القطعي النظري[1].

المطلب الرابع: أثر القرائن في الحكم على الحديث المشهور

على الرغم من اختلاف العلماء في توصيف رتبة الحديث المشهور بين من عدّه جزءاً من الحديث المتواتر، أو من أحاديث الآحاد، أو قسيماً لكليهما، مع ما يترتب على ذلك من أحكام في التعامل والأثر، إلا القاسم المشترك بين جميع هذه الأقوال يتمثل في الإقرار بوجود صفة معينة زائدة عن حد كل من حديث الآحاد أو الحديث المتواتر، وهي التي أثارت بعد ذلك الخلاف في توصيف الحديث المشهور.

---

١ – الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين علي بن محمد الآمدي (ت٦٣١هـ)، تعليق: عبد الرزاق العفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق . بيروت، ط٢، بيروت، ١٤٠٢هـ، ٣١/٢، نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي (ت ٧٧٢هـ)، تح: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ . ١٩٩٩م، ٢٨١/٢. شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (ت٩٧٢هـ)، تح: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، السعودية، ط٢، ١٩٩٧م، ٣٤٥/٢. أصول الفقه الإسلامي، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٩٨٦م، ٤٥٤/١.

وتتمثل هذه الصفة بوجود «قرينة» معينة، هي تعدد طرق الحديث وذيوعه، ارتفعت بالحديث عن رتبة حديث الواحد وجعلته أكثر قوة وأهمية وإثباتاً للمطلوب، إلا أنها في الوقت ذاته، لم ترتق به إلى رتبة الحديث المتواتر وما يفيده من القطع واليقين.

قال ابن حجر رحمه الله: «والخبر المحتف بالقرائن أنواع:..... ومنها: المشهور (أي الحديث المشهور عند علماء الحديث، لا المشتهر على ألسنة العامة) إذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل، وممن صرح بإفادته العلم النظري الأستاذ أبو منصور البغدادي[1]، والأستاذ أبو بكر بن فورك[2]، وغيرهما»[3].

أي أن العلامة ابن حجر العسقلاني قد عدّ من بين أنواع الأخبار التي تفيد العلم النظري، ولا تفيد مجرد الظن، لكونها مقترنة بقرائن معينة، الحديث المشهور.

وشرط لتحقق الحديث المشهور بذلك اقترانه بقرائن، هي:

١- تعدد طرق الحديث المشهور وتباينها.

٢- سلامة جميع طرقه من ضعف الرواة.

٣- سلامة جميع طرقه من العلل، ويدخل فيها من باب أولى الشذوذ أيضاً.

وقد ضرب العلامة ابن حجر مثالاً عملياً على ما يترتب على هذا الكلام من فوائد حديثية، فقال في شرح النخبة عند حديث عن مراتب الصحيح وسبل الترجيح بينها، وأنه قد يقدم الأدنى على ما فوقه لأمور خارجية: «كما لو كان الحديث عند مسلم، مثلاً، وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر، لكن، حفته قرينة صار بها يفيد العلم، فإنه يقدم على الحديث الذي يخرجه البخاري إذا كان فرداً مطلقاً»[4].

---

١ – **عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي الإسفرائيني**، البغدادي الشافعي، تلميذ أبي إسحاق الإسفرائيني (ت٤٢٩هـ).

٢ – **أبو محمد بن الحسن بن فورك الأصبهاني**، الأصولي، الأديب، النحوي، درَّس بالعراق مدة ، ثم توجه إلى الريِّ، كان أشعرياً رأساً في علم الكلام، مات سنة ٤٠٦ هـ. تكملة الإكمال، ٥١١/٤. سير أعلام النبلاء، ٢١٤/١٧.

٣ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص٦٢. شرح نخبة الفكر، ملا علي القاري، ص٢٢٧. تدريب الراوي، السيوطي، ١٣٣/١.

٤ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٧٧، ٢٠٩.

فقد عدّ ابن حجر رحمه الله اتصاف الحديث الذي يخرجه الإمام مسلم بالشهرة قرينة مرجحة له على الحديث الذي يخرجه الإمام البخاري إذا كان فرداً مطلقاً، في تطبيق عملي رائع لما يفيده اقتران الحديث بقرينة الشهرة، مع السلامة من الشذوذ والعلة وتعدد طرقه وتباينها، من آثار عملية.

أمثلة على بعض الأسانيد التي تحققت بها الشهرة

١- حديث نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة)[١].

وزاد الشيخان في آخره من حديث عروة البارقي[٢]: (الأجر والمغنم).

ولهما من حديث أنس رضي الله عنه: (البركة في نواصي الخيل)[٣].

وقد أخرجه الرواية الأولى الإمام مالك في موطئه عن نافع عن ابن عمر[٤].

والإمام أحمد في مسنده[٥] عن إسحاق بن عيسى الطباع عن نافع به.

والإمام البخاري[٦] عن عبد الله بن مسلمة، عن مالك به.

---

١ – تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٠٨٤م، كتاب الجهاد، باب اتخاذ الخيل، رقم (٣١٥).

٢ – **عروة البارقي:** عروة بن أبي الجعد البارقي، نزل الكوفة، وله صحبة، ويقال: بن الجعد، وبارق: جبل نزله بعض الأزد. التاريخ الكبير، البخاري، ٣١/٧.

٣ – أخرجه البخاري الجهاد، باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، رقم (٢٨٥١). ومسلم في المغازي، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، رقم (١٨٧٤).

٤ – أخرجه مالك في الموطأ، في الجهاد، ما جاء في الخيل والمسابقة بينهما والنفقة في الغزو، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت١١٢٢هـ)، تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ . ١٩٩٧م.

٥ – ١١٢/٢.

٦ – أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، رقم (٢٨٤٩).

ومسلم[1] عن يحيى بن يحيى، عن مالك به[2].

٢- حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (الفطرة خمس _ وفي رواية خمس من الفطرة _: الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط)[3].

ولمسلم من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها: (عشر من الفطرة: قص الشارب وإعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار وغسل البراجم ونتف الإبط وحلق العانة وانتقاص الماء)، وقال مصعب بن شيبة: ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة، قال وكيع: انتقاص الماء: يعني الاستنجاء[4].

ولأبي داود من حديث عمار بن ياسر[5] رضي الله عنه: (إن من الفطرة المضمضة والاستنشاق)[6]، قال: فذكر نحوه ولم يذكر إعفاء اللحية.

---

١ – أخرجه مسلم في المغازي، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، رقم (١٨٧١).

٢ – أخرجه البخاري في الجهاد، باب الجهاد ماض مع البر والفاجر، رقم (٢٨٥٢). ومسلم في المغازي، باب الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، رقم (١٨٨٣) (١).

٣ – أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب قص الشارب وباب تقليم الأظفار، رقم (٥٨٨٩) وطرفه في(٥٨٩١)، وفي الاستئذان، باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط، رقم (٦٢٩٧). ومسلم في الطهارة، باب خصال الفطرة، رقم (٢٥٧). والإمام مالك في الموطأ في صفة النبي صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء في السنة من الفطرة. والترمذي في الأدب، باب ما جاء في تقليم الأظفار، رقم (٢٧٥٧). وأبو داود في كتاب الترجل، باب في أخذ الشارب، رقم (٤١٩٨). والنسائي في الطهارة، باب تقليم الأظفار وباب نتف الإبط، رقم (١٠، ١١). وأحمد في مسنده، ٣٩٢/٢.

٤- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب خصال الفطرة، رقم (٢٦٠). وأبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب السواك من الفطرة، رقم (٥٣). والترمذي في سننه، كتاب الأدب، باب ما جاء في تقليم الأظفار، رقم (٢٧٥٨). والنسائي في سننه، كتاب الزينة، باب من سنن الفطرة، رقم (٥٠٥٥). وابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة وسننها، باب الفطرة، رقم (٢٩٣).

٥ – **عمار بن ياسر**: بن عامر بن مالك، أبو اليقظان مولى بني مخزوم، صحابي جليل من السابقين الأولين، بدري قتل مع علي يوم صفين سنة ٣٧هـ. تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٣٤٦.

٦ – أخرجه أبو داود في الطهارة وسننها، باب السواك من الفطرة، رقم (٥٤).

فقد أخرج الإمام أحمد حديث أبي هريرة الأول عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة.

والبخاري عن علي عن سفيان به.

ومسلم عن أبي بكر بن شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب ثلاثتهم عن سفيان به.

وأخرج مسلم حديث السيدة عائشة عن قتيبة بن سعيد وأبي بكر بن شيبة زهير بن حرب ثلاثتهم عن وكيع عن زكريا بن أبي زائدة، عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها.

وأخرج أبو داود حديث عمار عن موسى بن إسماعيل وداود بن شبيب قالا: حدثنا حماد عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد عن عمار بن ياسر[1].

١ – لمزيد من الأمثلة، يمكن مراجعة كتاب تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، للحافظ العراقي، تح: بلال أبو حوية، إشراف الدكتور بديع السيد اللحام، رسالة أعدت لنيل شهادة الماجستير بكلية الشريعة جامعة دمشق، ٢٠٠٨م.

المبحث الثالث
القرائن والحديث المسلسل

المطلب الأول: تعريف الحديث المسلسل

تعريف الحديث المسلسل لغة

الحديث المسلسل مأخوذ من مادة (سلسل)، ومنه: السلسل والسلسال والسلاسل: الماء العذب السلس السهل في الحلق، وقيل: هو البارد أيضاً، وماء سلسل وسلسال: سهل الدخول في الحلق لعذوبته وصفائه.

والسلسل: اللبن الذي لا خشونة فيه، وربما وصف به الماء. وثوب مسلسل ومتسلسل: رديء النسيج رقيقه. وسيف مسلسل وثوب مسلسل فيه شيء مخطط.

والسلسلة: اتصال الشيء بالشيء، ومنه سلسلة الحديد. والحديث المسلسل: اسم مفعول من السَّلْسَلَة، وكأنه سمى بذلك لشبهه بالسِّلْسِلة من ناحية الاتصال والتماثل بين الأجزاء[1].

تعريف الحديث المسلسل اصطلاحاً

وردت في كتب علوم الحديث تعريفات متعددة للحديث المسلسل:

فقد عرفه ابن الصلاح رحمه الله تعالى بقوله: «هو عبارة عن تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه واحداً بعد واحد، على صفة أو حالة واحدة»[2].

وعرفه ابن دقيق العيد[3]: «هو ما كان إسناده على صفة واحدة في طبقاته»[4].

قال ابن جماعة[5]: «هو ما تتابع رجال إسناده عند روايته على صفة أو حالة، إما في الراوي أو في الراوية»[1]. ويبدو أن تعريف ابن جماعة للحديث المسلسل يعدّ أشمل هذه التعريفات وأضبطها[2].

---

١ – لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، مادة (سلسل).

٢ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٤٨.

٣ – **ابن دقيق العيد:** تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المنفلوطي الصعيدي المالكي والشافعي، صاحب التصانيف، ولد في شعبان سنة خمس وعشرين وست مائة بقرب ينبع من الحجاز، وكان من أذكياء زمانه واسع العلم كثير الكتب، وقوراً، ورعاً، ولي قضاء الديار المصرية سنوات إلى أن مات شرح بعض مختصر ابن الحاجب، توفي سنة اثنتين وسبع مائة. تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ط، د.ت، ١٤٨٢/٤ . ١٤٨٤.

٤ – الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ص٢٠١.

٥ – **عز الدين بن جماعة:** عز الدين أبو عمر عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني، الحموي الأصل، الدمشقي المولد، المصري الشافعي، ولد بدمشق في المحرم سنة أربع وتسعين وستمائة، ونشأ في طلب العلم وسمع الكثير وشيوخه سماعاً وإجازة يزيدون على ألف وثلاثمائة، تفقه على والده، وولي قضاء الديار المصرية. من كتبه "هداية السالك إلى المذاهب الأربعة في المناسك" و" المناسك الصغرى" و" تخريج أحاديث الرافعي". توفي سنة ٧٦٧هـ. شذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي، ٢٠٩/٦. الأعلام، الزركلي، ٢٦/٤.

فالمراد «بالتتابع»: اشتراك الراوي في صفة أو حال مع باقي رجال الإسناد.

«على صفة»: وهي ما اتصف به الراوي مثل: القراء أو القضاة، أو ما اتصفت به الرواية مثل: صيغ الأداء؛ كحدثنا وسمعت.

«أو حالة»: وهي إما قولية مثل: حديث معاذ (إني أحبك فقل)،

أو فعلية كحديث التشبيك[٣].

والفرق بين الصفة والحال، أن الصفة تكون ملازمة للإنسان في جميع أوقاته وأحواله، فقولنا عن فلان من الناس: إنه حافظ أو قارئ أو إمام إلى غير ذلك من الصفات التي تلازم الإنسان. ونقول أيضاً الحديث مسلسل بالحفاظ أو الثقات أو القضاة.

أما الحال، فهي ما يحصل للإنسان بصورة مؤقتة، وليس بالضرورة أن تكون ملازمة له، كالحب والبغض وغيرهما من الأحوال الإنسانية، وكذلك تشبيك الأصابع إلى غير ذلك من الأحوال.

---

١ – المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت٧٣٣هـ)، تح: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٩٩٠م، ص٥٧.

٢ – وقريب منه تعريف أستاذنا الدكتور نور الدين عتر: «هو ما تتابع رجال إسناده على صفة واحدة أو حال واحدة للرواة أو للرواية». منهج النقد في علوم الحديث، ص٣٥٤.

٣ – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ ٣٧/٤.

المطلب الثاني: أنواع الحديث المسلسل وفوائده

للحديث المسلسل أنواع كثيرة بحسب تعدد أحوال الرواة وصفاتهم وأحوال الرواية وصفاتها. وقد أوصل الحاكم أبو عبد الله الحافظ أنواعه إلى ثمانية[1]، إلا أن ما ذكره لا يعدو كونه صوراً وأمثلة لا يمكن حصرها فيما فعل، كما قال ابن الصلاح[2]. ومن هذه الأنواع: المسلسل بأحوال الرواة، والمسلسل بصفات الرواة، والمسلسل بصفات الرواية[3].

أولاً: المسلسل بأحوال الرواة

وأحوال الرواة إما أن تكون أقوالاً أو أفعالاً، أو أقوالاً وأفعالاً معاً.

---

١ – معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، ص٢٩– ٣٤.

٢ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٧٥.

٣ – لمراجعة هذا التقسيم، انظر: تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، ص١٠٠– ١٠٢. وقريب منه تقسيم أستاذنا الدكتور نور الدين عتر في كتابه منهج النقد، ص٣٥٤– ٣٥٦.

أما المسلسل بأحوال الرواة القولية: فمثاله حديث سيدنا معاذ بن جبل[1]، رضي الله عنه، أن النبي صلي الله عليه وسلم قال له: (يا معاذ، إني أحبك، فقل في دُبُر كل صلاة: اللهم أَعِنِّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك)[2]. فقد تسلسل بقول كل من رواته: «وأنا أحبك، فَقُلْ».

وبالنسبة للحديث المسلسل بأحوال الرواة الفعلية:

فمثاله حديث أبي هريرة[3] رضي الله عنه، قال: (شَبَّكَ بيدي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم، وقال: (خلق الله الأرض يوم السبت، والجبال يوم الأحد، والشجر يوم

---

١ – **مُعاذ بن جَبَل** بن عمرو بن أوس بن عائذ بن عدي بن كعب بن عمرو الخزرجي الأنصاري، أبو عبد الرحمن: صحابي جليل، شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بأنه أعلم الأمة بالحلال والحرام، وهو أحد الستة الذين جمعوا القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم (أي حفظوه في صدورهم). أسلم وهو فتى، وآخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين جعفر ابن أبي طالب، شهد العقبة مع الأنصار السبعين، وشهد بدراً وأحداً والخندق والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد غزوة تبوك قاضياً ومرشداً لأهل اليمن، بقي معاذ في اليمن إلى أن توفي النبي صلى الله عليه وسلم فعاد إلى المدينة، ثم كان مع أبي عبيدة بن الجراح في غزو الشام، ولما أصيب أبو عبيدة في طاعون عمواس استخلف معاذاً، وأقره عمر رضي الله عنه، فمات في ذلك العام سنة ١٨ هـ. انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، ١٤٠٢/٣. ١٤٠٧، رقم (٢٤١٧). سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١/ ٤٤٣ .٤٦٠. الأعلام، الزركلي، ٧/ ٢٥٨ .

٢ – أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب في الاستغفار، رقم (١٣٠١). والنسائي في سننه، كتاب السهو، باب نوع آخر من الدعاء، رقم (١٢٨٦). والإمام أحمد في مسنده، مسند الأنصار، باب حديث معاذ بن جبل، رقم (٢١١٠٣،٢١١٠٩). وابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب الأمر بمسألة الرب عز وجل، رقم (٧٥١). صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٩. جياد المسلسلات، السيوطي، ص١٤. جياد المسلسلات، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن ابن كمال أبو بكر السيوطي الشافعي، مكتبة المسجد النبوي الشريف. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». المستدرك على الصحيحين، كتاب الصلاة، باب في فضل الصلوات الخمس، رقم (١٠١٠). وقال العلائي: «هذا صحيح الإسناد والتسلسل، وقد صححه الحاكم في المستدرك». المسلسلات المختصرة، للعلائي، ص٥. وقال السيوطي: «صحيح الإسناد والتسلسل». جياد المسلسلات، ص١٥ .

٣ – **أبو هريرة:** اختلف في اسمه واسم أبيه اختلافاً كثيراً، فقيل عبد الرحمن بن صخر، وقيل: ابن غنم، وقيل غير ذلك. روى عن النبي صلى الله عليه وسلم الكثير الطيب، وعن أبي بكر، وغيره. وعنه: أبو صالح السمان، ونافع مولى ابن عمر، وأبو سعيد المقبري وغيرهم. أسلم عام خيبر، ومات سنة (٥٧هـ) على الأصح. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، ٤٢٦/٧ . ٤٣٤، تهذيب التهذيب، ابن حجر، ٤٤٧/٦ . ٤٤٩.

الاثنين، والمكروه يوم الثلاثاء، والنور يوم الأربعاء، والدواب يوم الخميس، وآدم يوم الجمعة). فقد تسلسل بتشبيك كل من رواته بيد من رواه عنه[1].

وأما الحديث المسلسل بأحوال الرواة القولية والفعلية معاً:

فمثاله حديث أنس رضي الله عنه[2]، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر، خيره وشره، حُلْوِهِ ومُرِّهِ، وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم على لحيته وقال: آمنت بالقَدَر خيره وشره، حلوه ومره). فقد تسلسل بقبض كل راو من رواته على لحيته، وقوله: آمنت بالقدر خيره وشره وحلوه ومره[3].

ثانياً: المسلسل بصفات الرواة

وصفات الرواة أيضاً إما أن تكون قولية أو فعلية.

---

١ – أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب ابتداء الخلق وخلق آدم، رقم (٤٩٩٧). وأحمد في مسنده، كتاب باقي مسند المكثرين، رقم (٧٩٩١). والبخاري في التاريخ الكبير، ٤١٣١/١.

٢ – **أنس بن مالك:** بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر بن غَنْم بن عدي بن النجار . واسمه قيم الله . بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن حارثة الأنصاري الخزرجي النجاري، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، قيل : خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين، واختلف في وفاته؛ فقيل: سنة (٩١) وقيل غير ذلك. وهو آخر من توفي في البصرة من الصحابة. أسد الغابة، ابن الأثير الجزري، ٢٩٤/١ . ٢٩٧.

٣ – تاريخ دمشق، ابن عساكر، ٢٠٨/٢٣ رقم (٥٠٤٢)، سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٢٨٧/٨. أورد الإمام الحاكم هذا الحديث المسلسل في كتاب معرفة علوم الحديث، ص٤٠، ولم يحكم عليه بصحة أو ضعف من حيث الأصل أو التسلسل، لكن في إسناده يزيد بن أبان الرقاشي البصري قال فيه النسائي وغيره: متروك. وقال الدار قطني وغيره: ضعيف. وقال الإمام أحمد: كان يزيد منكر الحديث. فالحديث على هذا يكون ضعيفاً.

المسلسل بصفات الرواة القولية: ومثاله الحديث المسلسل بقراءة سورة الصَّفِّ، فقد تسلسل بقول كل راو: (فقرأها فلان هكذا)[1]. و قال العراقي: «وصفات الرواة القولية وأحوالهم القولية متقاربة بل متماثلة»[2].

المسلسل بصفات الرواة الفعلية: كاتفاق أسماء الرواة، كالمسلسل بـ «المُحَمَّدِيْنَ» أو اتفاق أسمائهم، وكالحديث المسلسل بالفقهاء أو الحفاظ، أو اتفاق نِسْبَتِهم كالدمشقيين أو المصريين.

ثالثاً: المسلسل بصفات الرواية

وصفات الراوية إما أن تتعلق بصِيَغ الأداء، أو بزمن الرواية، أو مكانها.

المسلسل بصِيَغ الأداء: مثاله الحديث المسلسل بقول كل من رواته «سمعت» أو «أخبرنا».

المسلسل بزمان الرواية: كالحديث المسلسل بروايته يوم العيد.

المسلسل بمكان الرواية: كالحديث المسلسل بإجابة الدعاء في المُلْتَزَم.

كما إن الحديث المسلسل ينقسم باعتبار تمام الاتصال فيها أو انقطاعه إلى مسلسلات تامة، ومسلسلات ناقصة، فالمسلسلات التامة هي ما كان التسلسل فيها من

---

١ – أخرجه الترمذي في سننه، باب ومن سورة الصف، رقم (٣٣٠٩). وابن حبان في صحيحه، ٤٥٤/١٠. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م. المستدرك على الصحيحين، ٧٨/٢–٧٩. والدارمي في سننه، كتاب الجهاد، باب الجهاد في سبيل الله أفضل العمل، رقم (٢٣٩٠). سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي تح: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ. جياد المسلسلات، السيوطي، ص٥. قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه». المستدرك على الصحيحين، ٧٩/٢. وقال السيوطي: «هذا من أصح مسلسل يروى في الدنيا». جياد المسلسلات، ص٦.

٢ – شرح ألفية الحديث، السخاوي، ١٣/٤.

الابتداء إلى الانتهاء، وهو الأكثر في الأحاديث المسلسلة، وقد ذكر الإمام الحاكم أمثلة منها، ثم قال: «فهذه أنواع المسلسل من الأسانيد المتصلة التي لا يشوبها تدليس وآثار السماع بين الراويين فيها ظاهرة»[1].

أما المسلسلات الناقصة، فهي التي يقع انقطاع في التسلسل في بعض طبقات التسلسل.

فوائد الحديث المسلسل

للحديث المسلسل فوائد عدة، حرص علماء الحديث على جمعها وذكره في مصنفاتهم؛ بغية التأكيد على أهمية الحديث المسلسل والفوائد التي يؤديها. ومن هذه الفوائد:

١. تأكيد اتصال الحديث وعدم انقطاعه في السند، مثال ذلك ما تسلسل سنده بسمعت أو حدثنا أو أخبرنا[2].

٢. الابتعاد عن التدليس من قبل رواته. وذلك أن يكون السند المسلسل بصيغ الأداء الصريحة، وكان الرواة ثقات، فإن ذلك يمنع أن يكون فيه تدليس أو انقطاع في الظاهر إذا انتفت العلة القادحة الخفية في السماع[3].

٣. الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً، ويكون ذلك في حالة كون الحديث مقبولاً، مثال ذلك حديث التشبيك.[4]

٤. اشتماله على مزيد ضبط من الرواة حيث إن الراوي حفظ السند والمتن وزاد على ذلك الكيفية التي جاء بها السند[1].

---

١ – معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم، ص٣٤.

٢ – فتح المغيث، السخاوي، ٣٩/٤.

٣ – المصدر السابق نفسه.

٤ – الاقتراح في بيان الاصطلاح، ابن دقيق العيد، ص٢٠٥ ؛ فتح المغيث، السخاوي، ٤٠/٤.

٥. معرفة مخرج الحديث وتعيين ما لعله يقع من الرواة مهملاً، مثاله ما توالى فيه راويان فأكثر اشتركوا في التسمية مثل عمران ثلاثة، الأول القصير، والثاني أبو رجاء العطاردي، والثالث ابن حصين الصحابي. وفائدته دفع توهم الغلط حيث وقع إهمالهم[٢].

٦. رفع اللبس عما يظن فيه تكرار أو انقلاب، مثال ذلك من اتفق اسمه واسم أبيه وجده كالحسن بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً[٣].

ومع ذلك، «فقلما تسلم رواية التسلسل من ضعف، وإن صح أصل الحديث»[٤]. قال ابن الصلاح رحمه الله: «وقلما تسلم المسلسلات من ضعف التسلسل، لا في المتن»[٥]. وقال السخاوي: «وقلما يسلم التسلسل من الضعف يحصل في وصف التسلسل لا في أصل المتن، كمتسلسل المشابكة، فمتنه صحيح، والطريق بالتسلسل فيها مقال»[٦].

ولعل سبب الضعف الوارد فيها بكثرة، فضلاً عما يصيبها من أسباب الضعف التي تعتري غيرها من الأحاديث، يرجع إلى أن الأئمة كانوا يذكرونها لأجل التفنن في الرواية والتبرك بها، فتساهلوا في ذلك، ولو كانوا يروونها لأجل الاستنباط، كما هي عادة فقهاء أهل الحديث، لتشددوا في روايتها[٧].

ثم إن المتتبع لجهود علماء الحديث في التأليف في موضوع الحديث المسلسل سوف يلمس عناية فائقة بهذا النوع من الحديث، فمن المحدثين من ألف في جزء خاص منه مثل: المسلسل بالأولية، ومنهم من ألف في شرح أحاديثه وتخريجها، مثل: (الآيات

---

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٤٩ . فتح المغيث، السخاوي، ٤٠/٤.

٢ – فتح المغيث، السخاوي، ٤٠/٤.

٣ – فتح المغيث، السخاوي، ٤٤/٤.

٤ – منهج النقد، نور الدين عتر، ص٣٥٧.

٥ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٤٩.

٦ – فتح المغيث، السخاوي، ٤٠/٤.

٧ – الآيات البينات شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات، عبد الحفيظ الفاسي، المطبعة الوطنية، الرباط، ط١، د.ت، ٥/١.

البينات في شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات) لعبد الحفيظ الفاسي، ومنهم من ألف فيه بصورة عامة في جميع أقسامه وأنواعه.

أما من الناحية التاريخية، فإنه يغلب على الظن أنه ابتداء التأليف في الحديث المسلسل كان في القرن الرابع الهجري[1].

---

١ – ومن هذه المؤلفات:

١- **مسلسلات أبي بكر بن شاذان:** للمحدث المسند أبي بكر بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان البغدادي (ت٣٨٣).

٢- **مسلسلات أبي نعيم الأصبهاني:** للإمام الحافظ المعمر أبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق الأصبهاني (ت٤٣٠).

٣- **مسلسلات الخطيب البغدادي:** للمؤرخ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي الشافعي (ت٤٦٣).

٤- **مسلسلات التنيمي:** للإمام الحافظ أبي القاسم قوام السنة إسماعيل بن محمد بن الفضل القرشي (ت٥٣٥).

٥- **مسلسلات ابن عساكر:** للإمام الكبير المؤرخ الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر (ت٥٧١).

٦- **مسلسلات ابن بشكوال:** للحافظ أبي القاسم خلف بن عبد الملك بن بشكوال الأندلسي المالكي (ت٥٧٨).

٧- **المسلسلات:** للإمام المؤرخ عبد الله بن عمر بن علي الجويني الشافعي (ت٦٤٢).

٨- **الجواهر المفصلة في الأحاديث المسلسلة:** للحافظ القاسم بن محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت٦٤٢).

٩- **مسلسلات الضياء المقدسي:** للإمام الحافظ ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت٦٤٣).

١٠- **مسلسلات ابن مسدي:** للإمام الحافظ أبي بكر جمال الدين محمد بن يوسف بن موسى بن مسدي الأندلسي (ت٦٦٣).

١١- **مسلسلات العلائي:** للإمام العلامة صلاح الدين خليل بن كيكلدي العلائي الشافعي (ت٧٦١).

١٢- **مسلسلات ابن الجزري:** للإمام الحافظ المقرئ شمس الدين أبي الخير محمد بن محمد بن علي بن يوسف العمري (ت٨٣٣).

١٣- **مسلسلات ابن ناصر الدين:** للعلامة الإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد الله بن محمد بن أحمد القيسي (ت٨٤٢).

١٤- **الجواهر المكللة في الأخبار المسلسلة:** للحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي المصري (ت٩٠٢).

١٥- **مسلسلات ابن المبرد:** للعلامة جمال الدين يوسف بن حسن بن أحمد بن حسن بن عبد الهادي الصالحي (ت٩٠٩).

١٦- **المسلسلات الكبرى، المسلسلات الوسطى، جياد المسلسلات:** جميعها للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١).

١٧- **اليواقيت المكللة في الأحاديث المسلسلة:** لأبي حفص زين الدين عمر بن أحمد الشماع الحلبي الشافعي (ت٩٣٦).

١٨- **المسلسلات الكبرى، المسلسلات الوسطى، المسلسلات الصغرى:** كلها للعلامة المؤرخ شمس الدين محمد بن علي بن طولون الدمشقي الصالحي (ت٩٥٣).

١٩- **مسلسلات إبراهيم الكوراني:** للعلامة المحدث إبراهيم بن حسن الكوراني (ت١١٠١).

٢٠- **الدرر البهية في المسلسلات النبوية:** للعلامة المحدث الحبيب عبد الله بن أحمد بن عبد الرحمن الفقهي العلوي الحسيني (ت١١١٢).

المطلب الثالث: أثر القرائن في الحكم على الحديث المسلسل

تقدم معنا عند الحديث عن فوائد الحديث المسلسل، وأنها تتعدد لتدل على مزيد الضبط والاتصال ونفي الانقطاع، ونفي التدليس، وقوة السماع والتحمل، والاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم، حال صحة الحديث المسلسل، إلا أن هذه الفوائد تظل عامة وتنطبق على جميع الأحاديث المسلسلة الصحيحة دون استثناء.

٢١- **المواهب الجزيلة في مسلسلات ابن عقيلة:** للمسند محمد بن أحمد بن عقيلة المكي الحنفي (ت١١٥٠).

٢٢- **الموارد السلسلة في الأحاديث المسلسلة:** للإمام العلامة المسند محمد بن محمد بن موسى بن الطيب الشرقي الفاسي (ت١١٧٠).

٢٣- **الفضل المبين في المسلسلات من حديث النبي الأمين:** للعلامة المحدث الشيخ ولي الله أحمد بن عبد الرحيم الدهلوي (ت١١٧٦).

٢٤- **التعليقة الجليلة على مسلسلات ابن عقيلة:** للإمام الحافظ السيد محمد مرتضى الزبيدي (ت١٢٠٥).

٢٥- **المسلسلات الرضوية:** للمسند الشيخ محمد صالح البخاري الرضوي الحنفي (ت١٢٦٣).

٢٦- **مسلسلات ابن السنوسي:** للإمام الكبير أبي عبد الله محمد بن علي السنوسي الحسني الخطابي الأثري (ت١٢٧٦).

٢٧- **مسلسلات الباجوري:** للعلامة الفقيه شيخ الأزهر برهان الدين إبراهيم بن محمد بن احمد الباجوري (ت١٢٧٧).

٢٨- **مسلسلات القاوقجي:** للمحدث الفقيه محمد بن خليل القاوقجي الحنفي (ت١٣٠٥).

٢٩- **التحفة المدنية في المسلسلات الوترية:** للعلامة علي بن ظاهر الوتري ثم المدني الحنفي (ت١٣٢٢).

٣٠- **إتحاف السادة المحدثين بمسلسلات الحديث الأربعين:** للعلامة المحدث أبي الإسعاد محمد مختار بن عطارد البوغري البتاوي (ت١٣٤٩).

٣١- **المناهل السلسلة في الأحاديث المسلسلة:** للعلامة المسند عبد الباقي بن علي الأيوبي (ت١٣٦٤).

٣٢- **المسلسلات الكتانية:** للحافظ السيد محمد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني الحسني (ت١٣٨٢).

٣٣- **الآيات البينات في شرح وتخريج المسلسلات:** للقاضي عبد الحفيظ بن محمد بن الطاهر الفهري الفاسي (ت١٣٨٣).

٣٤- **العجالة في الأحاديث المسلسلة:** للعلامة المسند محمد ياسين بن محمد الفاداني المكي الشافعي (ت١٤١٠).

إلا أن هناك فائدة خاصة اختصت بها بعض الأحاديث المسلسلة، وكانت سبباً في مزيد اهتمام علماء الحديث بالتدوين والتصنيف في هذا النوع من الحديث، وهي إفادة الحديث المسلسل للعلم النظري إذا احتفت به قرينتان:

الأولى: تعدد السند بألا يكون سنده غريباً.

والثانية: أن يكون مسلسلاً بالأئمة الأعلام في هذا العلم.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: « والخبر المحتف بالقرائن أنواع: ... ومنها: المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين، حيث لا يكون غريباً، كالحديث الذي يرويه أحمد بن حنبل[1]، مثلاً، ويشاركه فيه غيره عن الشافعي، ويشاركه فيه غيره عن مالك بن أنس، فإنه يفيد العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته، وأن فيهم من الصفات اللائقة الموجبة للقبول ما يقوم مقام العدد الكثير من غيرهم، ولا يتشكك من له أدنى ممارسة بالعلم وأخبار الناس أن مالكاً، مثلاً، لو شافهه بخبر أنه صادق فيه، فإذا انضاف إليه من هو في تلك الدرجة ازداد قوة، وبعد ما يخشى عليه من السهو»[2].

إلا أن العلامة ابن حجر رحمه الله، لم يثبت حصول العلم النظري من هذا النوع من الحديث «إلا للعالم بالحديث، المتبحر فيه، العارف بأحوال الرواة، المطلع على العلل. وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك –لقصوره عن الأوصاف المذكورة التي ذكرناها– لا ينفي حصول العلم للمتبحر المذكور»[3].

---

[1] – **أحمد بن محمد بن حنبل** بن هلال، أبو عبد الله الشيباني الوائلي، إمام المذهب الحنبلي الحافظ، ولد ببغداد سنة١٦٤هـ، ورحل في طلب العلم، من كتبه: التاريخ، والمسند، توفي في بغداد سنة٢٤١هـ. انظر: تاريخ بغداد، لأبي بكر الخطيب البغدادي، ٤١٢/٤. تذكرة الحفاظ، الذهبي، ٤٣١/٢. الأعلام، الزركلي، ٢٠٣/١.

[2] – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٦٢– ٦٣.

[3] – نزهة النظر، ابن حجر، ص٦٣.

أمثلة على بعض الأسانيد التي تسلسلت بالأئمة الحفاظ

١- حديث مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (الذي تفوته صلاة العصر، فكأنما وتر أهله وماله)[١].

فقد أخرج الحديث الإمام مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه.

وأحمد عن عبد الرحمن عن مالك عن ابن عمر. وعن حماد الخياط عن مالك عن ابن عمر.

والبخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك به.

ومسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك به.

وأخرج مثل حديث نافع سالم عن أبيه[٢].

٢- حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذّ بسبع وعشرين درجة)[٣].

وللبخاري من حديث أبي سعيد: (بخمس وعشرين درجة)[١].

---

١ – أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الصلاة، جامع الوقوت عن نافع عن ابن عمر رضي الله. وأحمد في مسنده، ٢٧٦/١٠. والبخاري في مواقيت الصلاة، باب إثم من فاتته العصر. ومسلم في المساجد، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر. تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، العراقي، كتاب الصلاة، باب مواقيت الصلاة، رقم (٢٧).

٢ – أحمد في مسنده، ٨/٢. ومسلم في صحيحه، في المساجد، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر، رقم (٦٢٦) (٢). والنسائي في المواقيت، باب التشديد في تأخير العصر، (١٤٩٨). وابن ماجه في كتاب الصلاة، باب المحافظة على صلاة العصر، (٦٨٥). تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، العراقي، تح: أبو حوية، ص٢٦٦.

٣ – أخرجه مالك في الموطأ، في فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ، (٣٢٣). وأحمد في مسنده، ١٥٦/٢، ١١٢، ٦٥. والبخاري في الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، (٦٤٥). ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها، رقم (٦٥٠).

وزاد أبو داود: (فإذا صلاها في فلاة فأتم ركوعها وسجودها، بلغت خمسين صلاة)[٢].

وللشيخين من حديث أبي هريرة: (بخمسة وعشرين جزءاً)[٣].

إذ أخرج حديث مالك عن نافع عن ابن عمر الأول الإمام أحمد عن عبد الرحمن عن مالك به.

والبخاري عن عبد الله بن يوسف عن مالك به.

ومسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك به[٤].

---

١ – صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، رقم (٦٤٦).

٢ – أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة، رقم (٥٦٠).

٣ – البخاري في الأذان، باب في فضل صلاة الفجر في جماعة، رقم (٦٤٨). ومسلم في المساجد، باب فضل صلاة الجماعة، رقم (٦٤٩).

٤ – ترتيب الأسانيد وتقريب المسانيد، العراقي، كتاب الصلاة، باب صلاة الجماعة والمشي إليها، رقم (٩).

الفصل الثاني: أنواع الإرسال وأثر القرائن في الحكم عليه

المبحث الأول: تعريف الحديث المرسل لغة واصطلاحاً وأنواعه.

المبحث الثاني: آراء العلماء في الحكم على الحديث المرسل.

المبحث الثالث: أثر القرائن في الحكم على الحديث المرسل.

المبحث الأول
تعريف الحديث المرسل وأنواعه

تعريف الحديث المرسل لغة

الإرسال لغة: الإطلاق، أرسلت كذا إذا أطلقته ولم تمنعه[1]. وجمعه مراسيل بإثبات الياء، وحذفها أيضاً، وأصله مأخوذ من الإطلاق، وعدم المنع كقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾[2].

فكأن المرسل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف. أو من قولهم: ناقة مرسال، أي سريعة السير، كأن المرسل أسرع فيه عجلاً، فحذف بعض إسناده. أو من قولهم: جاء القوم أرسالاً. أي متفرقين، لأن بعض الإسناد منقطع من بقيته[3].

---

١ – لسان العرب، ابن منظور الإفريقي، مادة (رسل). وانظر: جامع التحصيل في أحكام المراسيل، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي أبو سعيد العلائي، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٩٨٦م، ص١٤– ١٥.

٢ – سورة مريم، ٨٣. وانظر: لسان العرب، مادة (رسل). وتاج العروس من جواهر القاموس، مرتضى الزبيدي، مادة (رسل).

٣ – فتح المغيث، السخاوي، ١/١٣٤– ١٣٥.

تعريف الحديث المرسل اصطلاحاً

اختلف العلماء في تعريف الحديث المرسل وضبطه على **خمسة أقوال:**

القول الأول:

المرسل: هو «ما انقطع إسناده بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه»[١]. وهو قول الخطيب البغدادي[٢]. ونسبه الحافظ العلائي[٣] إلى الإمام الشافعي[٤]، فقال: «الذي يظهر من كلام الشافعي رضي الله عنه أن المنقطع والمرسل واحد»[٥]. وعرفه بعض المحدثين بأنه: « كل ما لا يتصل، سواء أكان يُعْزى إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو إلى غيره»[٦].

---

١ – الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص٥٨.

٢ – **الخطيب البغدادي:** هو الإمام العلامة المفتي الحافظ الناقد محدث الوقت أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي، صاحب التصانيف، وخاتمة الحفاظ، من كتبه: الكفاية في علم الرواية، المتفق والمفترق، الزهد والرقائق. ولد سنة ٣٩٢هـ، ومات سنة ٤٦٣هـ. سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١٨/٢٧٠ . ٢٩٦.

٣ – **العلائي:** صلاح الدين خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي الشافعي، أحد الأئمة الأعلام، برع في الحديث ومعرفة الرجال والمتون والعلل، له مصنفات كثيرة منها: جامع التحصيل في أحكام المراسيل، والمسلسلات، والمجالس المبتكرة، وغيرها. توفي في القدس سنة ٧٦١هـ. طبقات الحفاظ، السيوطي، ص٥٣٢– ٥٣٣. طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ٦/١٠٤.

٤ – **الشافعي:** محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع، أبو عبد الله القرشي ثم المطلبي الشافعي المكي الغزي المولد . إمام المذهب الشافعي . مات أبوه شاباً، ونشأ يتيماً بمكة، ثم ارتحل في طلب العلم، وصنف التصانيف ودون العلم، من كتبه: الرسالة، والأم. ولد سنة (١٥٠هـ) ومات سنة (٢٠٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١٠/٥ وما بعدها.

٥ – جامع التحصيل في أحكام المراسيل، الحافظ العلائي، ص١٦. وانظر: الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، دار البيان العربي، جدة، د.ط، ١٩٨٤م، ص١١.

٦ – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تح: مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف الإسلامية، المغرب، د.ط، ١٣٨٧هـ، ١/٢١.

قال ابن الصلاح: «والمعروف في الفقه وأصوله أن كل ذلك، أي المنقطع والمعضل، يسمى مرسلاً، وإليه ذهب من أهل الحديث أبو بكر الخطيب وقطع به»[1]. أي أن المرسل عند أصحاب هذا القول هو ما انقطع إسناده على أي وجه كان انقطاعه. وإن اختلفوا في عدد الساقط من السند، فذهب أبو حاتم الرازي[2] وابنه وغيرهما إلى تحديده بواحد. وذهب النووي والسخاوي واللكنوي إلى عدم تقييده بذلك[3].

القول الثاني:

المرسل: هو قول غير الصحابي: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دون تقييده بعصر دون عصر. وهو المشهور عند الفقهاء والأصوليين. قال النووي بعد أن ذكر اختلاف المحدثين في تعريف المرسل: «والمشهور في الفقه والأصول أن الكل مرسل»[4]. أي أن المرسل يشمل عند الأصوليين والفقهاء جميع أنواع الانقطاع الواقعة في الحديث.

القول الثالث:

المرسل: هو مرفوع التابعي الكبير، واحترز به عن التابعي الصغير، فإن مرفوعه يسمى: منقطعاً لا مرسلاً. قال النووي: «اتفق علماء الأمصار على أن قول التابعي الكبير: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا، أو فعله، يسمى مرسلاً... وأما قول

---

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٤٨.

٢ - محمد بن إدريس بن المنذر الحنظلي، **أبو حاتم الرازي**، أحد الحفاظ، من الحادية عشرة، مات سنة سبع وسبعين. تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، تح: محمد عوامة، دار الرشيد، دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ. ١٩٨٦م، ص٥٤٥.

٣ – الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، ص١٤.

٤ – تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، ٢٩٤/١.

الزهري وغيره من صغار التابعين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالمشهور عند من خصه بالتابعي أنه مرسل كالكبير. وقيل: ليس بمرسل، بل منقطع»[1].

القول الرابع:

المرسل: هو رواية الراوي عمن لم يسمع منه. ويدخل فيه قول الصحابي والتابعي، وهو رأي أبي الحسن القطان[2].

القول الخامس:

المرسل: هو مرفوع التابعي صغيراً كان أو كبيراً. وهو المشهور بين أئمة الحديث كما نقله الحاكم وابن عبد البر[3]، ووافقهم على ذلك جمع من الفقهاء والأصوليين[4].

وعلى الرغم من الاختلاف الحاصل في ضبط الحديث المرسل وتحديد مدلوله، إلا أن الجميع قد اتفقوا على صورة واحدة، وهي ما إذا كان راوي الحديث تابعياً كبيراً، كعبيد الله بن الخيار وسعيد بن المسيب، كما أوضح ذلك ابن الصلاح رحمه الله في كتابه[5].

---

١ – تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، ٢٩٤/١– ٢٩٥.

٢ – شرح ألفية العراقي، ١٨٠/١.

٣ – **ابن عبد البر**: أبو عمر يوسف بن عبد الله (أو عمر) بن محمد بن عبد البر النَّمَرِيّ القرطبي. محدث ومؤرخ أندلسي، ولد بقرطبة عام ٣٦٨ هـ، من أهم مؤلفاته: «الاستيعاب في معرفة الأصحاب»، «جامع بيان العلم وفضله»، «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد»، «الاستذكار في شرح مذاهب أهل الأمصار». كان ابن عبد البر أحفظ أهل الأندلس للحديث، كما كان فقيهاً على المذهب الظاهري ثم انتقل عنه إلى مذهب مالك. وكان عالماً بالسير والأنساب وشاعراً كثير الأنفة في شعره. توفي ابن عبد البر بمدينة شاطبة سنة٤٦٣هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١٥٣/١٨. ١٦٣. شذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي، ٣١٤/٣. ٣١٦.

٤ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص٣٢. ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، عبد الحي اللكنوي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، د. ت، ص١٩١– ١٩٢.

٥ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٧.

قال ابن حجر رحمه الله تعالى: « ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم مما سمعه من غيره»[1]. سواء كان التابعي صغيراً أو كبيراً، وعلى هذا استقرّ اصطلاح المحدثين بعد ذلك. فيما اصطلاح الأصوليين الفقهاء أوسع من ذلك، ويشمل المرسل عندهم المعضل والمنقطع[2].

وهذا كله فيما يخص الإرسال الظاهر، وهو ما يعادل عند بعض المحدثين الانقطاع الظاهر، أما الإرسال الخفي، فقد مزج الحافظ ابن الصلاح بينه وبين التدليس، فقال: «تدليس الإسناد، وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه. أو عمن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه»[3].

فيما المعتمد في تعريف المرسل الخفي، كما قال المحققون، هو تعريف ابن حجر، رحمه الله: « المرسل الخفي، إذا صدر من معاصر لم يلق من حدث عنه، بل بينه وبينه واسطة»[4]. والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق، كما قال ابن حجر، «وهو أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه. فأما إن عاصره، ولم يعرف أنه لقيه، فهو المرسل الخفي. ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي، لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه. والصواب التفرقة بينهما»[5].

وقد عني العلماء بكشف هذا النوع من الإرسال؛ لما فيه من الخفاء، ووضعوا لمعرفته ضوابط دقيقة، فصلها الحافظ العلائي، وأخذ بتفصيله الحافظ العراقي وغيره، بعد تنقيحها وتحريرها، هي:

١- أن يعرف عدم اللقاء بينهما بنصّ بعض الأئمة على ذلك، أو يعرف بوجه صحيح من البحث في تواريخ الرواة.

---

١ – النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ص٥٤٠-٥٤٦.

٢ – الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، ص١١- ٢٢.

٣ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٤٢.

٤ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص١٠٤.

٥ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص١٠٤.

مثاله: حديث عمر بن عبد العزيز، عن عقبة بن عامر، عن النبي صلى الله عليه وسلم: (رحم الله حارس الحرس)[1].

٢- إخباره عن نفسه بأنه لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه شيئاً.

٣- مجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هذا الراوي وبين من روي عنه. وهذا الأمر الثالث فيه خلاف بين العلماء، لأنه قد يكون من نوع "المزيد في متصل الأسانيد"[2].

ومن الكتب التي اعتنت بالحديث المرسل وأنواعه وأحكامه:

كتاب (مراسيل أبي داود).

كتاب (التفصيل لمبهم المراسيل)، للخطيب البغدادي.

كتاب (المراسيل)، لابن أبي حاتم الرازي.

كتاب (جامع التحصيل في أحكام المراسيل)، لأبي سعيد بن خليل بن كيكلدي العلائي.

كتاب (تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل) لأبي زرعة العراقي.

---

١ - أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الجهاد، باب فضل الحرس، رقم (٢٧٦٩). قال المزي في الأطراف: إن عمر لم يلق عقبة.

٢ - جامع التحصيل في أحكام المراسيل، العلائي، ص١٤٥ وما بعدها. شرح ألفية العراقي، ٤/٢٥- ٢٦. منهج النقد، نور الدين عتر، ٣٨٨- ٣٨٩.

مرسل الصحابي

تعريفه: «هو ما يرويه الصحابي عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمعه منه، إما لصغر سنه، أو تأخر إسلامه، أو غيابه عن شهود ذلك»[1].

وحكم مرسل الصحابي أنه مقبول عند جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين، وخالف في ذلك أبو إسحاق الإسفرائيني، فقال: إنه لا يحتج به[2].

قال ابن الصلاح رحمه الله: «ثم إنا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوه منه؛ لأن ذلك في حكم الموصول المسند؛ لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأن الصحابة كلهم عدول»[3].

أسباب الإرسال

ذكر الحافظ ابن عبد البر أسباب الإرسال، فقال: «والإرسال قد تبعث عليه أمور لا تضيره. مثل أن يكون الرجل سمع ذلك الخبر من جماعة عن المعزي إليه الخبر وصح عنده ووقر في نفسه، فأرسله عن ذلك المعزي إليه علماً بصحة ما أرسله.

وقد يكون المرسل للحديث نسي من حدثه به وعرف المعزي إليه الحديث، فذكره عنه، فهذا أيضاً لا يضر إذا كان أصل مذهبه أن لا يأخذ إلا عن ثقة، كمالك وشعبة.

---

١ – منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٣٥٠.

٢ – شرح ألفية العراقي، ١/١٥٦– ١٥٧.

٣ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٣١.

أو تكون مذاكرة، فربما ثقل معها الإسناد وخف الإرسال، إما لمعرفة المخاطبين بذلك الحديث واشتهاره عندهم، أو لغير ذلك من الأسباب الكائنة في معنى ما ذكرناه»[1].

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله: « أن يكون سمع الحديث عن جماعة ثقات وصح عنده، فيرسل اعتماداً على صحته عن شيوخه، كما صح عن إبراهيم النخعي أنه قال: ما حدثتكم عن ابن مسعود فقد سمعته عن غير واحد، وما حدثتكم به وسميت، فهو عمن سميت. ومنها أن يكون نسي من حدثه وعرف المتن، فذكره مرسلاً؛ لأن أصل طريقته أن لا يحمل إلا عن ثقة.

ومنها أن لا يقصد التحديث بل يذكره على وجه المذاكرة أو على جهة الفتوى، فيذكر المتن؛ لأنه المقصود في تلك الحالة دون السند، ولا سيما إذا كان السامع عارفاً بمن روى فتركه لشهرته. وغير ذلك من الأسباب»[2].

المبحث الثاني

آراء العلماء في الحكم على الحديث المرسل

١ – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ابن عبد البر، ١٧/١. انظر: الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، ص٣٣.

٢ – توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني، ٢٧٢/١.

اختلفت آراء العلماء في قبول الحديث المرسل والاحتجاج به أو رده اختلافاً كبيراً، ولهم في الحديث المرسل عدة أقوال، يرجع حاصلها إلى ثلاثة مذاهب رئيسية هي:

١- القبول مطلقاً.

٢- الردّ مطلقاً.

٣- التفصيل ووضع شروط للقبول أو الردّ.

المذهب الأول: القبول مطلقاً

وقد ذهب إليه كل من الإمام أبي حنيفة[1] والإمام مالك[2] وجمهور أصحابهما، وأكثر المعتزلة، وهو أحد الروايتين عن أحمد بن حنبل وأظهرهما[3]، وإليه ذهبت جماعة من المحدثين[4]، وحكاه النووي عن أكثر الفقهاء[5].

ولهم في قبوله أقوال:

القول الأول

قبول كل مرسل سواء كان بعد زمن التابعين وفي كل عصر. ولم يصرح بهذا القول إلا بعض متأخري الحنفية. وهو ما استهجنه العلماء ولم يرضوا توسعه المبالغ فيه[6].

القول الثاني

---

١ – **أبو حنيفة:** النعمان بن ثابت بن زوطى مفتي أهل الكوفة، وإمام المذهب الحنفي. ولد سنة ٨٠هـ في خلافة عبد الملك بن مروان بالكوفة، وذلك في حياة جماعة من الصحابة رضي الله عنهم. كان يسمى الوتد لكثرة صلاته. مات سنة ١٥٠هـ بعد أن سجن لرفضه القضاء عندما عرض عليه. مناقب الإمام أبي حنيفة وصاحبيه، الذهبي، ص٧ وما بعدها.

٢ – **مالك بن أنس بن أبي عامر الأصبحي،** أبو عبد الله إمام دار الهجرة ورأس المتقنين وكبير المتثبتين. ولد سنة ٩٣هـ على الأصح، ومات سنة ١٧٩هـ. تهذيب الكمال، المزي، ٩١/٢٧ . ١٢٠. تذكرة الحفاظ، الذهبي، ٢١٢/١ . تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٦٠١.

٣ – جامع التحصيل في أحكام المراسيل، الحافظ العلائي، ص٢٧.

٤ – فتح المغيث، السخاوي، ١٣٣/١.

٥ – مقدمة شرح صحيح مسلم، النووي، ٣٠/١. وانظر: الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، ص٣٨.

٦ – جامع التحصيل، العلائي، ص٢٧.

قبول مراسيل أهل القرون الثلاثة الأولى، وإليه ذهب جمهور الحنفية[1]. قال السرخسي: «فأما مراسيل القرن الثاني والثالث حجة في قول علمائنا رحمهم الله»[2].

القول الثالث

نسبه الحافظ العلائي إلى الإمامين مالك وأحمد بن حنبل، وهو اختصاص القبول بالتابعين فيما أرسلوه على اختلاف طبقاتهم[3].

إلا أن التحقيق أن مذهب الإمام مالك وأصحابه اشتراط ثقة المرسل، وأن يكون المرسل لا يروي إلا عن الثقات. وإن كان لم يؤثر عنه تقييده بعصر التابعين[4].

أما مذهب الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله، فهو وإن كانت هناك روايتان في مسألة الحديث المرسل، إلا أن الراجح منهما قبوله للحديث المرسل إذا كان راويه ثقة، وإدخاله له في الحديث الضعيف، بدليل أنه يقدم عليه فتوى الصحابي، وهو لا يقدم فتوى الصحابة على الحديث الصحيح، فهو يعدّه ضعيفاً ولكن يقبله ويستأنس به حتى لا يضطر إلى القول برأيه[5].

القول الرابع

---

١ – تدريب الراوي، السيوطي، ١٩٨/١. فتح المغيث، السخاوي، ١٣٢/١.

٢ – أصول السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٩٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، ١٣٧٢هـ، ٣٦٠/١.

٣ – جامع التحصيل، العلائي، ص٢٨.

٤ – التمهيد، ابن عبد البر، ٢/١. ظفر الأماني، اللكنوي، ص١٩٥. الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، ص٤٤– ٤٧.

٥ – إعلام الموقعين عن رب العالمين، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تح: أحمد عبد السلام الزعبي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، د.ط، ١٩٩٧م، ٣١/١. أصول مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٩٩٦م، ص٢٩٩.

اختصاص القبول بمراسيل كبار التابعين دون صغارهم الذين تقلّ روايتهم عن الصحابة[1]. من أمثال الزهري[2] وقتادة[3] ويحيى بن سعيد[4] من صغار التابعين.

المذهب الثاني: ردّ الحديث المرسل مطلقاً

١- جامع التحصيل، العلائي، ص٢٨.

٢ – **الزهري:** محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري، أبو بكر. روى عن أنس بن مالك، وسهل بن سعد وغيرهم. وعنه: معمر بن راشد، والليث ابن سعد، ومالك بن أنس، وغيرهم. قال عمر بن عبد العزيز: إنه لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه . أي من الزهري . وقال الليث: ما رأيت عالماً قط أجمع من الزهري. مات سنة ١٢٤هـ، وقيل غير ذلك. تهذيب الكمال، المزي، ٤١٩/٢٦ . ٤٤١، تذكرة الحفاظ، الذهبي، ١٠٨/١ . ١١١. تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٥٩١.

٣ – **قتادة:** هو ابن دعامة السَّدوسِي البصري أبو الخطاب الحافظ. روى عن: أنس، وعبد الله بن سرجس، وأبي الطفيل، وغيرهم. وعنه: همَّام بن يحيى، والأوزاعي، وشعبة، وأبان بن يزيد وغيرهم. قال ابن المسيّب: ما أتاني عراقي أحفظ من قتادة. وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً حجة في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر. وقال الذهبي: كان قتادة معروفاً بالتدليس. وقال ابن رجب: أحد الأئمة الأعلام والحفاظ والثقات المتفق على صحَّة حديثهم. تذكرة الحفاظ، الذهبي، ١٢٢/١ . ١٢٤. تهذيب التهذيب، ابن حجر، ٥١٧/٤ . ٥٢٠، تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٥٢٨.

٤ – **يحيى بن سعيد:** بن قيس الأنصاري المدني، أبو سعيد القاضي، ثقة ثبت، مات سنة ١٤٤هـ. تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٥٩١.

وهو مذهب جمهور المحدثين وكثير من الفقهاء والأصوليين.

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى: «والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة»[1]. وهو قول ابن عبد البر والباقلاني وغيرهما[2].

المذهب الثالث: التفصيل:

وفيه ثلاثة أقوال:

---

١ – مقدمة صحيح مسلم، ١/١٣٢.

٢ – جامع التحصيل، العلائي، ص٣٠– ٣١.

القول الأول

التمييز بين من عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة، فيقبل مرسله، وبين من عرف عنه أنه يرسل دون تمييز، فلا يقبل مرسله. وهو رأي يحيى بن سعيد القطان[١] وعلي بن المديني[٢] وغيرهما[٣].

القول الثاني

---

١ – **يحيى بن سعيد:** القطان أبو سعيد الأحول. روى عن الأعمش، وهشام بن عروة، وإسماعيل بن أبى خالد، وعبيد الله بن عمر، وعبد الملك بن أبى سليمان، وسليمان بن يسار. روى عنه عبد الرحمن بن مهدي، وأبو الوليد، ومسدد، وأحمد بن حنبل، ومحمد بن المثنى، ومحمد بن بشار، وأبو خيثمة، وأبو بكر بن أبى شيبة، مات بالبصرة سنة ثمان وتسعين. قال عبد الرحمن بن مهدي: اختلفوا يوماً عند شعبة فقالوا: اجعلوا بيننا وبينك حكماً، فقال: قد رضيت بالأحول، يعني يحيى بن سعيد القطان، فما برحنا حتى جاء يحيى فتحاكموا إليه، فقضى على شعبة، فقال شعبة: ومن يطيق نقدك؟. وقال أحمد بن حنبل: يحيى بن سعيد القطان إليه المنتهى في التثبت بالبصرة. وقال أبو زرعة: يحيى بن سعيد من الثقات الحفاظ. قال ابن حجر: ثقة متقن حافظ إمام قدوة. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم، محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي (ت٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ . ١٩٥٢م، ١٥٠/٩. تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٥٩١.

٢ – **علي بن المديني:** علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء الديني، البصري، أبو الحسن: محدث مؤرخ، كان حافظ عصره. له نحو مئتي مصنف. ولد بالبصرة سنة ١٦١هـ، ومات بسامراء سنة ٢٣٤هـ. من كتبه "الأسامي والكنى"، و"الطبقات"، و"اختلاف الحديث"، و"مذاهب المحدثين"، و"علل الحديث ومعرفة الرجال". تذكرة الحفاظ، الذهبي، ١٥/٢. تهذيب التهذيب، ابن حجر، ٣٤٩/٧. الأعلام، الزركلي، ٣٠٣/٤.

٣ – جامع التحصيل، العلائي، ص٣٣.

«إن كان المرسل من أئمة النقل المرجوع إلى قولهم في الجرح والتعديل، قبل ما أرسله إذا جزم به، وإن لم يكن كذلك فلا، وهو اختيار جماعة من الأصوليين، منهم إمام الحرمين[1] وابن الحاجب وغيرهما»[2].

ثم ميّز الحافظ العلائي[3] بين أصحاب هذا القول أنفسهم، بين من قبل المراسيل من أئمة النقل مطلقاً كابن الحاجب ومن تبعه[4]. وبين من لم يكتف بمجرد الرواية عن «رجل ما» بل اشترط تعديل إمام النقل له بقوله: «حدثني الثقة». وهو رأي إمام الحرمين ومن تبعه[5].

القول الثالث

قبول الحديث المرسل بشرط الاعتبار في الحديث المرسل والراوي المرسل.

---

[1] - **الجويني:** عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد، أبو المَعَالي الجُوَيْنِيّ، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين. أعلم المتأخرين من أصحاب الشافعي. ولد في "جُوَيْن" من نواحي نيسابور سنة ٤١٩ هـ، وسافر إلى بغداد ثم إلى الحجاز، وأقام بمكة والمدينة أربع سنين يدرس ويفتي، وأَمَّ في الحَرَمَيْن الشريفين وبذلك لُقِّبَ، ثم رجع إلى نَيْسَابُور فبنى له الوزير نظام المُلك المدرسة النِّظامية فيها، وجُعل إليه الخطابة ومجلس الذكر والتدريس ثلاثين سنة، ومن تلاميذه أبو حامد الغزالي وإلكيا الهراسي. توفي بقرية بشتقان سنة٤٧٨هـ ونقل إلى نيسابور، من كتبه: "البرهان في أصول الفقه"، و"غِيَاث الأُمَم في التياث الظُّلَم" في الإمامة، و"العقيدة النِّظامية في الأركان الإسلامية"، و"الإرشاد" في أصول الدين. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٤٦٨/١٨. ٤٧٧. طبقات الشافعية، أبو بكر أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة (ت٨٥١هـ)، تح: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ . ١٩٨٧م، ٢٥٥/٢. ٢٥٦. الأعلام، الزركلي، ١٦٠/٤.

٢ – جامع التحصيل، العلائي، ص٣٥.

٣ – المصدر السابق نفسه، ص٩٤– ٩٥.

٤ – رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تح: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٩٩٩م، ٧٤/٢– ٧٥.

٥ – البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، تح: عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط٤، ١٤١٨هـ، ٦٣٨/١.

أما الاعتبار في الحديث، فهو أن يعتضد بواحد من أربعة أمور:

١. أن يروى مسنداً من وجه آخر.

٢. أو يروى مرسلاً بمعناه عن راو آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول، فيدل ذلك على تعدد مخرج الحديث.

٣. أو يوافقه قول بعض الصحابة.

٤. أو يكون قد قال به أكثر أهل العلم.

وأما الاعتبار في راوي الحديث المرسل:

١- أن يكون الراوي إذا سمّى من روى عنه لم يسم مجهولاً ولا مرغوباً عنه في الرواية أو غير مقبول أصلاً.

٢- ألا يكون ممن يخالف الحفاظ إذا أسند الحديث فيما أسندوه.

٣- أن يكون من كبار التابعين، فإنهم لا يروون إلا عن صحابي أو تابعي كبير.

فإذا وجدت هذه الأمور كانت دلائل على صحة مخرج حديثه، كما قال الشافعي، فيحتج به[١].

وخلاصة القول، «فقد تحصل من جميع ما تقدم نقله في الحديث المرسل مذاهب متعددة:

أحدها: رده مطلقاً حتى مراسيل الصحابة، وهذا قول الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني.

---

١ – الرسالة، الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي (ت ٢٠٤هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، د.د ، د.م، د.ط، ١٣٠٩هـ، ص٤٦١- ٤٦٥. جامع التحصيل، الحافظ العلائي، ص٣٥. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، ٣٠١/١- ٣٠٢. منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، ص٣٧١- ٣٧٢.

وثانيها: قبول مراسيل الصحابة وردّ ما عداها مطلقاً.

وثالثها: قبول مراسيل كبار التابعين مطلقاً وردّ ما عداها.

ورابعها: قبول مراسيل التابعين كلهم على اختلاف طبقاتهم دون من بعدهم.

وخامسها: قبول مراسيل التابعين وأتباعهم دون من بعدهم، وهذا اختيار أكثر الحنفية.

وسادسها: قبول المرسل مطلقاً، وإن كان من أهل هذه الأعصار، وهو توسع بعيد جداً غير مرضي.

وسابعها: إن كان المرسل عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة مشهور قبل، وإلا فلا.

وثامنها: إن كان المرسل من أئمة النقل المرجوع إليهم في الجرح والتعديل قبل مرسله، وإلا فلا.

وتاسعها: إن اعتضد المرسل بشيء من تلك الوجوه التي ذكرها الشافعي قبل، وغلا فلا. وذلك مختص بمراسيل كبار التابعين دون متأخريهم.

وعاشرها: إنه لا فرق في هذا الحكم بين كبار التابعين وصغارهم، فكل من اعتضد مرسله بشيء من ذلك كان مقبولاً»[1].

المبحث الثالث

١ – جامع التحصيل، العلائي، ص٤٧– ٤٨. تدريب الراوي، السيوطي، ٢٠٢/١. ظفر الأماني، اللكنوي، ص١٩٦– ١٩٧. الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، ص٧٣– ٧٤.

أثر القرائن في الحكم على الحديث المرسل

تقدم معنا اختلاف العلماء في تحديد ماهية الحديث المرسل ومفهومه، وإن كان الاصطلاح قد استقرّ على تعريف الحديث المرسل بأنه «ما أضافه التابعي إلى النبي صلى الله عليه وسلم مما سمعه من غيره»[1].

ويتضح أثر القرائن في هذا النوع من الحديث (المرسل) من خلال ملاحظة أدلة العلماء في مناقشاتهم حول قبول الحديث المرسل مطلقاً، أو ردّه مطلقاً، أو حتى قبوله بشروط وضوابط معينة.

لن أخوض في هذه العجالة في شرح أدلة العلماء القائلين بقبول الحديث المرسل مطلقاً وتوضيحها. فما يهمني هو بيان كيفية تأثير القرائن في قبولهم للحديث المرسل دون الخوض في مناقشات وسجالات ليس هذا محلها.

وعليه، فإن المتتبع لأدلة القائلين بقبول الحديث المرسل لم يجعلوا الأمر على عواهنه، بل شرطوا لذلك شرطاً مهماً استندوا إليه في قبولهم للحديث المرسل بناء على قرينة قوية ومرجحة لقبوله على ردّه لديهم، وهو كون الراوي المرسل للحديث من العدول الموثوقين في الرواية.

فمن جملة أدلة هذا الفريق على ما ذهب إليه، قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾[2].

---

١ – النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ص٥٤٠–٥٤٦.

٢ – سورة الحجرات، آية ٦.

وفي قراءة: «فتثبتوا»[1]، «فلم يأمر الله تعالى بالتثبت أو التبيّن إلا في خبر الفاسق، فدلت الآية على أن العدل الثقة لا يجب التثبت في خبره، وهذا المرسل عدل ثقة فيجب قبول خبره، لأن الآية لم تفرق بين ما أسنده وبين ما أرسله»[2].

كما استدل أصحاب هذا الرأي بما نقلوه من إجماع الصحابة والتابعين على قبول المراسيل من العدل[3]. قال ابن جرير الطبري: «أجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل، ولم يأت عنهم إنكاره، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين»[4].

فقرينة عدالة الراوي هي المرجح لهم في قبول الحديث المرسل على ردّه مع أنه احتمال قائم لجهالة الساقط من السند.

ويتضح مدى تأثير القرائن في قبول هذا الفريق للحديث المرسل عند مطالعة ما استدلوا به من أدلة المعقول لترجيح مذهبهم. فقد ذكروا عدداً من الأسباب المرجحة لقبول المرسل منها، أن عدالة الراوي وأمانته تمنعانه من رواية الحديث عن راو غير ثقة ولا حجة (قرينة عدالة الراوي)، وإلا يلزم برد المرسل قدح الراوي المرسل، فضلاً عن أن معظم المجهولين في الأحاديث المرسلة هم من الصحابة والتابعين الذين شهد لهم النبي صلى الله عليهم وسلم بخيرية عصرهم. وغير ذلك من الأدلة[5].

فقرينة عدالة المرسل وثقته من جهة، وقرينة خيرية العصر الذي سقط منه الراوي في الحديث المرسل من جهة أخرى، هي من رجحت لدى هذا الفريق قبول الحديث المرسل مطلقاً.

---

١ – قرأ بها كل من حمزة والكسائي. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ٢٨٣/١٦.

٢ – الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، ص٧٨.

٣ – الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ١٧٨/٢.

٤ – تدريب الراوي، السيوطي، ١٩٨/١.

٥ – للاطلاع على مزيد من أدلة هذا الفريق، يمكن مراجعة: جامع التحصيل، العلائي، ص٧٥– ٧٩. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، ١٨٠/٢– ١٨٧. الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، ص٧٧– ٨٢.

أما القائلون بردّ الحديث المرسل مطلقاً، وهم جمهور المحدثين وبعض الأصوليين والفقهاء، فقد استندوا في رأيهم هذا إلى الأصل في رواية الحديث، معرفة جميع رواته، وأنه لا تكفي عدالته، بل لا بد من العلم به وبها.

قال الحافظ ابن عبد البر: «وحجتهم في رد المراسيل ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر، وأنه لا بد من علم بذلك»[1].

فلم يكتف هذا الفريق بعدالة الراوي المرسل وتحميله لمسؤولية صحة السند الذي سقط منه أحد رواته، بل عدّوا ذلك ضعفاً في الحديث يوجب ردّه وعدم قبوله. فإنهم بالمقابل رجحوا ما كان عليه السلف من التابعين من روايتهم للحديث الضعيف وغير الضعيف لأغراض تعليمية أو لنقل الفتوى أو على سبيل المذاكرة، كما هو معروف من أسباب إرسال الثقات. فكانت قرينة عدم العلم بعدالة الساقط من السند مرجحاً لهم لرد الحديث المرسل وعدم الاكتفاء بعدالة الراوي المرسل.

أما القائلون بقبول الحديث المرسل بشروط وضوابط، فمنهم من اشترط أن يكون معروفاً من عادة المرسل أنه لا يرسل إلا عن ثقة، معتمداً ذلك قرينة ترجح قبول الحديث المرسل. «أما من يرسل عن غير المشهورين، وإن كانوا عنده ثقات، فالاحتمال المتقدم قائم _ أي جواز كونه ضعيفاً عند غير من أرسل عنه ضعفاً يترجح على تعديله»[2].

فيما عدّ من قبل الحديث المرسل إذا كان الراوي المرسل من أئمة النقل المرجوع إلى قولهم في الجرح والتعديل ذلك قرينة ترجح قبوله على ردّه، وعللوا تلك القرينة بأن «الظن غالب بأنه لا يقبل ذلك إلا عن تحقيق ثقة ذاك الراوي وصدقه، والمعول عليه إنما هو غلبة الظن، وهذا يورث الثقة بذلك الراوي لا محالة»[3].

---

١ – التمهيد لما في الموطأ من المسانيد، ابن عبد البر، ٦/١.

٢ – جامع التحصيل، العلائي، ص٩٦– ٩٧.

٣ – جامع التحصيل، العلائي، ص٩٥. وانظر: البرهان في أصول الفقه، الجويني، ٦٣٨/١. مختصر ابن الحاجب بشرح عضد الملة والدين، ٧٤/٢– ٧٥.

ولعل الضوابط التي أوردها الإمام الشافعي لقبول الحديث المرسل تعدّ أوضح مثال على أثر القرائن في قبول الحديث، بوجه عام، والمرسل بوجه خاص.

قال الحافظ العلائي موضحاً حجة الإمام الشافعي رحمه الله: «وأما على التفصيل الذي ذكره الإمام الشافعي رحمه الله، فمأخذه أن مدار قبول خبر الواحد على ظهور الثقة في الظن الغالب، والمرسل بمجرده لا يحصل ذلك كما تقرر فيما قبل. فإذا **اقترن** به أحد الأسباب التي ذكرناها فيما مضى، حصل عليه الظن حينئذ، وفي الحقيقة إنما حصل ذلك بالمجموع لا بالمرسل بمجرده»[1].

والقرائن التي اعتمدها الإمام الشافعي لترجيح قبول الحديث المرسل تدور بين الاعتبار في الحديث أو في الراوي المرسل.

أما الاعتبار في الحديث، فهو أن يعتضد الحديث بواحد من **الأمور الأربعة**:

١. أن يروى الحديث المرسل مسنداً من وجه آخر.

قال الشافعي رحمه الله: «أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث، فإن شركه فيه الحفاظ المأمونون، فأسندوه إلى رسول الله بمثل معنى ما روى، كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه»[2].

٢. أو أن يروى مرسلاً بمعناه عن راو آخر لم يأخذ عن شيوخ الأول، فيدل ذلك على تعدد مخرج الحديث.

قال الشافعي رحمه الله: « وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما يفرد به من ذلك، ويعتبر عليه بأن ينظر هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل

---

[1] – جامع التحصيل، العلائي، ص٩٦.

٢ – الرسالة، الشافعي، ص٤٦١.

العلم عنه من غير رجاله الذين قبل عنهم، فإن وجد ذلك كانت دلالة يقوي به مرسله، وهي أضعف من الأولى»[1].

٣. أو أن يوافق الحديث المرسل قول بعض الصحابة.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: «وإن لم يوجد ذلك، نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب رسول الله قولاً له، فإن وجد يوافق ما روى عن رسول الله كانت هذه دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله»[2].

٤. أو أن يكون قد قال به أكثر أهل العلم.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: «وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتتون بمثل معنى ما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم»[3].

أما الاعتبار في الراوي، فهي:

١- أن يكون الراوي إذا سمّى من روى عنه لم يسم مجهولاً ولا مرغوباً عنه في الرواية أو غير مقبول أصلاً.

٢- ألا يكون ممن يخالف الحفاظ إذا أسند الحديث فيما أسندوه.

٣- أن يكون من كبار التابعين، فإنهم لا يروون إلا عن صحابي أو تابعي كبير[4].

قال الشافعي: « ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمى من روى عنه لم يسمي مجهولاً ولا مرغوباً عن الرواية عنه، فيستدل بذلك على صحته فيما روى عنه، ويكون

---

١ – الرسالة، الشافعي، ص٤٦١.

٢ – المصدر نفسه، ص٤٦٢.

٣ – المصدر نفسه، ص٤٦٢.

٤ – الرسالة، الشافعي، ص٤٦١– ٤٦٥. جامع التحصيل، العلائي، ص٣٥. شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، ٣٠١/١– ٣٠٢. منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، ص٣٧١– ٣٧٢.

إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه وجد حديثه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه»[1].

وقد بين الإمام الشافعي أن قبوله لهذا النوع من الحديث، على الرغم من اقترانه بهذه القرائن والاعتبارات، إلا أنه ليس كالحديث المتصل، « وإذا وجدت الدلائل بصحة حديث بما وصفت أحببنا أن نقبل مرسله، ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة تثبت به ثبوتها بالمتصل، وذلك أن معنى المنقطع مغيب محتمل أن يكون حمل عمن يرغب عن الرواية عنه إذا سمى، وإن بعض المنقطعات، وإن وافقه مرسل مثله، فقد يحتمل أن يكون مخرجها واحداً من حيث لو سمى لم يقبل، وأن قول بعض أصحاب النبي إذا قال برأيه لو وافقه يدل على صحة مخرج الحديث دلالة قوية إذا نظر فيها، ويمكن أن يكون إنما غلط به حين سمع قول بعض أصحاب النبي يوافقه، ويحتمل مثل هذا فيمن وافقه من بعض الفقهاء».

إلا أنه مع ذلك يخص هذه الاعتبارات بكبار التابعين، لأن من بعدهم «أشد تجاوزاً فيمن يروون عنه، وأنهم يوجد عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجه»[2].

مما يعني أن الاعتبارات أو القرائن التي اعتمدها الإمام الشافعي لقبول الحديث المرسل من كبار التابعين كانت عن استقراء لحال التابعين ومروياتهم.

---

١ – الرسالة، الشافعي، ص٤٦٢– ٤٦٣.

٢ – الرسالة، الشافعي، ص٤٦٤– ٤٦٥.

الفصل الثالث: أثر القرائن في تقوية الحديث

المبحث الأول: أثر القرائن في رفع رتبة الحديث الحسن.

المبحث الثاني: أثر القرائن في تحسين الحديث الضعيف.

المبحث الثالث: أثر القرائن في العمل بالحديث الضعيف.

تمـهيد

يقسم المحدثون الحديث باعتبار القبول والرد إلى قسمين رئيسين هما:

١- مقبول. **٢- مردود.**

أو إلى ثلاثة:

١- صحيح. ٢- حسن. ٣- ضعيف.

١- **فالصحيح:** ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه، وسلم من الشذوذ والعلة القادحة.

وينقسم الصحيح إلى قسمين:

١- صحيح لذاته: وهو ما عرفناه آنفاً.
٢- صحيح لغيره: وهو ما اتصل سنده بنقل العدل الخفيف الضبط، من غير شذوذ ولا علة، وتوبع بطريق آخر مساو له أو أعلى منه.
وإذا أطلق الصحيح انصرف إلى الصحيح لذاته.

٢- الحسن:

للأئمة أقوال كثيرة في تعريفه، نظراً لتوسطه بين الصحيح والضعيف، وأحسن ما قيل في تعريفه أنه: ما اتصل سنده بنقل عدل خف ضبطه، وسلم من الشذوذ ومن العلة القادحة.

أي أن الحسن يتفق مع الصحيح في: اتصال السند، وعدالة الرواة، وعدم الشذوذ، وعدم العلة، وكذا يشترك معه في أصل ضبط الرواة.

ولكنه يفترق عنه في أن الضبط في الحديث الصحيح يكون تاماً، وفي الحديث الحسن يكون خفيفاً.

وينقسم الحسن إلى قسمين:

١- **حسن لذاته:** وهو ما سبق تعريفه آنفاً.

٢- **حسن لغيره:** وهو الحديث الضعيف إذا توبع بمثله أو بما هو أقوى منه. فإنه يصير حسناً لا لذاته بل لغيره، أي باعتبار المجموع[١].

٣- الضعيف:

عرفه العلماء بتعريفات كثيرة، ولعل الراجح منها وأصحها ما عرفه به الإمام ابن حجر العسقلاني: «ما لم تجتمع فيه صفات القبول»[٢]. وهو أخصر تعريف جمع المعرَّف، ومنع دخول غير المعرف عليه، كما قال العلماء.

أما تعريف ابن الصلاح ومن تبعه، فقد تعقبه جماعة من العلماء، فقالوا: «إن ما بعد عن الحسن فهو عن الصحيح أبعد؛ فلا داعي لذكر الصحيح»[٣].

١- راجع: علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٣٠ – ٣١. نزهة النظر، ابن حجر، ص١٣٩، تدريب الراوي السيوطي، ١٧٦/١- ١٧٧.

٢ – النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ٤٩٢/١.

٣- انظر: التبصرة والتذكرة شرح ألفية الحديث، زين الدين العراقي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، ١١٢/١، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للحافظ العراقي، تح: أحمد محمد شاكر، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ .١٩٨٨م، ص٤٩، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، ١١٣/١، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني، ٢٤٦/١، تدريب الراوي، السيوطي، ١٩٥/١.

المبحث الأول

أثر القرائن في رفع رتبة الحديث الحسن

المطلب الأول: تعريف الحديث الحسن لغة واصطلاحاً

«الحسن» لغة: صفة مشبهة من «الحُسْن» بمعنى الجَمال.

واصطلاحاً: اختلفت أقوال العلماء في تعريف الحديث الحسن؛ نظراً لتوسطه بين الحديث الصحيح والضعيف، ولأن بعضهم قد عرَّف أحد قسميه دون الآخر.

فقد عرفه الخطابي[1] بقوله: «هو ما عرف مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مَدَار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء»[2]. وعرفه الإمام الترمذي[3] بقوله: «كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يُتَّهَمٌ بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويُرْوَى من غير وجه نحو ذلك، فهو عندنا حديث حسن»[4].

---

١ – **الخطابي**: حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي، صاحب التصانيف المحدث الرحال من ولد زيد بن الخطاب. من كتبه: غريب الحديث، ومعالم السنن، وأعلام السنن. كان من أوعية الأدب والعلم. مات سنة ٣٨٨هـ ببست. انظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي، ١٠١٨/٣ . ١٠٢٠.

٢ – معالم السنن، الخطابي، ١١/١.

٣ – **الترمذي**: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى أبو عيسى السلمي الترمذي الحافظ، ولد في ترمذ سنة٢٠٩هـ، ومن كتبه: الجامع الكبير، الشمائل النبوية، مات في ترمذ سنة٢٧٩هـ. انظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي، ٦٣٣/٢. الأعلام، الزركلي، ٣٢٢/٦.

٤ – تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط،د.ت، ٥١٩/١٠. علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٤٤.

وعرفه ابن حجر رحمه الله تعالى: «وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هو الصحيح لذاته، فان خَف الضبط، فالحَسَنُ لذاته»[1].

ويبدو أن حد «الحَسَنَ» عند ابن حجر هو الصحيح إذا خَفَّ ضبط راويه، وهو خير ما عرف به الحديث الحسن، أما تعريف الخطابي فعليه انتقادات كثيرة، والأصل في تعريف الحديث الحسن أن يُعَرَّف الحسن لذاته، لأن الحسن لغيره هو في الأصل ضعيف ارتقى إلى مرتبة الحسن لانجباره بتعدد طرقه.

ويمكن تعريف الحديث الحسن (لذاته) بناء على تعريف ابن حجر المتقدم بأنه: «الحديث الذي اتصل سنده بنقل عدل خفّ ضبطه، غير شاذ ولا معلل»[2].

وبالموازنة بين هذا التعريف، وبين تعريف الحديث الصحيح، نجد بينهما تشابهاً كبيراً، حيث اتفقا في سائر الشروط باستثناء شرط الضبط، فالحديث الصحيح راويه تام الضبط، وهو من أهل الحفظ والإتقان، أما راوي الحديث الحسن فهو قد خف ضبطه[3].

مثال الحديث الحسن: ما رواه الإمام أحمد قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن بهز بن حكيم، حدثني أبي عن جدي قال: قلت: يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك. قال: قلت: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: قلت: ثم من؟ قال: أمك، ثم أباك، ثم الأقرب فالأقرب[4].

فهذا الحديث سنده متصل، لا شذوذ فيه ولا علة قادحة، حيث لم يقع في هذه السلسلة أي اختلاف بين الرواة ولا في المتن. والإمام أحمد وشيخه يحيى بن سعيد القطان إمامان جليلان، وبهز بن حكيم من أهل الصدق والصيانة حتى وثقه علي بن المديني ويحيى بن معين والنسائي[5] وغيرهم، لكن استشكل العلماء بعض مروياته، حتى

---

١ – نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٢٩، ٣٤.

٢ – وهو تعريف أستاذنا الدكتور نور الدين عتر، منهج النقد، ص٢٦٤.

٣ – منهج النقد، نور الدين عتر، ص٢٦٤.

٤ – مسند الإمام أحمد، ٥/٥.

٥ – أحمد بن شعيب بن علي بن سنان **أبو عبد الرحمن النسائي** الحافظ، ولد في نسا سنة ٢١٥ هـ، من كتبه: المجتبى والسنن الكبرى، مات ٣٠٣ هـ في الرملة. انظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي، ٦٩٨/٢، الأعلام، الزركلي، ١٧١/١.

تكلم فيه شعبة بن الحجاج بسبب ذلك، وهذا لا يسلبه صفة الضبط، لكنه يشعر بأنه خف ضبطه[1]، ووالده حكيم وثقه العجلي وابن حبان. وقال النسائي: ليس به بأس. فيكون حديث بهز هذا حسناً لذاته كما حكم العلماء بل هو من أعلى مراتب الحسن[2].

والحال أن ثمة تشابهاً كبيراً بين الحديث الحسن والحديث الصحيح. حتى إن طائفة من أهل الحديث جعلت الحسن مندرجاً في الصحيح، ولم يعدوه نوعاً منفرداً، كالإمام الحاكم وابن حبان وابن خزيمة[3]. لكن العمل بين المحدثين استقر على اعتبار الحديث الحسن نوعاً منفرداً بذاته.

حكم الحديث الحسن

الحديث الحسن مقبول عند الفقهاء في الاحتجاج والعمل به، وعليه معظم المحدثين والأصوليين، وذلك لأنه قد عرف صدق راويه وسلامة انتقاله بالسند، أما خفة ضبطه فلا تخرجه عن أهلية الأداء، لأن المقصود أنه درجة أدنى من الصحيح، من غير اختلال في ضبطه.

مراتب الحديث الحسن

---

١ – تهذيب التهذيب، ابن حجر، ٤٩٨/١– ٤٩٩.

٢ – منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٢٦٥.

٣ – **ابن خزيمة:** محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة السلمي بالولاء، النيسابوري، أبو بكر المحدث الفقيه المجتهد، ولد في نيسابور سنة٢٢٣هـ، يعرف عند المحدثين بإمام الأئمة، من كتبه: الصحيح، كتاب التوحيد، مات في نيسابور سنة٣١١هـ. تذكرة الحفاظ، ٧٢٠/٢. الرسالة المستطرفة، محمد بن جعفر الكتاني، ص٢٠. الأعلام، الزركلي، ٢٩/٦.

تتفاوت مراتب الحديث الحسن كما تفاوتت مراتب الصحيح، وذلك بحسب قوة ضبط الراوي ذاته.

فذكر الذهبي أن أعلى مراتبه سلسلة: (بهز بن حكيم عن أبيه عن جده)، و(عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده). وأمثال ذلك مما قيل أنه صحيح، وهو من أدنى مراتب الصحيح. ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه، كحديث الحارث بن عبد الله، وعاصم بن ضمرة، وحجاج بن أرطأة ونحوهم.

الصحيح لغيره

هو الحديث الحسن لذاته إذا روي من وجه آخر مثله أو أقوى منه بلفظه أو بمعناه، فإنه يتقوى ويرتقي من درجة الحسن إلى الصحيح، ويسمى «الصحيح لغيره».

مثال ذلك: حديث بهز بن حكيم السابق، فقد أخرجه الشيخان عن أبي هريرة باللفظ الذي سبق في الحديث الصحيح. والظاهر أن السائل المبهم فيه هو معاوية بن بهز، وقد ورد بلفظ: "من أبر" في بعض طرقه عند مسلم. فقوي حديث بهز بذلك[1]، وأصبح صحيحاً لغيره لتعدد سنده مما جبر خفة ضبط الراوي، وقوى الحديث.

الحسن لغيره

هو الحديث الضعيف إذا تعددت طرقه، ولم يكن سببُ ضعفه فِسْقَ الراوي أو كذبه[2]. ويستفاد من هذا التعريف أن الحديث الضعيف يرتقي إلى درجة الحسن لغيره بأمرين اثنين:

---

١ – منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٢٦٧.

٢ – تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، ص٢٧.

١- أن يروى من طريق آخر فأكثر، على أن يكون الطريق الآخر مثله أو أقوى منه.

٢- أن يكون سببٌ ضعف الحديث: إما سوء حفظ راويه، أو انقطاع في سنده، أو جهالة في رجاله.

أما إن كان سبب ضعف الحديث فسق الراوي أو كذبه، فلا يمكن أن يجبر ضعف الحديث بتعدد طرقه. وهذا النوع هو المقصود في الأصل عند الإمام الترمذي من قوله «حديث حسن». إذ عرفه بقوله: « وما قلنا في كتابنا حديث حسن، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا: كل حديث يروى لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذاك، فهو عندنا حديث حسن»[١].

فشرط الحديث الحسن عند الإمام الترمذي «أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب»، و«ألا يكون الحديث شاذاً»، و«أن يروى من غير وجه نحوه»، دون أن يشترط صراحة اتصال السند في الحديث الحسن، فيدخل فيه المنقطع إذا استوفى بقية الشروط، وهو ما يفترق به تفسير الترمذي للحديث الحسن عن اصطلاح عامة المحدثين.

وبذلك، فإن الحديث الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته. وينبني على ذلك أنه لو تعارض الحسن لذاته مع الحسن لغيره قُدِّمَ الحسنُ لذاته. ومع ذلك، فهو يظل من جملة الحديث المقبول عند عامة المحدثين، ومما يصلح الاحتجاج به عندهم.

مثاله: ما رواه الترمذي وحَسَّنَه من طريق شعبة، عن عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله بن عامر بن ربيعة، عن أبيه، أن امرأة من بني فَزَارَةَ تزوجت على نَعْلَيْنِ، فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم: (أرضيتِ من نَفْسِكِ ومالِكِ بنعلين؟ قالت: نعم،

١ – كتاب العلل آخر جامعه، ٧٥٨/٥.

فأجاز)[1]. قال الترمذي: «وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة وأبي حَدْرَدٍ». فعاصم ضعيف لسوء حفظه، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه.

مظانّ الحديث الحسن ومصادره

لم يفرد العلماء الحديث الحسن بالتصنيف، بل جمعوا معه الصحيح، ونزلوا إلى الضعيف أحياناً، وإن كانوا لا ينزلون في هذه التصانيف إلى الضعيف إلا قليلاً جداً.

وأهم مصادر الحديث الحسن: السنن الأربعة، والمسند للإمام أحمد، ومسند أبي يعلى الموصلي.

فكتاب «الجامع» للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، المشهور «بسنن الترمذي» يعدّ من أهم مصادر الحديث الحسن، قال ابن الصلاح: «كتاب أبي عيسى الترمذي رحمه الله أصل في معرفة الحديث الحسن، وهو الذي نوه باسمه وأكثر من ذكره في جامعه»[2].

المطلب الثاني: الحديث الحسن والقرائن

تقدم معنا عند الحديث عن تعريف الحديث الحسن، أن اختلاف نظرة العلماء إلى مدى قوة أو خفة ضبط راوي الحديث هو ما يحدد رتبة الحديث بوجه عام ويصنفه بين حديث صحيح وحسن، بشرط ألا يكون الراوي متهماً بالكذب والوضع، أو متصفاً بالفسق وانخرام المروءة عند المحدثين.

فالضابط الذي استقر عليه اصطلاح المحدثين في التمييز بين الحديث الصحيح والحسن، وكلاهما يعدّ من جملة الحديث المقبول، هو مدى ضبط الراوي، وهو ما يعرف

---

١ – أخرجه الترمذي في كتاب النكاح، باب مهور النساء، رقم (١١١٣). والبيهقي في السنن الكبرى، ١٣٨/٧، رقم (١٣٥٦٧). وأحمد في مسنده، ٤٤٥/٣، رقم (١٥٧١٧).

٢ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٢٠.

بالاعتبار ومقارنة مروياته مع مرويات الضباط الحافظين من الرواة. إذ تعد عملية الاعتبار والمقارنة بين الروايات من أهم القرائن التي تشير قوة ضبط الراوي أو خفتها. هذا بالنسبة للتمييز بين الصحيح والحسن بوجه عام، ودور القرائن في تصنيف الراوي استناداً إلى مقارنة رواياته بغيره.

أما بالنسبة لمراتب الحديث الحسن ذاته، فإنه يمكن أن نلحظ القرائن التي اعتمدها المحدثون لرفع رتبة الحديث الحسن من رتبة الحسن لذاته، على سبيل المثال، إلى رتبة الصحيح لغيره، وهي قرينة تعدد طرق الحديث من غير وجه، بما يغلب على الظن تغليب جانب الضبط وتقويته بالنسبة لراوي الحديث الحسن لذاته على جانب خفة الضبط التي وسم بها من خلال تتبعنا لمروياته.

كما يمكننا أن نلحظ أثر القرائن في رفع رتبة الحديث الضعيف، ضعفاً غير شديد، إلى رتبة الحديث الحسن لغيره، وهو الحديث الذي يقل رتبة عن الحديث الحسن لذاته كما تقدم، وقد اشترط العلماء لذلك عدة شروط عدوها قرائن قوية على تغليب جانب الضبط والحفظ في راوي الحديث على ما هو معروف عنه من خفة الضبط، وهي أن تتعدد طرق الحديث وأن تكون الطرق الأخرى أقوى، أو على الأقل، مساوية للحديث ذاته من حيث القوة. وأن يكون سبب الضعف في الأساس سبباً يتصل بضبط الراوي وحفظه، ولا يمت للكذب أو الوضع أو الفسق بصلة. كأن يكون سبب الضعف سوء حفظ راويه، أو انقطاع في سنده، أو جهالة في رجاله.

المبحث الثاني

أثر القرائن في تحسين الحديث الضعيف

المطلب الأول: تعريف الحديث الضعيف

الضعيف **لغة:** من الضَّعف والضُّعف: خلاف القوة، وقد ضَعُف وضَعَف؛ فهو ضعيف، وفرق بعضهم بين الضَّعف والضُّعف، فقال: الضَّعف في العقل والرأي، والضُّعف في الجسد[١].

واصطلاحاً: عرَّفه ابن الصلاح رحمه الله بقوله: «هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات الصحيح ولا صفات الحسن»[٢].

وعرَّفه العراقي بقوله: «هو ما قصر عن مرتبة الحسن»[٣].

وعرفه النووي بقوله: «هو ما لم يجتمع فيه شروط الصحيح ولا شروط الحسن»[٤].

وعرَّفه الجرجاني بقوله: «هو ما لم يجتمع فيه شروط الصحيح والحسن»[٥].

وعرَّفه ابن حجر بقوله: «هو كل حديث لم تجتمع فيه صفات القبول»[٦]. وعرَّفه السخاوي بقوله: «هو ما لم يبلغ مرتبة الحسن ولو بفقد صفة من صفاته»[٧]. وعرّفه التهانوي بقوله: «هو ما لم يجمع صفة الحسن»[٨].

ولعل التعريف الراجح: هو تعريف الحافظ ابن حجر ومن وافقه، وهو: «ما لم تجتمع فيه صفات القبول». وهو أخصر تعريف جمع المعرَّف، ومنع دخول غير المعرف عليه.

---

١ – بصائر ذوي التمييز، الفيروز آبادي، تح: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت ، د.ط، د.ت، ٤٧٤/٣، الصَّحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تح: أحمد عبد القادر عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م، مادة (ضعف). لسان العرب، ابن منظور، مادة (ضعف).

٢ – علوم الحديث: ص٤١.

٣ – فتح المغيث، العراقي، ص٤٩.

٤ – إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، النووي، تح: د. نور الدين عتر، مطبعة الاتحاد، د.م، ط١، ١٤٠٨هـ .١٩٨٨م، ص٧٣، صحيح مسلم بشرح النووي، ٥٣/١.

٥ – ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، عبد الحي اللكنوي، ص١٧٨.

٦ – النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ٤٩٢/١.

٧ – فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، ١١٣/١.

٨ – قواعد في علوم الحديث، أحمد بن ظفر التهانوي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٩٧٢م، ص٣٦.

المناسبة بين التعريف اللغوي والتعريف الاصطلاحي

سمي الحديث الذي انتفت فيه الصفات التي ترتقي به إلى درجة القبول ضعيفاً؛ لانعدام القوة التي تجبر نقص هذه الصفات، فكأن هذه الصفات هي القوة التي تجعل الحديث يرتقي من حيز عدم القبول إلى حيز القبول.

والحال أن شروط القبول عند علماء الحديث ستة[١]:

١. اتصال السند.

٢. عدالة الرجال.

٣. السلامة من كثرة الأخطاء والغفلة (الضبط ولو لم يكن تاماً).

٤. المتابعة عند الاحتياج.

٥. السلامة من الشذوذ.

٦. والسلامة من العلة القادحة.

١- انظر: فتح المغيث، للعراقي، ص٤٩، فتح الباقي على ألفية العراقي، زكريا الأنصاري، مع التبصرة والتذكرة، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، ١١٢/١، النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ٤٩٢/١، فتح المغيث، السخاوي، ١١٣/١، توضيح الأفكار، الصنعاني، ٢٤٨/١.

المطلب الثاني: أسباب ضعف الحديث

ذكر العلماء أن سبب ضعف الحديث يعود إلى أحد أمرين[1]:

الأول: السقط في الإسناد.

والثاني: الطعن في الراوي.

والمراد بالطعن في الراوي أعم من أن يكون لأمر يرجع إلى ديانة الراوي أو ضبطه.

أنواع السقط:

والسقط في الإسناد ينقسم إلى قسمين:

---

١ – انظر: نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص١٠٨ وما بعدها بتصرف.

١- سقط واضح أو جلي: بمعنى أنه يدرك بسهولة ويسر، ككون الراوي مثلاً لم يعاصر من روى عنه.

٢- سقط خفي: بمعنى أنه لا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد.

فالسقط الواضح أو الجلي إذا وقع في الإسناد، نتج عنه أربعة أنواع من الحديث الضعيف، هي:

١- المعلق، إن كان السقط في أول السند.

٢- المرسل، إن كان السقط في آخر السند.

٣- المنقطع، إن كان السقط في وسط السند راوياً واحداً أو أكثر لا على التوالي.

٤- المعضل إن كان السقط في وسط السند راويان أو أكثر على التوالي.

أما السقط الخفي: وهو الذي لا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلله، فينتج عنه نوعان: ١- المدلس أو التدليس. ٢- المرسل الخفي.

وبالنسبة للطعن في الراوي، فإنه يكون بعشرة أشياء، **خمسة منها تتعلق بالعدالة، وخمسة تتعلق بالضبط. فما يتعلق بالطعن في العدالة:**

١- الكذب.

٢- التهمة بالكذب.

٣- البدعة.

٤- الفسق.

٥- الجهالة.

أما ما يتعلق بالطعن في الضبط:

١- فحش الغلط.

٢- سوء الحفظ.

٣- الغفلة.

٤- كثرة الأوهام.

٥- مخالفة الثقات.

يقول الحافظ ابن حجر: «ولم يحصل الاعتناء بتمييز أحد القسمين من الآخر لمصلحة اقتضت ذلك وهي: ترتيبها على الأشد فالأشد في موجب الرد على سبيل التدني؛ لأن الطعن إما أن يكون: لكذب الراوي، أو تهمته بذلك، أو فحش غلطه، أو غفلته، أو فسقه، أو وهمه، أو مخالفته، أو جهالته، أو بدعته، أو سوء حفظه.

فالأول: الموضوع. والثاني: المتروك. والثالث: المنكر على رأي. وكذا: الرابع، والخامس. ثم الوهم: إن اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق، فالمعلل. ثم المخالفة: إن كان بتغيير السياق، فمدرج الإسناد. أو بدمج موقوف بمرفوع، فمدرج المتن. أو بتقديم وتأخير، فالمقلوب. أو بزيادة راو، فالمزيد في متصل الأسانيد. أو بإبداله – ولا مرجح – فالمضطرب، وقد يقع الإبدال عمداً امتحاناً. أو بتغيير مع بقاء السياق، فالمصحف والمحرف»[١].

١ – انظر نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص١١٦.

المطلب الثالث: أنواع الحديث الضعيف

تتفاوت مراتب الضعف كما تتفاوت مراتب الصحة والحسن، فأعلاها بالنظر إلى الراوي: ما انفرد به الوضاع، ثم المتهم به، ثم الكذاب، ثم المختلط، ثم المبتدع، ثم مجهول العين أو الحال.

أو بالنظر إلى السقط: المعلق بحذف السند كله من غير ملتزم الصحة، ثم المعضل، ثم المرسل الجلي، ثم الخفي، ثم المدلس، ولا انحصار في هذه المراتب[1].

ويمكننا تصنيف أنواع الحديث الضعيف بالنظر إلى **اعتبارين اثنين:**

أولاً . أنواعه من حيث توافر شروط القبول:

١ – انظر نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر العسقلاني، ص١١٦ وما بعدها.

تتنوع أقسام الحديث الضعيف بحسب فقدان شروط القبول. وذلك أننا إذا جعلنا اختلال كل شرط على حدة نوعاً مستقلاً، تحصّل معنا ستة أنواع، فإذا أضفنا إلى كل واحد من هذه الأنواع الستة اختلال باقي الشروط بعده، كانت الأنواع كثيرة جداً[١]؛ بلغت عند ابن الصلاح في علوم الحديث اثنين وأربعين نوعاً، وعند ابن حبان خمسين إلا واحداً[٢].

وقال بعضهم: إنها تتنوع بحسب الإمكان العقلي إلى تسعة وعشرين ومئة، وبحسب إمكان الوجود إلى واحد وثمانين[٣].

وأكمل السيوطي[٤] أنواعه إلى (٩٣) نوعاً، وأوصلها الشيخ محمد السماحي، رحمه الله تعالى، إلى (٥١٠) نوعاً مع إمكان الزيادة إذا اعتبرنا تفاصيل الشروط وفروعها[٥]. ونقل السيوطي عن ابن حجر أنه قال: «إن ذلك . أي التقسيم . تعب ليس وراءه أرب»[٦].

ثانياً . أنواعه من حيث ضعف الرواة[١]:

---

١ – انظر: فتح الباقي، للشيخ زكريا الأنصاري، ١١٤/١ . ١١٦، النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ٤٩٣/١ . ٤٩٤، منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، ص٢٨٩ . ٢٩٠، الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح، د. مصطفى سعيد الخن ود. بديع السيد اللحام، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ .١٩٩٩م، ص٩٨.

٢ – نقله عنه ابن الصلاح في علوم الحديث: ص٤١، وينظر: التبصرة والتذكرة، للعراقي، ١١٦/١، فتح الباقي، ١١٦/١، توضيح الأفكار، الصنعاني، ٢٥٣/١، الإيضاح، الخن واللحام، ص٩٨، وقال ابن حجر في النكت، ٤٩٢/١: «لم أقف عليه» أي: على تقسيم ابن حبان. ونقله عنه السيوطي في تدريب الراوي، ١٩٦/١.

٣ – نقله في الإيضاح، ص٩٨.

٤ – عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري، المعروف بـ "**جلال الدين السيوطي**": إمام، محدث، حافظ، فقيه، مفسر، لغوي، نحوي، مؤرخ، أديب. ولد سنة ٨٤٩هـ في القاهرة ونشأ فيها يتيماً، طلب السيوطي العلم في سن مبكرة فألمّ بكافة العلوم الإسلامية في عصره وخاصة التفسير والحديث والفقه والنحو واللغة والبلاغة. ولما بلغ الأربعين اعتزل الناس وخلا بنفسه في "روضة المقياس" على النيل بالقاهرة، فألف أكثر كتبه في هذه الخلوة، فأخرج نحو ٦٠٠ مصنف. منها: «الأشباه والنظائر في فروع الشافعية»، «المُزْهِر» في اللغة، «الإتقان في علوم القرآن»، «بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة»، «حُسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة»، «طبقات المفسرين» وغير ذلك. توفي سنة ٩١١ هـ بالقاهرة و دفن بها. انظر: شذرات الذهب، ابن العماد، ٨/ ٥١ . ٥٥. الأعلام، الزركلي، ٣ / ٣٠١.٣٠٢.

٥ – نقله عنه الدكتور نور الدين عتر في منهج النقد، ص٢٨٧، وانظر: الإيضاح، ص٩٨.

٦ – تدريب الراوي، السيوطي، ١٩٦/١، وانظر: الإيضاح، ص٩٨.

١. الضعيف المنجبر الضعف بمتابعة أو شاهد، وهو ما يقال في أحد رواته: ليّن الحديث، أو: فيه لين... وهو الحديث الملقب بالمشبَّه أي: المشبه بالحسن من وجه، وبالضعيف من وجه، وهو إلى الحسن أقرب.

٢. الضعيف المتوسط الضعف، وهو ما يقال في راويه: ضعيف الحديث، أو: مردود الحديث، أو: منكر الحديث،...

٣. الضعيف الشديد الضعف، وهو ما فيه متهم، أو متروك.

٤. الموضوع.

ويعقب أستاذنا الدكتور (نور الدين عتر) على ذلك بالقول: «لكن المحدثين درجوا عند إطلاق قولهم: "ضعيف" على ما يضعف بسبب من الطعن في راويه؛ لاختلال في شروط القبول في الراوي، لذلك يمكن أن يعتبر من هذه الناحية نوعاً خاصاً بالأحوال الناشئة عن اختلال شرطي القبول في الراوي وهما: العدالة... والضبط»[٢].

---

١ – نقل هذا التقسيم الشيخ عبد الفتاح أبو غدة عن الشيخ محمد عوامة في قواعد في علوم الحديث، ص١٠٠ . ١٠١، وانظر: منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٢٨٧ . ٢٨٨.

٢ – منهج النقد، نور الدين عتر، ص٢٨٨.

المطلب الرابع: أثر القرائن في تقوية الحديث الضعيف (تحسينه)

تقدم معنا أن أنواع الحديث الضعيف متعددة جداً، حتى إنه من الصعب إحصاؤها كما يرى ذلك بعض العلماء، ولكن مهما تعددت أنواع الحديث الضعيف وتكاثرت، فإن القاسم الذي يهمنا من تصنيفها هو ذاك التصنيف الذي يستند إلى إمكانية «جبر» هذا الضعف الحاصل ورفع رتبة متن الحديث من مرتبة الرد والرفض، إلى مرتبة القبول والعمل.

وعليه، فإن الحديث الضعيف إما أن يكون ضعفه يسيراً يمكن جبره وتقويته، إما أن يكون ضعفه كبيراً بحيث لا تنفع معه محاولات التقوية وجبر الضعف مهما بلغت. فإن تمّ جبر ضعف الحديث الضعيف انتقل إلى رتبة جديدة هي رتبة الحديث المقبول، وتحديداً الحسن لغيره، وذلك بشروط:

١- أن يروى من طريق آخر فأكثر، على أن يكون الطريق الآخر مثله أو أقوى منه.

٢- أن يكون سبب ضعف الحديث: إما سوء حفظ راويه، أو انقطاع في سنده، أو جهالة في رجاله.

أما إن كان سبب ضعف الحديث فسق الراوي أو كذبه، فلا يمكن أن يجبر ضعف الحديث بتعدد طرقه. فالقرائن التي اعتمد عليها المحدثون لتحسين الحديث الضعيف (المنجبر ضعفه) هي المتابعات والشواهد[١]، وهما أهم قرينتان اعتمدهما العلماء لبيان إمكانية تحسين الحديث الضعيف من عدمه.

قال ابن الصلاح رحمه الله: «ليس كل ضعف يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعف يزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه مع كونه من أهل الصدق والديانة، فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حفظه، ولم يختل ضبطه له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ إذا فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر. ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهماً بالكذب، أو كون الحديث شاذاً»[٢].

---

١ – مصطلحان يتكرر ورودهما كثيراً في كتب مصطلح الحديث بصيغة الجمع، فالمتابعة: هي أن يوافق راوي الحديث على ما رواه من قبل راو آخر، فيرويه عن شيخه أو عمن فوقه. وتنقسم المتابعة إلى قسمين: تامة، وقاصرة. فالمتابعة التامة: هي التي تحصل للراوي نفسه بأن يروي حديثه راو آخر عن شيخه. والمتابعة القاصرة "أي الناقصة" هي التي تحصل لشيخ الراوي بأن يروي الراوي الآخر الحديث عن شيخ شيخه، وكذا التي تحصل لمن فوق شيخ الراوي. ولا اقتصار في المتابعة بقسميها على ورود الحديث بنفس اللفظ، بل لو جاءت بالمعنى لكفى، لكنها تختص بكونها من رواية ذلك الصحابي. وأما الشاهد، فهو حديث مروي عن صحابي آخر يشابه الحديث الذي يظن تفرده، سواء شابهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط. منهج النقد في علوم الحديث، نور الدين عتر، ص٤١٨.

٢ – مقدمة ابن الصلاح، ص ٣٤.

وقال الطيبي[1]: «وأما الضعيف فلكذب راويه أو فسقه، لا ينجبر بتعدد طرقه»[2].

وقال الزركشي: «والحاصل أن الذي يحتاج إلى مجيئه من غير وجه ما كان راويه في درجة المستور ومن لم تثبت عدالته»[3].

المبحث الثالث

أثر القرائن في العمل بالحديث الضعيف

المطلب الأول: حكم العمل بالحديث الضعيف

[1] – **الطيبي:** الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطيبي: من علماء الحديث والتفسير والبيان. من أهل توريز، من عراق العجم. كانت له ثروة طائلة من الإرث والتجارة، فأنفقها في وجوه الخير، حتى افتقر في آخر عمره. وكان شديد الرد على المبتدعة، من كتبه (التبيان في المعاني والبيان)، و(الخلاصة في أصول الحديث). توفي سنة ٧٤٣هـ. الأعلام، الزركلي، ٢٥٦/٢.

٢ – الخلاصة في أصول الحديث، الحسين بن عبد الله الطيبي (ت٧٤٣هـ)، تح: صبحي السامرائي، د.د، د.م، د.ط، ١٣٩١هـ. ١٩٧١م، ص٤٤.

٣ – النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ٤٠٠/٢ .

الحكم المشتهر بين جمهور العلماء أن الحديث الضعيف يعمل به في فضائل الأعمال بشروط، ونقل بعضهم، كالإمام النووي، الاتفاق عليه ودرج عليه كثيرون؛ لكن الواقع أن للعلماء في العمل بالحديث الضعيف **ثلاثة مذاهب:**

المذهب الأول: العمل بالحديث الضعيف مطلقاً؛ سواء في الأحكام أم في فضائل الأعمال، إذا لم يوجد في الباب غيره. وظاهر هذا المذهب أنه يشترط في الحديث الضعيف أن لا يكون شديد الضعف، وأن لا يكون ثمة ما يعارضه؛ لأن الحديث الشديد الضعف متروك عند العلماء، ولأنه إذا عارضه ما هو أقوى منه، فالعبرة للأقوى، وإذا عارضه ما يساويه في القوة، يسقط الاثنان معاً[١].

وهو مذهب أحمد بن حنبل وأبي داود[٢]، ويروى عن الإمام أبي حنيفة والإمام مالك.

قال الإمام أحمد بن حنبل، رحمه الله تعالى: «ضعيف الحديث عندنا أحب من رأي الرجال»[٣].

وقال أبو عبد الله بن منده[٤]: «وكذلك أبو داود السجستاني يأخذ مأخذه ويخرّج الإسناد الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره؛ لأنه أقوى عنده من رأي الرجال»[٥].

---

١ – انظر: تدريب الراوي، السيوطي، ٣٥١/١، ٦٤، قواعد التحديث، القاسمي، ص١١٣، منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٢٩١ . ٢٩٢، الإيضاح، د. الخن ود. بديع اللحام، ص١٠٢.

٢ – **أبو داود:** سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي، أبو داود السجستاني الحافظ، ولد سنة ٢٠٢هـ، من كتبه: السنن، والمراسيل، مات بالبصرة سنة ٢٧٥هـ. انظر: تذكرة الحفاظ، الذهبي، ٥٩١/٢، الأعلام، الزركلي، ١٢٢/٣.

٣ – تدريب الراوي، السيوطي، ٣٥١/١، فتح المغيث، السخاوي، ٣٣٣/١، ظفر الأماني، اللكنوي، ص١٩٥، الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، اللكنوي، ومعه التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ .١٩٩٤م، ص٤٧، منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٢٩٢، الإيضاح، د. الخن والسيد اللحام، ص١٠٢.

٤ – **ابن منده:** أبو عبد الله محمد بن يحيى بن منده، واسمه إبراهيم بن الوليد بن منده بن بطة العبدي، مولاهم الأصبهاني، قال أبو الشيخ: أستاذ شيوخنا وإمامهم. مات في رجب سنة إحدى وثلاثمائة. طبقات الحفاظ، السيوطي، ٣١٦/١.

٥ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٣٧، وانظر: منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٢٩٢.

المذهب الثاني: لا يجوز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً مهما كانت درجة ضعفه، فلا يلتفت إلى الحديث الضعيف؛ لا في الأحكام ولا في غيرها من أمور الشرع[1].

وهو مذهب يحيى بن معين[2] والإمام مسلم وابن العربي[3] وابن حزم[4]. واستظهره القاسمي والكوثري عن البخاري، ونقله عن القاسمي الألباني[1].

---

١ – انظر: تدريب الراوي، السيوطي، ٣٥١/١، قواعد التحديث، القاسمي، ص١١٣، ظفر الأماني، اللكنوي، ص١٩٤، توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مصورة عن طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، في بيروت، ١٤١٦هـ .١٩٩٥م، ٦٥٩/٢، منهج النقد، نور الدين عتر، ص٢٩٣ . ٢٩٤.

٢ – **يحيى بن معين** بن عون الغطفاني مولاهم، أبو زكريا البغدادي، ثقة حافظ مشهور، إمام الجرح والتعديل، مات سنة٢٣٣هـ. تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٦٩٢.

٣ – **أبو بكر ابن العربي:** محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي المالكي أحد الأعلام وعالم الأندلس، ولد سنة ٤٦٨هـ، ولي قضاء إشبيلية مدة ثم صرف عنها فأقبل على تصنيف العلم ونشره في الفقه والأصول والحديث والتفسير، توفي بفاس سنة ٥٤٦هـ، وهو مُحَدِّثٌ، فقيه، أديب، كاتب، شاعر، إلا أن العلم بالحديث والفقه غلب عليه. ولأبي بكر ابن العربي تصانيف كثيرة، منها كتاب: «القَبَس في شرح موطأ مالك بن أنس»، «ترتيب المسالك في شرح موطأ مالك»، «أحكام القرآن»، «عارضة الأحوذي في شرح الترمذي»، «الناسخ والمنسوخ في القرآن»، انظر: العبر في خبر من غبر، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ط٢، ١٩٨٤م، ١٢٥/٤. ١٢٦. شذرات الذهب، ابن العماد الحنبلي، ١٤١/٤. ١٤٢.

٤ – علي بن أحمد بن سعيد **بن حزم الأندلسي** القرطبي اليزيدي، أبو محمد، المعروف بـ ابن حزم الأندلسي: فقيه، محدث، حافظ، أصولي، أديب، متكلم، فيلسوف. ولد بقرطبة عام ٣٨٤ هـ، وهو من أصل فارسي، وكان أبوه وزيراً للمنصور ابن أبي عامر، كما كان هو وزيراً لعبد الرحمن الخامس. كان ابن حزم شافعي المذهب، ثم تحول إلى الظاهرية فاشتهر بمذهبه الظاهري في الفقه ولقب بابن حزم الظاهري. قَضَى ابن حزم آخر حياته في التأليف، وقد بلغ مجموع مؤلفاته نحو ٤٠٠ مصنف، من أشهرها: "المحلى"،"الفِصَل في الملل والأهواء والنحل"، "جمهرة الأنساب"، "الإحكام في

قال الحافظ ابن رجب: «وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تروى أحاديث الترغيب والترهيب إلا عمن تروى عنه الأحكام»[٢].

وقد ردّ الشيخ (عبد الفتاح أبو غدة) هذا القول عن البخاري بأن الإمام البخاري جرى على التساهل في الفضائل في كتابه "الأدب المفرد"، فأورد فيه جملة كبيرة من الأحاديث والآثار الضعيفة مستدلاً بها في الباب، وقد يكون الباب قاصراً عليها، وفي رواتها الضعيف والمجهول ومنكر الحديث والمتروك وأشباه ذلك[٣]. كما ردّ الدكتور (نور الدين عتر) هذا القول عن الإمام مسلم[٤].

المذهب الثالث: العمل بالحديث الضعيف في الفضائل والمناقب والترغيب والترهيب فقط بشروط، وعدم العمل به في الحلال والحرام فضلاً عن العقائد. وهو قول جماهير العلماء من المحدثين والفقهاء ومروي عن الإمام أحمد[٥].

أصول الأحكام"، توفي بمسقط رأسه عام ٤٥٦ هـ. انظر: سير النبلاء، الذهبي، ١٨/ ١٨٤ .٢١٢. شذرات الذهب، ابن العماد، ٢٩٩/٣. ٣٠٠. وفيات الأعيان، ابن خلكان، ٣/ ٣٢٥ .٣٣٠.

١ – في صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد بن ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق– بيروت، ط٢، ١٩٨٦م، ٤٩/١ . ٥٠.

٢– شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، ٧٤/١، وانظر: مقدمة صحيح مسلم، ٨/١ وما بعدها.

٣ – في تعليقه على ظفر الأماني، ص١٨٢ . ١٨٤.

٤ – قال الدكتور نور الدين عتر: «وقد وقع عند مسلم في "مقدمته" ما يدلّ على أن مراده من الكلام الذي أشار إليه ابن رجب من كان شديد الضَّعف من المتهمين بالكذب ونحوهم، مثل فاحش الغلط، أنهم هم الذين يُترك حديثهم ولا يروى عنهم... وانظر قوله . أي قول مسلم .: "إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم، أو أمر أو نهي، أو ترغيب أو ترهيب، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدِن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه، ولم يبين ما فيه لغيره ممن جهل معرفته، كان آثماً بفعله ذلك غاشاً لعوام المسلمين". وبهذا ننتهي إلى أن مذهب مسلم هو مذهب الجمهور الذي قرره علماء أصول الحديث». انظر: صحيح مسلم (مقدمته)، ٢٨/١. وتعليق الدكتور نور الدين عتر على شرح علل الترمذي، ٧٥/١ . ٧٦.

٥ – انظر: علوم الحديث، ابن الصلاح، ص١٠٣. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص١٣٣ . ١٣٤. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، إسماعيل بن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، مكتبة المعارف، الرياض، د.ط، ١٩٩٦م، ٢٧٥/١. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر، ٨٨٧/٢ . ٨٨٨. ظفر الأماني، اللكنوي، ص١٨١ وما بعدها. قواعد في علوم الحديث، التهانوي، ص٩٢ وما بعدها. مقالات الكوثري، محمد زاهد الكوثري، دار السلام، القاهرة، د.ط، ١٩٩٨م، ص٥٨ . ٥٩. منهج النقد، عتر، ص٢٩٢ . ٢٩٣.

وروى الخطيب البغدادي عن الثوري[1] أنه قال: «لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان، فلا بأس بما سوى ذلك من المشايخ»[2]. وروى أيضاً عن ابن عيينة أنه قال: «لا تسمعوا من بقية[3] ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره»[4].

وروي عن أحمد أنه قال: «إذا روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشدّدنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضائل الأعمال، وما لا يضع حكماً ولا يرفعه، تساهلنا في الأسانيد»[5].

وروى البيهقي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال: «إذا روينا في الثواب والعقاب وفضائل الأعمال تساهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال، وإذا روينا في الحلال والحرام والأحكام تشددنا في الأسانيد وانتقدنا الرجال»[6].

ونقل النووي الاتفاق على ذلك، فقال: «قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم: يجوز ويستحب العمل في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف ما لم يكن موضوعاً، وأما الأحكام كالحلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك، فلا

---

١ – **الثوري:** سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع بن عبد الله بن موهب الثوري، أبو عبد الله الكوفي، أحد الأئمة الأعلام. روى عن حبيب بن أبي ثابت والأسود بن قيس وحماد بن أبي سليمان وزيد بن أسلم. وعنه الأعمش وابن عجلان من شيوخه، وشعبة ومالك من أقرانه، وابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدي. قال ابن المبارك: ما كتبت عن أفضل من سفيان. قال الخطيب: كان الثوري إماماً من أئمة المسلمين، وعلماً من أعلام الدين، مجمعاً على إمامته، مع الإتقان والضبط والحفظ والمعرفة والزهد والورع. توفي بالبصرة سنة إحدى وستين ومائة، ومولده سنة سبع وسبعين. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم الرازي التميمي البستي، تح: شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ . ١٩٧٥م، ٤٠١/٦ . ٤٠٢. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، للذهبي، مع حاشية ابن سبط الحلبي، تح: محمد عوامة وأحمد نمر الخطيب، دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣هـ .١٩٩٢م، ٤٤٩/١. خلاصة تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ . ١٩٨٤م، ١٤٥/١. تقريب التهذيب، ابن حجر، ص٢٩٠.

٢ – الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص١٣٣ . ١٣٤.

٣ – هو **بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي**، أبو يُحْمِد، وهو صدوق مكثر من التدليس عن الضعفاء، مات سنة (١٩٧هـ). انظر: تقريب التهذيب، ابن حجر، ص١٥٧.

٤ – الكفاية، الخطيب البغدادي، ص١٣٤.

٥ – الكفاية، الخطيب البغدادي، ص١٣٤.

٦ – دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تح: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ .١٩٨٥م، ٣٤/١.

يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن؛ إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك، كما إذا ورد حديث ضعيف بكراهة بعض البيوع أو الأنكحة، فإن المستحب أن يتنزه عنه، ولكن لا يجب»[1].

إلا أن ذلك ليس على عواهنه، بل اشترطوا مع ذلك شروطاً للعمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، هي[2]:

أولاً . أن لا يكون الحديث شديد الضعف

فيخرج بهذا الشرط من انفرد من الكذابين والمتهمين بالكذب، ومن فحش غلطه. ونُقل الاتفاق على هذا الشرط.

ثانياً . أن يندرج تحت أصل عام معمول به

فيخرج به كل ما يبتدع ويخترع؛ لئلا يلزم إثبات ما لم يثبت شرعاً به، فإنه إذا كان ما دلّ عليه داخلاً في الأصول الشرعية، غير مناقض لها، فنفس جوازه ثابت بها، ويكون الحديث الضعيف مؤكداً له.

والأصل العام: هو أن يوافق نصاً آخراً صحيحاً في موضوعه، أو يدل على فضيلته، أو أن يرد نص آخر صحيح أعم منه؛ بحيث يندرج الضعيف في جزئياته.

ثالثاً . أن لا يعتقد العامل بالحديث الضعيف ثبوته عن النبي صلى الله عليه وسلم عند العمل به

أي أن لا يجزم بنسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن يبقى في دائرة الريبة من صحته، وذلك لئلا ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يقل، والحديث لا يفيد حتى غلبة الظن، فإذا نسبناه إلى النبي صلى الله عليه وسلم دون أن يكون لدينا

---

١ – الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الهجرة، دمشق، بيروت، د.ط، ١٤٠٧هـ .١٩٨٧م، ص١٣ . ١٤.

٢ – انظر: تدريب الراوي، السيوطي، ٣٥١/١، ظفر الأماني، اللكنوي، ص١٩١، منهج النقد، عتر، ص٢٩٣، الإيضاح، الخن واللحام، ص١٠٣.

حتى غلبة ظن أنه قاله، فإنه يشملنا قوله: (من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)، ولأنه إن كان صحيحاً أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قاله، فقد عملنا به، وإلا لم يترتب على العمل به فساد شرعي.

مسألة: مظان الحديث الضعيف

اعتنى علماء الحديث بالحديث الضعيف وأفردوا له تصانيف خاصة، فكثرت هذه التصانيف، وهي على ثلاثة أقسام[1]:

١. كتب صنفها العلماء في الرواة الضعفاء، فأوردوا في أثناء الحديث عنهم أحاديث من مروياتهم؛ تنبيهاً على ضعفها؛ أو استدلالاً بها على ضعفهم، وذلك مثل: المجروحين لابن حبان، والضعفاء الكبير للعقيلي، والكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي، وهذه الأحاديث ضعِّفت لجرح في الراوي.

٢. كتب نص العلماء أن تفردها برواية حديث أمارة على ضعفه، وذلك مثل: نوادر الأصول في أحاديث الأصول للحكيم الترمذي، ومسند الفردوس للديلمي، ونحوها. وهذه الأحاديث ضعِّفت لقادح في السند أو في المتن.

٣. كتب أفردها مؤلفوها في نوع من أنواع الحديث الضعيف؛ ضعّفت لغير جرح الرجال، وذلك مثل: المراسيل لأبي داود.

---

١ – انظر: منهج النقد، عتر، ص٢٩٧ . ٢٩٨، الإيضاح، الخن واللحام، ص١٠٧ . ١٠٨.

المطلب الثاني: القرائن والعمل بالحديث الضعيف

يتضح معنا أثر القرائن في العمل في الحديث الضعيف عند مطالعة مواقف المذاهب الثلاثة من العمل به.

فالمذهب الأول الذي أجاز العمل بالحديث الضعيف في جميع المجالات والمستويات، لم يكن الأمر بالنسبة إليه مطلقاً، كما قد يظن، بل اشترط قرينة مهمة للعمل بالحديث الضعيف، وهي أن لا يكون ضعفه شديداً بحيث يمنع من قبوله، كاتهام راويه بالوضع أو الكذب أو الفسق، يضاف إلى ذلك شرط آخر، وهو أن لا يكون ثمة ما يعارضه؛ لأن معارضته من قبل دليل آخر مساو له أو أقوى منه قرينة على شدة ضعفه وحاجتنا في هذا الصدد إلى الترجيح بينه وبين الدليل الآخر.

فمن المتفق عليه عند العلماء أن الحديث الشديد الضعف متروك، وأنه إذا عارض الحديث الضعيف ما هو أقوى منه، فالعبرة للأقوى، وإذا عارضه ما يساويه في القوة، تساقط الاثنان معاً[1].

أما الذين رفضوا العمل بالحديث الضعيف بشكل مطلق، فحجتهم في ذلك مبنية على قرينة مهمة، وهي عدم جواز الاستناد إلى ما ثبت ضعفه من الأحاديث في أي

---

١ – انظر: تدريب الراوي، السيوطي، ٣٥١/١، ٦٤، قواعد التحديث، القاسمي، ص١١٣، منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٢٩١ . ٢٩٢، الإيضاح، د. الخن ود. بديع اللحام، ص١٠٢.

نوع من الأحكام، والاعتماد على الحديث الضعيف في مثل هذه الحال اعتماد على مجرد ظن بصحة المتن وثبوته.

بينما يتضح لنا أثر القرائن في العمل بالحديث الضعيف بشكل أكثر وضوحاً في الشروط الثلاثة التي تبناها المذهب الثالث للعمل بالحديث الضعيف، فاشتراط ألا يكون ضعف الحديث شديداً يندرج ضمن ما تقدم من أن يكون الحديث الضعيف ذاته مما يمكن جبر ضعفه، أي أن يكون ضعفه نابعاً من خفة ضبط راويه، أو جهالة أحدهم، أو انقطاع في السند. لا أن يكون مردّ ذلك إلى اتهام الراوي بالكذب أو الوضع أو الفسق.

كما أن اشتراط اندراج الحديث الضعيف تحت أصل عام معمول به، لا أن ينشئ بذاته أصلاً جديداً، هو مزيد احتياط يعزز من إمكانية العمل بالحديث الضعيف. وهو الأمر الذي ينسحب على الاعتقاد بعد ثبوت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم عند العمل به في فضائل الأعمال، كل ذلك يسهم في تقوية القرائن التي تعزز من ثقتنا في العمل بهذا الحديث على ضعفه.

الفصل الرابع: أثر القرائن في الترجيح بين الأحاديث

المبحث الأول: تعريف التعارض والترجيح بين الأحاديث.

المبحث الثاني: موقف العلماء من جواز وقوع التعارض.

المبحث الثالث: طرق دفع التعارض بين الأدلة وشروطه.

المبحث الرابع: أنواع القرائن في الترجيح بين الأحاديث.

المبحث الأول
تعريف التعارض والترجيح بين الأحاديث

يمكن القول: إن باب التعارض والترجيح هو في الأصل مسلك أصولي تم بحثه في كتب علم أصول الفقه بعد ذكر باب الاجتهاد والتقليد لدى جمهور الأصوليين من الشافعية والمالكية والحنبلية، فيما فضل جمهور الحنفية وبعض الشافعية ذكره قبل باب الاجتهاد والتقليد وبعد مباحث الأدلة، لأنه وثيق الصلة بالأدلة. وفي جميع الأحوال، فإن تناول هذا الموضوع، على الرغم من انتمائه إلى حقل علم أصول الفقه، هو بمثابة الأثر العملي لموضوع البحث (أثر القرائن في قبول الحديث ورده)، وبيان لجهد العلماء في الترجيح أو التوفيق بين الأدلة بالاستناد إلى القرائن.

أولاً: تعريف التعارض والترجيح لغة:

التعـارُض فـي اللغـة بمعنـى: التقابُـل، وهـو تفاعُـلٌ مـن العُـرْض، بالضـم، وهـو الناحية. فهو «اعتراض كل واحد من الأمرين الآخر، مأخوذ من أن كل أمر أصبح في

عرض الآخر دون طوله»[1]. وكذلك بعد تجريد الكلمة (عرض) يمكن أن تدل على معنى الظهور أو الإظهار. أو المنع، أو الوضع في عرض الشيء، أو المماثلة والمساواة[2].

ويتداخل في هذا السياق هذا السياق (التعادل)، فقد جرى بعض الأصوليين على اعتبارهما بمعنى واحد، لأنه لا تعارض إلا بعد التعادل، وإذا تعارضت الأدلة ولم يظهر لأحدهما مزية على الآخر فقد حصل التعادل بينهما، أي التكافؤ والتساوي، ولذلك عرفه الشوكاني (التعادل) بدلاً من التعارض فقال: «التعادل هو التساوي، وفي الشرع: استواء الأمارتين»[3].

وهناك من فرق بين التعادل والتعارض، فعرف التعارض بمعنى التمانع، ومنه تعارض البينات، لأن كل واحدة تعترض الأخرى وتمنع نفوذها[4].

أما الترجيح لغة: فهو التمييل والتغليب، ومنه رجح الميزان: إذا مال[5]. وعلماء اللغة يذكرون لمادة (رجح) معان متعددة، تدور حول الوزن والميلان والثقل والزيادة.

---

١ – لسان العرب، ابن منظور، مادة (عرض). القاموس المحيط، مادة (عرض).

٢ – لسان العرب، ابن منظور، مادة (عرض). القاموس المحيط، مادة (عرض).

٣ – إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، تح: شعبان محمد إسماعيل، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ. ١٩٩٨م، ٧٧٧/٢.

٤ – المرجع السابق نفسه، ٧٧٧/٢، الهامش رقم (١).

٥ – لسان العرب، ابن منظور، مادة (رجح). العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تح: د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بغداد، د.ط، د.ت، مادة (رجح)، ٧٨/٣.

ثانياً: تعريف التعارض والترجيح اصطلاحاً:

التعارض اصطلاحاً: فهو أن يقتضي أحد الدليلين حكماً في واقعة خلاف ما يقتضيه الدليل الآخر فيها[١].

أو هو عبارة عن تنافي الدليلين أو الأدلة بحسب الدلالة على وجه التناقض أو التضاد بينهما، فيمتنع اجتماعهما، كأن يقتضي أحد الدليلين الإيجاب والآخر التحريم[٢].

والحال أن معظم تعريفات الأصوليين تدور حول المعنى اللغوي، وهو الممانعة والتقابل والتعارض بين الأدلة على وجه يوجب فيه أحدها خلاف ما يوجبه الآخر، وإن اختلفت العبارات في ذلك.

أما الترجيح، فقد عرفه الشوكاني بقوله: «الترجيح هو إثبات الفضل في أحد جانبي المتقابلين، أو جعل الشيء راجحاً، ويقال مجازاً لاعتقاد الرجحان. وفي الاصطلاح: اقتران الأمارة بما تقوى على معارضتها»[٣].

وعرفه ابن الحاجب بأنه «اقتران الأمارة بما تقوى به على ما يعارضها»[٤].

وعرفه الحنفية بأنه «إظهار زيادة لأحد المتماثلين على الآخر بما لا يستقل»[٥]. وعرفه الشافعية بأنه «تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى ليعمل بها»[١].

---

١ – أصول الفقه، الزحيلي، ١١٧٣/٢.

٢ – انظر: التقرير والتحبير، ابن أمير الحاج، ٢/٣. التلويح إلى كشف حقائق التنقيح، سعد الدين بن مسعود بن عمر عبد الله التفتازاني (ت٧٩١هـ)، تح: محمد عدنان درويش، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ . ١٩٩٨م، ٢/ ١٠٢.

٣– إرشاد الفحول، الشوكاني، ٧٧٧/٢.

٤– شرح العضد على ابن الحاجب، ٣٠٩/٢. وذكر نحوه الآمدي في الإحكام، ١٧٤/٣.

٥– التلويح على التوضيح، التفتازاني، ١٠٣/٢. كشف الأسرار، البزدوي، ١١٩٨/٢.

والملاحظ أن معظم هذه التعريفات تفيد بضرورة تغليب إحدى **الأمارتين** المتعارضتين، ظاهرياً، على الأخرى، وإن اختلف المسلك المتبع للوصول إلى ذلك.

ويعود اختلاف التعريفات بين الأصوليين إلى اختلافهم في كون الترجيح فعلاً للمجتهد، أو صفة للأدلة، ففيما يرى جمهور الأصوليين من الشافعية والمالكية والحنابلة أنه فعل المجتهد، يرى جمهور الحنفية ومعهم ابن الحاجب والآمدي أنه صفة للأدلة ليس إلا[٢].

١- نهاية السول، الإسنوي، ١٨٩/٣.

٢ - التعارض والترجيح بين النصوص في العموم والخصوص، محمد سعيد مجاهد، رسالة أعدت لنيل الماجستير في الإسلامي بكلية الشريعة جامعة دمشق، د.ت، ص١٠٧- ١٠٨.

المبحث الثاني
موقف العلماء من جواز وقوع التعارض

إن التعارض بين الأدلة إما أن يكون بين دليلين قطعيين، أو ظنيين، أو بين قطعي وظني، وفي كل هذه الأقسام إما أن يكون الدليلان عقليين، أو نقليين، أو أحدهما عقلي والآخر نقلي. وسوف أعرض لأقاول العلماء في هذه المسألة دون الخوض في أدلتهم ومناقشاتهم والردود عليها، مما يخرج بنا عن نطاق البحث.

أولاً: التعارض بين دليلين قطعيين:

للعلماء في هذه المسألة ثلاثة أقوال:

الأول: مذهب جمهور العلماء وهو أن التعارض بين القطعيين ممتنع، عقليين كانا أو نقليين، أو أحدهما عقلي والآخر نقلي[1].

١ – لمراجعة أدلة هذا القول ومناقشاتهم، انظر: المستصفى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت٥٠٥هـ)، تح: إبراهيم محمد رمضان، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، د.ط، د.ت، ص٢٥٢– ٣٧٥. نهاية السول، الإسنوي، ٢٠٦/٣.

القول الثاني: وهو لبعض العلماء كابن أمير الحاج، أن التعارض واقع في نظر المجتهد، لأن الكلام في صورة التعارض لا في تحققه في الواقع، وهي كما توجد في الأدلة الظنية، توجد في القطعية[1].

القول الثالث: التعارض جائز وواقع بين النقليين القطعيين، وغير واقع بين العقليين القطعيين[2].

والحال أن رأي جمهور العلماء راجح في هذه المسألة، فلا يمكن وقوع التعارض بين القطعيين من جهة الثبوت، أما لوقوعه من جهة الدلالة، فالجميع متفق على وقوعه[3].

ثانياً: التعارض بين الظنيين:

والتعارض بين الظنيين إما أن يكون في ذهن المجتهد، وهو واقع بالاتفاق بين العلماء. أو أن يكون التعارض في الواقع ونفس الأمر، وهو ما اختلف فيه العلماء، فذهب جمهور الأصوليين إلى تجويزه، وذهب بعضهم إلى منعه في الواقع[4].

---

١ – التقرير والتحبير، ابن أمير الحاج، ٣/٣.

٢ – تقريرات الشربيني على حاشية البناني، ٣٧٥/٢. حاشية البناني على شرح جلال المحلي، ٣٥٨/٢.

٣ – التعارض والترجيح بين النصوص في العموم والخصوص، محمد سعيد مجاهد، ص٤٨.

٤ – المحصول من علم الأصول، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت٦٠٦هـ)، تح: د.طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ . ١٩٩٢م، ٨٨/١. الإحكام، الآمدي، ٢٠٣/٤. جمع الجوامع، تاج الدين السبكي، دار ابن حزم، بيروت، د.ط، ٢٠٠٥م، ٣٥٩/٢.

ثالثاً: التعارض بين قطعي وظني:

وللعلماء في ذلك ثلاثة أقوال:

الأول: مذهب المانعين، كالإسنوي وابن قدامة، وذلك لأن القطعي يقدم على الظني فلا يقوى على معارضته أصلاً[1].

الثاني: ذهب بعضهم إلى أنه يمتنع التعادل بينهما إذا كانا عقليين، فإن كانا نقليين كمتواتر وحديث آحاد، لم يمتنع التعادل والتعارض بينهما[2].

والثالث: امتناع تعارض القطعي والظني في الواقع، وجوازه في ذهن المجتهد[3].

والراجح أن التعارض إن كان من جهة الثبوت، فلا شك بعدم وقوعه، فإن تعلق الأمر بجهة الدلالة، فهو واقع وكثير. وعليه يحمل قول المانعين للتعارض من جهة الثبوت، والمجوزين له من جهة الدلالة[4].

---

١ – نهاية السول، الإسنوي، ٢٠٦/٣. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، موفق الدين عبد الله ابن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، راجعه: سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ. ١٩٨١م، ص٣٨٧.

٢ – غاية الوصول إلى شرح لب الأصول، زكريا الأنصاري، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ط٢، ١٣٥٤هـ .١٩٣٦م، ص١٤٠.

٣ – التقرير والتحبير، ابن أمير الحاج، ٣/٣.

٤ – التعارض والترجيح بين النصوص في العموم والخصوص، محمد سعيد مجاهد، ص٥٧.

المبحث الثالث
طرق دفع التعارض بين الأدلة وشروطه

المطلب الأول: طرق دفع التعارض

اختلف العلماء في اتباع مسلكاً محدداً لدفع التعارض بين الأدلة حال وقوعه. ففيما سلك السادة الحنفية مسلكاً معيناً، خالفهم جمهور العلماء في بعض تفاصيله. كما إن لعلماء الحديث مسلكاً خاصاً في دفع التعارض بين الأخبار.

أولاً: طريقة الحنفية في دفع التعارض

إذا وقع تعارض بين دليلين فإنه يدفع بداية بالنسخ إن علم المتأخر، فيكون المتأخر ناسخاً للدليل المتأخر. فإن لم يعلم تاريخ الورود بالنسبة لكلا الدليلين وأمكن الجمع بينهما تم اللجوء إليه؛ لأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء كليهما بالكلية.

فإن لم يمكن الجمع بينهما والعمل بهما معاً، تم اللجوء إلى الترجيح بينهما بأحد المرجحات المبسوطة في كتب علم الأصول. وإلا، تمّ إسقاط الدليلين المتعارضين، والمصير إلى ما دونهما من الأدلة إن وجد.

فإن لم يوجد غيرهما في المسألة أو وجد التعارض في الجميع، فيجب حينئذ العمل بالأصل في هذه المسألة[1].

ثانياً: طريقة الجمهور في دفع التعارض

فيما تختلف طريقة الجمهور عن طريقة الحنفية بتقديم الجمع بين الدليلين المتعارضين ابتداء على ما سوى ذلك من الوسائل، فإن تعذر الجمع بأي طريقة تم اللجوء إلى نسخ أحدهما بالآخر إن علم تاريخ ورود كلا الدليلين.

فإن تعذر النسخ لعدم العلم بالتاريخ، تم اللجوء إلى ترجيح أحد الدليلين على الآخر بأحد المرجحات. ثم تساقط الدليلين حال تساويهما في كل شيء واللجوء إلى ما سواهما[2].

ثالثاً: طريقة المحدثين في دفع التعارض

ذهب علماء الحديث إلى أنه إذا ورد حديثان مقبولان ظاهرهما التعارض، فإنه يمكن دفع هذا التعارض بالجمع بينهما إن أمكن، فإن لم يمكن وعرف تاريخ ورودهما يكون المتأخر ناسخاً للمتقدم. فإن جهل التاريخ وأمكن الترجيح بوجه من وجوه الترجيح المعتبرة، تعين المصير إليه. فإن تعذر الترجيح فالتوقف عن العمل بالحديثين[3].

فالأصل أن يتم الجمع بين الحديثين عند علماء الحديث من غير تعسف والعمل بالحديثين معاً. فإن تعذر الجمع وعرف التاريخ، نسخ أحد الحديثين الآخر.

---

١ – التقرير والتحبير، ابن أمير الحاج، ٤/٣. كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، البخاري، ١٩٠/٣– ١٩١.

٢ – المحصول، الرازي، ٤٠٦/٥. نهاية السول، الإسنوي، ٢١٥/٣.

٣ – نزهة النظر شرح نخبة الفكر، ابن حجر، ص٧٣– ٧٦.

ثم إن جهل التاريخ وتعذر النسخ، تم اللجوء إلى الترجيح بين الحديثين بوجه من وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن أو السند. وقد عني العلماء ببيان وجوه الترجيح التي عدوها قرائن على قوة أحد الحديثين وضرورة العمل به على الآخر. فقد أورد الحازمي[1] منها خمسين وجهاً في الاعتبار. وأوصلها العراقي في نكته على ابن الصلاح إلى أكثر من مئة، ثم ضبطها السيوطي وحصرها في سبعة أقسام:

١- الترجيح بحال الراوي: من كثرة الرواة أو فقه الراوي أو نحو ذلك.

٢- الترجيح بالتحمل: كترجيح التحمل تحديثاً على العرض. والعرض على الكتابة أو المناولة أو الوجادة.

٣- الترجيح بكيفية الرواية: كترجيح المحكي بلفظه على المحكي بمعناه.

٤- الترجيح بوقت الورود: كترجيح المدني على المكي.

٥- الترجيح بلفظ الخبر: كترجيح الخاص على العام، والحقيقة على المجاز.

٦- الترجيح بالحكم: كترجيح الدال على التحريم على الدال على الإباحة.

٧- الترجيح بأمر خارجي: كترجيح ما وافقه ظاهر القرآن أو حديث آخر[2].

فإن تعذرت الوسائل المتقدمة جميعها، تم التوقف عن العمل بالحديثين معاً، وهنا نلحظ دقة استخدام المحدثين للفظ (التوقف) واستبدالهم (للتساقط) به؛ لأن خفاء ترجيح

---

١ – **الحازمي**: الإمام الحافظ الحجة الناقد أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان بن موسى بن عثمان بن حازم الحازمي الهَمَذَاني، ولد سنة ٥٤٨هـ، وتوفي سنة ٥٨٤هـ، من كتبه: الاعتبار. سير أعلام النبلاء، الذهبي، ١٦٧/٢١. ١٧٢.

١ – إرشاد طلاب الحقائق، النووي، ص١٩٠. نزهة النظر، ابن حجر، ص٧٦. تدريب الراوي، السيوطي، ١٩٨/٢–٢٠٢.

٢ – إرشاد طلاب الحقائق، النووي، ص١٩٠. نزهة النظر، ابن حجر، ص٧٦. تدريب الراوي، السيوطي، ١٩٨/٢–٢٠٢.

أحد الدليلين على الآخر بعد استنفاد جميع القرائن والمرجحات، إنما هو بالنسبة للباحث أو المجتهد، مع احتمال ظهور مرجح أو قرينة جديدة للترجيح بالنسبة لغيره[1].

١ – نزهة النظر، ابن حجر، ص٧٦. وانظر: التعارض والترجيح بين النصوص في العموم والخصوص، محمد سعيد مجاهد، ص٧٩– ٨١.

المطلب الثاني: شروط الترجيح

هناك شروط متفق عليها بين العلماء للترجيح بين الأدلة المتعارضة، وشروط أخرى مختلف فيها. أما شروط الترجيح المتفق عليها، فهي:

الشرط الأول: تحقق المعارضة بين الدليلين، أما إذا لم تتحقق المعارضة بينهما، بأن كانا متوافقين مؤكدين للحكم ذاته، فلا ترجيح بينهما.

الشرط الثاني: عدم إمكان نسخ أحد النصين المتعارضين بالآخر، وذلك لجهالة التاريخ وعدم علم المتقدم منهما من المتأخر.

الشرط الثالث: ألا يكون النصان المتعارضان قطعيي الثبوت، فلا يمكن الترجيح بينهما من جهة الثبوت، وإن أمكن ذلك من جهة الدلالة[1].

وذكر الشوكاني هذه الشروط بصيغة أخرى، فقال: « وللترجيح شروط:

الأول: التساوي في الثبوت، فلا تعارض بين الكتاب وخبر الواحد إلا من حيث الأدلة.

الثاني: التساوي في القوة، فلا تعارض بين المتواتر والآحاد، بل يقدم المتواتر بالاتفاق، كما نقله إمام الحرمين.

الثالث: اتفاقهما في الحكم، مع اتحاد الوقت والمحل والجهة، فلا تعارض بين النهي عن البيع مثلا في وقت النداء مع الإذن به في غيره»[2].

---

١ – إحكام الأحكام، الآمدي، ٢٤٥/٤. التقرير والتحبير، ابن أمير الحاج، ٣/٣. غاية الوصول، زكريا الأنصاري، ص١٤١. التعارض والترجيح بين النصوص في العموم والخصوص، محمد سعيد مجاهد، ص١٣٢– ١٣٣.

٢ – إحكام الأحكام، الآمدي، ٢٤٥/٤. التقرير والتحبير، ابن أمير الحاج، ٣/٣. التعارض والترجيح بين النصوص في العموم والخصوص، محمد سعيد مجاهد، ص١٣٢– ١٣٣.

أما الشروط المختلف فيها، فهي:

١- عدم إمكان الجمع بين النصين المتعارضين، وهو شرط شرطه جمهور العلماء غير الحنفية. إذ لا يصار إلى الترجيح عندهم إلا بعد استنفاد جميع الطرق والوسائل للجمع والتوفيق بين النصين المتعارضين[١].

٢- اشترط الحنفية أن يكون المرجح وصفاً لا دليلاً مستقلاً، فالأصوليون اتفقوا على أنه لا ترجيح إلا بمرجح، ثم اختلفوا في المرجح ذاته، فاشترط الحنفية أن يكون بوصف تابع لأحد الدليلين على الآخر[٢].

١ – المحصول، الرازي، ٤٠٦/٥. نهاية السول، الإسنوي، ٢١٥/٣.

٢ – التقرير والتحبير، ابن أمير الحاج، ٤/٣. التلويح على التوضيح، التفتازاني، ١٠٣/٢.

المبحث الرابع
أنواع القرائن في الترجيح بين الأحاديث

يمكن تقسيم القرائن التي يمكن الاعتماد عليها والاستناد إليها في الترجيح بين الأدلة المتعارضة، وبالذات الأحاديث النبوية المطهرة، إلى عدة أنواع من القرائن:

الأولى منها، تلك التي تتعلق بالقرائن التي يتم الترجيح بها من حيث السند.

والثانية، هي التي يتم الترجيح بها من حيث المتن.

والثالثة هي التي يتم الترجيح بها باعتبار المدلول.

والرابعة هي التي يتم الترجيح بها باعتبار أمر خارج عنها.

المطلب الأول: الترجيح من حيث السند[1]

وله عدة صور:

الصورة الأولى

الترجيح بكثرة الرواة، فيرجح ما رواته أكثر على ما رواته أقل، لقوة الظن به، وإليه ذهب جمهور العلماء. وذهب الشافعي في القديم إلى أنهما سواء وشبهه بالشهادات، وبه قال الكرخي.

قال ابن دقيق العيد: «هو مرجح من أقوى المرجحات، فإن الظن يتأكد عند ترادف الروايات، ولهذا يقوى الظن إلى أن يصير العلم به متواتراً»[2].

أما لو تعارضت الكثرة من جانب، والعدالة من الجانب الآخر، ففيه قولان[3]: أحدهما: ترجيح الكثرة. وثانيهما: ترجيح العدالة، فإنه رب عدل يعدل ألف رجل في الثقة، كما قيل: إن شعبة بن الحجاج كان يعدل مائتين، وقد كان الصحابة يقدمون رواية الصديق على رواية غيره.

الصورة الثانية:

يرجح ما كانت الوسائط فيه قليلة، وذلك بأن يكون إسناده عالياً؛ لأن الخطأ والغلط فيما كانت وسائطه أقل، دون ما كانت وسائطه أكثر.

الصورة الثالثة:

ترجح رواية الكبير على رواية الصغير؛ لأنه أقرب إلى الضبط، إلا أن يعلم أن الصغير مثله في الضبط، وأكثر ضبطاً منه.

---

١ – انظر: البحر المحيط، الزركشي، ٦/ ١٥٠ وما بعدها. إرشاد الفحول، الشوكاني، ٢/٧٨٦– ٧٩٠.

٢ – إرشاد الفحول، الشوكاني، ٢/٧٨٦.

٣ – انظر البحر المحيط، الزركشي، ٦/ ١٥١. وعزاه لإلكيا الطبري.

الصورة الرابعة:

ترجح رواية من كان فقيهاً على من لم يكن كذلك، لأنه أعرف بمدلولات الألفاظ.

الصورة الخامسة:

ترجح رواية من كان عالماً باللغة العربية؛ لأنه أعرف بالمعنى ممن لم يكن كذلك.

الصورة السادسة:

أن يكون أحدهما أوثق من الآخر. وهذا من باب العدالة.

الصورة السابعة:

أن يكون أحدهما أحفظ من الآخر. وهذا من باب الضبط.

الصورة الثامنة:

أن يكون أحدهما من الخلفاء الأربعة دون الآخر.

الصورة التاسعة:

أن يكون أحدهما متبعاً والآخر مبتدعاً، فتقدم رواية المتبع على المبتدع.

الصورة العاشرة:

أن يكون أحدهما صاحب الواقعة؛ لأنه أعرف بالقصة.

الصورة الحادية عشرة:

أن يكون أحدهما مباشراً لما رواه دون الآخر[1].

الصورة الثانية عشرة:

أن يكون أحد الراويين كثير المخالطة للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دون الآخر؛ لأن كثرة المخالطة تقتضي زيادة في الاطلاع.

الصورة الثالثة عشرة:

أن يكون أحد الراويين أكثر ملازمة للمحدثين من الآخر.

الصورة الرابعة عشرة:

١ – مثاله: ترجيح خبر أبي رافع في تزويج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ميمونة وهما حلالان على خبر ابن عباس؛ لأن أبا رافع كان السفير بينهما. البحر المحيط، الزركشي، ٦/ ١٥٤.

أن يكون أحد الراويين قد طالت صحبته للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دون الآخر.

الصورة الخامسة عشرة:

أن يكون أحد الراويين قد ثبتت عدالته بالتزكية، والآخر بمجرد الظاهر.

الصورة السادسة عشرة:

تقديم من قد ثبتت عدالته بالممارسة والاختبار، على من ثبتت بمجرد التزكية.

الصورة السابعة عشرة:

أن يكون أحد الراويين قد وقع الحكم بعدالته دون الآخر.

الصورة الثامنة عشرة:

أن يكون أحدهما قد عدل مع ذكر أسباب التعديل، والآخر عدل بدونها.

الصورة التاسعة عشرة:

أن يكون المزكون لأحدهما أكثر من المزكين للآخر.

الصورة العشرون:

أن يكون المزكون لأحدهما أكثر بحثاً عن أحوال الناس من المزكين للآخر.

الصورة الحادية والعشرون:

أن يكون المزكون لأحدهما أعلم من المزكين للآخر؛ لأنه مزيد العلم له مدخل في الإصابة.

الصورة الثانية والعشرون:

أن يكون أحدهما قد حفظ اللفظ، فهو أرجح ممن روى بالمعنى، أي تقديم من روى اللفظ بحذافيره على من رواه بمعناه أو اعتمد على الكتابة، وقيل: إن رواية من اعتمد على الكتابة أرجح من رواية من اعتمد على الحفظ.

الصورة الثالثة والعشرون:

أن يكون أحدهما أسرع حفظاً من الآخر، وأبطأ نسياناً منه، فإنه أرجح، أما لو كان أحدهما أسرع حفظاً، وأسرع نسياناً، والآخر أبطأ حفظاً، وأبطأ نسياناً، فالظاهر أن الآخر أرجح من الأول؛ لأنه يوثق بما حفظه ورواه وثوقاً زائداً على ما رواه الأول[1].

الصورة الرابعة والعشرون:

ترجح رواية من يوافق الحفاظ على رواية من يتفرد عنهم في كثير من رواياته.

---

١ – حكى هذا القول إمام الحرمين عن إجماع أهل الحديث ومثّله برواية عبيد الله بن عمر بن عبد العزيز على رواية عبد الله بن عمر بن عبد العزيز؛ لأن الشافعي قال بينهما فضل ما بين الدراهم والدنانير والتفضيل لعبيد الله. البحر المحيط، الزركشي، ٦/ ١٥٦.

الصورة الخامسة والعشرون:

ترجح رواية من دام حفظه وعقله ولم يختلط على من اختلط في آخر عمره، ولم يُعرف هل روى الخبر حال سلامته أو حال اختلاطه.

الصورة السادسة والعشرون:

ترجح رواية من كان أشهر بالعدالة والثقة من الآخر؛ لأن ذلك يمنعه من الكذب.

الصورة السابعة والعشرون:

ترجح رواية من كان مشهور النسب على من لم يكن مشهوراً؛ لأن احتراز المشهور عن الكذب أكثر.

الصورة الثامنة والعشرون:

ترجيح رواية من كان معروف الاسم، ولم يلتبس اسمه باسم أحد من الضعفاء على من يلتبس اسمه باسم راو ضعيف.

الصورة التاسعة والعشرون:

تقدم رواية من تحمل بعد البلوغ على رواية من تحمل قبل البلوغ.

الصورة الثلاثون:

تقدم رواية من تأخر إسلامه على من تقدم إسلامه؛ لاحتمال أن يكون ما رواه من تقدم إسلامه منسوخاً، وذهب إلى ذلك أبو إسحاق الشيرازي، وابن برهان[١]، والبيضاوي[٢]، وقال الآمدي بعكس ذلك[٣].

الصورة الحادية والثلاثون:

تقدم رواية الذكر على الأنثى؛ لأن الذكور أقوى فهما، وأثبت حفظاً، وقيل: لا تقدم.

الصورة الثانية والثلاثون:

تقدم رواية الحر على العبد؛ لأن تحرزه عن الكذب أكثر، وقيل: لا تقدم.

الصورة الثالثة والثلاثون:

تقدم رواية من ذكر سبب الحديث على من لم يذكر سببه.

---

١ – أبو الفتح أحمد بن علي بن محمد **بن برهان** بن الحمامي البغدادي الشافعي: فقيه بغدادي غلب عليه علم الأصول، كان حنبلياً ثم صار شافعياً ودرس بالنظامية. وكان يضرب به المثل في حل الإشكال. ولد ببغداد ٤٧٩هـ، وتفقه على الغزالي والشاشي وإلكيا الهراسي. من كتبه: (التبسيط) و(الوسيط) و(الوجيز). توفي عام ٥١٨هـ. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، ٤٥٦/١٩. ٤٥٧. طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، ٢٧٩/٢. ٢٨٠.

٢ – عبد الله بن عمر بن محمد بن علي الشِّيْرَازِيّ أبو سعيد، (أو أبو الخير)، ناصر الدين، المعروف بـ " **البيضاوي**"، ولد البيضاوي في "المدينة البيضاء"، وهي قرية من أعمال "شيراز" بفارس، وتولى القضاء بشيراز مدة ثم صرف عن القضاء، فرحل إلى "تبريز" فتوفي فيها سنة ٦٨٥ هـ . كان إماماً علامة، أتقن أصول الفقه وأصول الدين والفقه وعلوم العربية والمنطق، وكان محباً للمناظرة. أما مؤلفاته فأهمها: أنوار التنزيل وأسرار التأويل، منهاج الوصول إلى علم الوصول، طوالع الأنوار (في التوحيد). نظام التواريخ (كتبه باللغة الفارسية). انظر: طبقات الشافعية الكبرى، السبكي، ٥٩/٥. طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، ١٧٣.١٧٢/٢. الأعلام، الزركلي، ١١٠/٤.

٣ – الإحكام، الآمدي، ٢٤٢/٤. المحصول، الرازي، ٥٣٥/٢. البحر المحيط، الزركشي، ١٥٠/٦.

الصورة الرابعة والثلاثون:

تقدم رواية من لم يختلف الرواة عليه على من اختلفوا عليه.

الصورة الخامسة والثلاثين:

أن يكون أحدهما أحسن استيفاء للحديث من الآخر، فإنها ترجح روايته.

الصورة السادسة والثلاثون:

تقدم رواية من سمع شفاهًا على من سمع من وراء حجاب.

الصورة السابعة والثلاثون:

أن يكون أحد الخبرين بلفظ حدثنا وأخبرنا، فإنه أرجح من لفظ أنبأنا ونحوه، قيل: ويرجح لفظ حدثنا على لفظ أخبرنا.

الصورة الثامنة والثلاثون:

تقدم رواية من سمع من لفظ الشيخ على رواية من سمع بالقراءة عليه.

الصورة التاسعة والثلاثون:

تقدم رواية من روى بالسماع على رواية من روى بالإجازة.

الصورة الأربعون:

تقدم رواية من روى المسند على رواية من روى المرسل.

الصورة الحادية والأربعون:

تقدم الأحاديث التي في الصحيحين على الأحاديث الخارجة عنهما.

الصورة الثانية والأربعون:

تقدم رواية من لم ينكر عليه على رواية من أنكر عليه.

قال الشوكاني: «واعلم أن وجوه الترجيح كثيرة، وحاصلها: أن ما كان أكثر إفادة للظن فهو راجح، فإن وقع التعارض في بعض هذه المرجحات، فعلى المجتهد أن يرجح بين ما تعارض منها»[1].

فالغاية من سرد هذه الصور استيفاء جميع القرائن التي تساعد على ترجيح أحد الدليلين على الآخر، بما يحصل معه غلبة الظن برجحانه.

المطلب الثاني: الترجيح من حيث المتن

١ – إرشاد الفحول، الشوكاني، ٢/٧٩٠.

وأما بالنسبة للقرائن التي تعد من المرجحات باعتبار المتن، فلها أيضاً عدة صور:

الصورة الأولى:

تقديم ما دل عليه الحديث من معنى خاص على ما دل على معنى عام، وإن كان ذلك يدخل في باب الجمع بين الدليلين أكثر من كونه مرجحاً بينهما[1].

الصورة الثانية:

يقدم لفظ الحديث الأفصح على لفظ الحديث الفصيح؛ لأن الظن بأنه لفظ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أقوى. وقيل: لا يرجح بهذا؛ لأن البليغ يتكلم بالأفصح والفصيح.

الصورة الثالثة:

يقدم العام الذي لم يخصص على العام الذي قد خصص، نقله إمام الحرمين عن المحققين، وعللوا ذلك بأن دخول التخصيص يضعف اللفظ، ويصير به مجازاً، قال الفخر الرازي: «لأن الذي قد خصص قد أزيل عن تمام مسماه»[2].

واعترض على ذلك الصفي الهندي: بأن المخصص راجح، من حيث كونه خاصاً بالنسبة إلى العام الذي لم يخصص، "واختار ابن المنير تقديم العام المخصوص على

١ – انظر: إرشاد الفحول، الشوكاني، ٢/٧٩٠.

٢ – المحصول، الرازي، ٢/٥٧٥.

العام الذي لم يخصص؛ لأن المخصوص قد قلت أفراده حتى قارب النص؛ إذ كل عام لا بد أن يكون نصًّا في أقل متناولاته[1].

الصورة الرابعة:

يقدم العام الذي لم يرد على سبب على العام الوارد على سبب، قاله إمام الحرمين في "البرهان"، وإلكيا، والشيخ أبو إسحاق الشيرازي في "اللمع"، والرازي في "المحصول"؛ لأن الوارد على غير سبب متفق على عمومه، والوارد على سبب مختلف في عمومه[2].

الصورة الخامسة:

تقدم الحقيقة على المجاز، لتبادرها إلى الذهن، هذا إذا لم يغلب المجاز.

الصورة السادسة:

يقدم المجاز الذي هو أشبه بالحقيقة على المجاز الذي لم يكن كذلك.

الصورة السابعة:

يقدم ما كان حقيقة شرعية، أو عرفية على ما كان حقيقة لغوية[1].

---

١ – إرشاد الفحول، الشوكاني، ٢/٧٩١.

٢ – المحصول، الرازي، ٢/٥٧١. البرهان، إمام الحرمين الجويني، ٢/١١٩٠. البحر المحيط، الزركشي، ٦/١٦٥.

الصورة الثامنة:

يقدم ما كان مستغنيًا عن الإضمار في دلالته على ما هو مفتقر إليه.

الصورة التاسعة:

يقدم الدال على المراد من وجهين على ما كان دالًّا على المراد من وجه واحد.

الصورة العاشرة:

يقدم ما دل على المراد بغير واسطة على ما دل عليه بواسطة.

الصورة الحادية عشرة:

يقدم ما كان فيه الإيماء إلى علة الحكم على ما لم يكن كذلك؛ لأن دلالة المعلل أوضح من دلالة ما لم يكن معللاً.

الصورة الثانية عشرة:

يقدم ما ذكرت فيه العلة متقدمة على ما ذكرت فيه العلة متأخرة، وقيل بالعكس.

الصورة الثالثة عشرة:

---

١ – المحصول، الرازي، ٢/٥٧٤.

يقدم ما ذكر فيه معارضة على ما لم يذكر، كحديث: (كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها)[1]. على الدال على تحريم الزيارة مطلقًا.

الصورة الرابعة عشرة:

يقدم الحديث المقرون بالتهديد على ما لم يقرن به.

الصورة الخامسة عشرة:

يقدم الحديث المقرون بالتأكيد على ما لم يقرن به.

الصورة السادسة عشرة:

يقدم ما كان مقصوداً به البيان على ما لم يقصد به.

الصورة السابعة عشرة:

يقدم مفهوم الموافقة على مفهوم المخالفة، وقيل بالعكس، قيل: لا يرجح أحدهما على الآخر، والأول أولى.

الصورة الثامنة عشرة:

١ – أخرجه أبو داود في كتاب الجنائز، باب في زيارة القبور، رقم (٣٢٣٧). والترمذي في كتاب الجنائز، باب الرخصة في زيارة القبور، رقم (١٠٥٤). والنسائي في سننه، كتاب الأشربة، باب الإذن في شيء منها، رقم (٥٦٦٨). وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الجنائز، باب ما جاء في زيارة القبور، رقم (١٥٧١).

يقدم الحديث الذي مضمونه النهي على الحديث الذي مضمونه الأمر.

الصورة التاسعة عشرة:

يقدم الحديث الذي مضمونه النهي على الحديث الذي مضمونه الإباحة.

الصورة العشرون:

يقدم الأمر على الإباحة.

الصورة الحادية والعشرون:

يقدم الأقل احتمالاً على الأكثر احتمالاً.

الصورة الثانية والعشرون:

يقدم المجاز على المشترك.

الصورة الثالثة والعشرون:

يقدم الأشهر في الشرع، أو اللغة، أو العرف، على غير الأشهر فيها.

الصورة الرابعة والعشرون:

يقدم ما يدل بالاقتضاء على ما يدل بالإشارة، وعلى ما يدل بالإيماء على ما يدل بالمفهوم، موافقة ومخالفة.

الصورة الخامسة والعشرون:

يقدم ما يتضمن تخصيص العام على ما يتضمن تأويل الخاص؛ لأنه أكثر.

الصورة السادسة والعشرون:

يقدم المقيد على المطلق.

الصورة السابعة والعشرون:

يقدم ما كانت صيغة عمومه بالشرط الصريح، على ما كان صيغة عمومه بكونه نكره في سياق النفي، أو جمعاً معرفاً أو مضافاً ونحوهما.

الصورة الثامنة والعشرون:

يقدم الجمع المحلى والاسم الموصول على اسم الجنس المعرف باللام، لكثرة استعماله في المعهود، فتصير دلالته أضعف، على خلاف معروف في هذا، وفي الذي قبله[1].

١ – انظر: إرشاد الفحول، الشوكاني، ٢/٧٩٠– ٧٩٣.

المطلب الثالث: الترجيح بين الأحاديث باعتبار المدلول

وأما المرجحات باعتبار المدلول، فهي صور أيضاً:

الصورة الأولى:

يقدم ما كان مقرراً لحكم الأصل والبراءة على ما كان ناقلاً. وقيل: العكس، وإليه ذهب الجمهور، واختار الأول الفخر الرازي والبيضاوي. والحق ما ذهب إليه الجمهور[1].

الصورة الثانية:

أن يكون أحدهما أقرب إلى الاحتياط، فإنه أرجح.

الصورة الثالثة:

يقدم المثبت على المنفي، نقله إمام الحرمين عن جمهور الفقهاء؛ لأن مع المثبت زيادة علم، وقيل: يقدم النافي، وقيل: هما سواء، واختاره الغزالي في المستصفى.

الصورة الرابعة:

يقدم ما يفيد سقوط الحد على ما يفيد لزومه.

الصورة الخامسة:

يقدم ما كان حكمه أخف على ما كان حكمه أغلظ، وقيل بالعكس.

---

١ – البحر المحيط، الزركشي، ٦/ ١٦٩.

الصورة السادسة:

يقدم ما لا تعم به البلوى على ما تعم به.

الصورة السابعة:

أن يكون أحدهما موجباً لحكمين، والآخر موجباً لحكم واحد، فإنه يقدم الموجب لحكمين، لاشتماله على زيادة لم ينقلها الآخر.

الصورة الثامنة:

يقدم الحكم الوضعي على الحكم التكليفي؛ لأن الوضعي لا يتوقف على ما يتوقف عليه التكليفي من أهلية المكلف. وقيل بالعكس؛ لأن التكليفي أكثر مثوبة، وهي مقصودة للشارع.

الصورة التاسعة:

يقدم ما فيه تأسيس على ما فيه تأكيد[1].

المطلب الرابع: الترجيح باعتبار الأمور الخارجية

وأما المرجحات بحسب الأمور الخارجية، فهي صور أيضاً:

---

١ – المستصفى، الغزالي، ٣٩٨/٢. المحصول، الرازي، ٥٨٣/٢. البرهان، الجويني، ١٢٠٠/٢. إرشاد الفحول، الشوكاني، ٧٩٣/٢– ٧٩٤.

الصورة الأولى:

يقدم ما عضده دليل آخر على ما لم يعضده دليل آخر[1].

الصورة الثانية:

أن يكون أحدهما قولاً والآخر فعلاً، فيقدم القول؛ لأن له صيغة، والفعل لا صيغة له.

الصورة الثالثة:

يقدم ما كان فيه التصريح بالحكم، على ما لم يكن كذلك، كضرب الأمثال ونحوها، فإنها ترجح العبارة على الإشارة.

الصورة الرابعة:

يقدم ما عليه عمل أكثر السلف على ما ليس كذلك؛ لأن الأكثر أولى بإصابة الحق. وفيه نظر؛ «لأنه لا حجة في قول الأكثر ولا في عملهم، فقد يكون الحق في كثير من المسائل مع الأقل، ولهذا مدح الله القلة في غير موضع من كتابه»[1].

---

١ – مثاله: تقديم رواية "الحج والعمرة فريضتان" على رواية "العمرة تطوع"؛ لموافقته لحكم القرآن من كتاب الله تعالى، وهو قوله تعالى: {وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ }. البحر المحيط، الزركشي، ٦/ ١٧٥.

الصورة الخامسة:

أن يكون أحدهما موافقاً لعمل الخلفاء الأربعة دون الآخر، فإنه يقدم الموافق، وفيه نظر.

الصورة السادسة:

أن يكون أحدهما توارثه أهل الحرمين دون الآخر، وفيه نظر.

الصورة السابعة:

أن يكون أحدهما موافقاً لعمل أهل المدينة، وفيه نظر أيضاً[٢].

الصورة الثامنة:

أن يكون أحدهما موافقاً للقياس دون الآخر، فإنه يقدم الموافق.

الصورة التاسعة:

أن يكون أحدهما أشبه بظاهر القرآن، دون الآخر، فإنه يقدم الأشبه.

---

١ – إرشاد الفحول، الشوكاني، ٢/٧٩٤.

٢ – البحر المحيط، الزركشي، ٦/ ١٧٩.

الصورة العاشرة:

يقدم ما فسره الراوي له بقوله أو فعله على ما لم يكن كذلك[1].

[1] - إرشاد الفحول، الشوكاني، ٢/٧٩٤- ٧٩٥.

الفصل الخامس: القرائن والحديث الموضوع

المبحث الأول: تعريف الحديث الموضوع.

المبحث الثاني: أسباب وضع الحديث.

المبحث الثالث: علامات الحديث الموضوع.

المبحث الرابع: أثر القرائن في كشف الحديث الموضوع وردّه.

المبحث الأول

تعريف الحديث الموضوع

الحديث الموضوع: هو المختلق المصنوع، أي الذي ينسب إلى النبي صلى الله عليه وسلم كذباً، وليس بحديث، لكنه سمي بذلك بالنظر إلى زعم راويه وادعائه[1].

وقد أكد العلماء على حرمة رواية هذا النوع من الحديث إلا مقروناً ببيان وضعه، واعتبروه من أشد أنواع الحديث الضعيف خطراً، وإن كان لا يمكن عدّه حديثاً أصلاً.

كما أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مقرونا ببيان وضعه، والتحذير منه، وذلك لما اشتهر من الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين)[2].

المبحث الثاني
أسباب وضع الحديث

١ – منهج النقد، د.عتر، ص٣٠١.

٢ – أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، ٧/١. عن المغيرة بن شعبة وعن سمرة بن جندب رضي الله عنهما.

اعتنى العلماء ببيان أسباب وضع الحديث ودراسة الدواعي التي حدت بالواضعين إلى القيام بذلك، وتصنيفهم بحسب تلك الأسباب.

أولاً: فتنة الخلاف الذي دبّ بين المسلمين وتصدع الأمة وانقسامها إلى فرق وجماعات مختلفة ومتنافسة، وقيام كل فرقة بوضع الأحاديث انتصاراً لمن يؤيدونه لمنصب الخلافة. فشاعت الأحاديث الموضوعة التي تنوه بفضائل عدد من الصحابة، كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي والعباس ومعاوية، رضي الله عنهم جميعاً. كحديث «أبو بكر يلي أمتي بعدي». وحديث: «علي خير البشر من شك فيه كفر». وحديث: «الأمناء ثلاثة أنا وجبريل ومعاوية».

كما تمّ وضع الأحاديث لتأييد توجهات وآراء فريق ضد فريق آخر في المسائل الخلافية التي وقعت بين الفرق والمذاهب، مثل حديث: «القرآن غير مخلوق». وحديث: «لا تقوم الساعة حتى يقولوا بآرائهم». وغيرها[1].

ثانياً: العداء للإسلام والكيد له بقصد تشويه تعاليمه

وهو ما عمد إليه الزنادقة من أبناء الأمم المغلوبة التي دخلت في الإسلام، وراحوا يسعون لإفساد أمر المسلمين بدسّ الأحاديث بعد أن عجزوا أن ينالوا منهم بالقوة أو بالحجة والبرهان. وفي الوقت الذي لمسوا مدى حفظ القرآن الكريم وتواتره، فإنهم عمدوا

١ – منهج النقد، د. عتر، ص٣٠٢.

إلى الحديث يدسون فيه ويختلقون في محاولة منهم لإفساد الدين على أهله وإفساد عقولهم وتفكيرهم، وللصد عن دين الله وتهجينه بدس الأحاديث المستشنعة والمستحيلة[1].

قال حماد بن زيد: «وضعت الزنادقة على النبي صلى الله عليه وسلم أربعة عشر ألف حديث». ومن أمثلة ذلك حديث: «رأيت ربي يوم عرفة بعرفات على جمل أحمر عليه إزاران....». رواه أبو علي الأهوازي أحد الكذابين في كتابه في الصفات. وحديث: «إن الله إذا غضب انتفخ على العرش حتى يثقل على حملته». أخرجه ابن حبان واتهم به راويه أيوب بن عبد السلام، وهو كذاب.

ومثل محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقة، روى عن حميد بن أنس مرفوعاً: «أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي إلا أن يشاء الله» زاد في الحديث: "إلا أن يشاء الله" لترويج ما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة والتنبؤ[2].

ثالثاً: الترغيب والترهيب وحث الناس على فعل الخير

وهو ما قام به بعض الجهلة من الزهاد والعباد، حيث وضعوا الأحاديث لحثّ الناس على فعل الخير وزجرهم عن المحارم. وقد ذكر العلماء منهم، أبان بن أبي عياش ويزيد الرقاشي وعبد الله بن محرر وغيرهم.

قال يحيى بن سعيد القطان: «لم تر أهل الخير في شيء أكذب منهم في الحديث». وقال الإمام مسلم: «يجري الكذب على لسانهم ولا يتعمدون الكذب»[3].

رابعاً: التوصل إلى المآرب الدنيوية

وقد حاول بعض الوضاع التوصل بوضع الأحاديث إلى مآرب دنيوية خاصة عبر التقرب إلى الأمراء والولاة، أو اكتساب الشهرة كما كان يفعل القصاص والوعاظ.

١- تأويل مختلف الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، تح: محمد النجار، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٧٢م، ص٢٧٩. منهج النقد، د. عتر، ص٣٠٣.

٢ – منهج النقد، د. عتر، ص٣٠٣– ٣٠٤.

٣ – مقدمة صحيح مسلم، ص١٣.

كقصة غياث بن إبراهيم حين دخل على الخليفة العباسي المهدي، وكان المهدي يحب اللعب بالحمام، فقيل لغياث حدث أمير المؤمنين فقال: حدثنا فلان عن فلان أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح)، فأدخل فيه قوله: «أو جناح». ومثل القصص الإسرائيلية الغريبة، كقصة عوج بن عنق، وابتلاء أيوب.

خامساً: وقوع الوضع في الحديث من غير تعمد (خطأ)، كأن يرفع الراوي كلام الصحابة والتابعين إلى النبي صلى الله عليه وسلم دون قصد أو تعمد. وكمن ابتلي بمن يدسّ الحديث عليه، كما حدث لسفيان بن وكيع مع وراقه قرطمة، وكمن تعرض لآفة في حفظه أو بصره أو كتابه فروى ما ليس بحديثه غلطاً[1].

المبحث الثالث
علامات الحديث الموضوع

١ – منهج النقد، د. نور الدين عتر، ص٣٠٦– ٣٠٧.

قال ابن الصلاح رحمه الله: «وإنما يعرف كون الحديث موضوعاً بإقرار واضعه، أو ما يتنزل منزلة إقراره، وقد يفهمون الوضع من قرينة حال الراوي أو المروي، فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها»[1].

ويمكن تقسيم العلامات التي يعرف من خلالها الحديث الموضوع إلى علامات في الراوي وأخرى في المروي.

أولاً: علامات الوضع في الراوي

١- إقرار الراوي بوضع الحديث، كإقرار بعض الرواة بوضع أحاديث في فضائل القرآن، قال البخاري رحمه الله: «حدثني يحيى اليشكري عن علي بن جرير، قال: سمعت عمر بن صبح يقول: أنا وضعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم»[2].

٢- مخالفة الحقائق التاريخية: مثل ما وقع للمأمون بن أحمد أنه ذكر بحضرته الخلاف في كون الحسن سمع من أبي هريرة أو لم يسمع منه، فساق في الحال إسناداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سمع الحسن من أبي هريرة»[3].

---

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٩٩.

٢ – التاريخ الصغير، ٢/٢١٠. الضعفاء والمتروكين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت٥٧٩هـ)، تح: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ، ٢/٢١١.

٣ – نزهة النظر، ابن حجر، ص٣١. منهج النقد، د. عتر، ص٣١١.

٣- أن تحف بالراوي قرائن تدل على كذبه: مثل الذي وقع لغياث بن إبراهيم في حضرة الخليفة المهدي، فكانت رغبة غياث في التقرب من الخليفة قرينة على كذبه فيما وضعه من زيادة في الحديث.

وروي عن سيف بن عمر التميمي قال: كنت عند سعد بن طريف فجاء ابنه من الكتّاب يبكي، فقال: ما لك؟ قال: ضربني المعلم، قال: لأخزينهم اليوم، حدثني عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: "معلمو صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم، وأغلظهم على المسكين". فكانت ظروف رواية الحديث علامة على وضع الحديث.

وقيل لمأمون بن أحمد الهروي: ألا ترى إلى الشافعي ومن تبعه بخراسان؟ فقال: حدثنا أحمد بن عبد الله، حدثنا عبيد الله بن معدان الأزدي، عن أنس مرفوعاً: "يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس، أضر على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة، هو سراج أمتي هو سراج أمتي[١].

وقال السيوطي رحمه الله: «ومن القرائن كون الراوي رافضياً والحديث في فضائل أهل البيت»[٢].

ثانياً: علامات الوضع في المروي

١- ركاكة اللفظ أو المعنى: قال ابن الصلاح رحمه الله: «ويعرف الوضع بإقرار واضعه أو معنى إقراره أو قرينة في الراوي أو المروي، فقد وضعت أحاديث يشهد بوضعها ركاكة لفظها ومعانيها»[٣].

---

١ - المدخل إلى كتاب الإكليل، محمد بن عبد الله بن حمدويه أبو عبد الله الحاكم (ت٤٠٥هـ)، تح: فؤاد أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، د.ت، ص٥٦.

٢ - تدريب الراوي، السيوطي، ٣١٩/١.

٣ - علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٩٩.

قال الربيع بن خيثم: «إن للحديث ضوءاً كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تنكره»[1]. إلا أن ابن حجر رحمه الله اعترض على عبارة ابن الصلاح المتقدمة بخصوص ركاكة اللفظ أو المعنى، فقال: « المدار في الركة على ركة المعنى؛ لأن هذا الدين كله محاسن، والركة ترجع إلى الرداء...أما ركة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون الراوي رواه بالمعنى فغير ألفاظه بغير فصيح»[2].

ومما يدخل في قرينة الوضع في حال المروي ما نقله الخطيب البغدادي عن أبي بكر بن الطيب أن «من جملة دلائل الوضع أن يكون مخالفاً للعقل بحيث لا يقبل التأويل، ويلتحق به ما يدفعه الحس والمشاهدة، أو يكون منافياً لدلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي. أما المعارضة مع إمكان الجمع، فلا»[3].

ومن جملة القرائن الدالة على وضع الحديث من خلال تبين ركاكة اللفظ أو المعنى، «ما يصرح بتكذيب رواة جمع المتواتر، أو يكون خبراً عن أمر جسيم تتوفر الدواعي على نقله بمحضر الجمع ثم لا ينقله منهم إلا واحد».

ومنها: «الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير وهذا كثير في حديث القصاص، والأخير راجع إلى الركة»[4]. وقال السيوطي رحمه الله: «ومن القرائن كون الراوي رافضياً والحديث في فضائل أهل البيت»[5].

٢- أن يتم التنقيب عن الحديث في صدور الرواة وبطون الكتب ثم لا يوجد عند أهله بعد أن تم استقراء الأحاديث وتدوينها. قال الحافظ العلائي: «وهذا إنما يقوم به الحافظ الكبير الذي قد أحاط حفظه بجميع الحديث أو

---

١ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص٦٢. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص٤٧١.

٢ – النكت على ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ٨٤٤/٢. يقول أستاذنا الدكتور نور الدين عتر تعقيباً على اعتراض ابن حجر: « إلا أنا نرى في الاعتراض شيئاً يدعو للبحث، فإن المحدثين اشترطوا للرواية بالمعنى أن يكون راوي المعنى عالماً باللغة عالماً بما يحيل معاني الألفاظ، ومن زعم أنه رواه بالمعنى فأتى به ركيك التركيب متهافت التناسب، فإنه لا شك قد أخل بالمعنى ويجب أن يرد، كما أننا لا نعلم حديثاً مقبولاً قد جاء مسف الألفاظ مخل التراكيب». منهج النقد، ص٣١٢.

٣ – الكفاية في علم الروايةة، الخطيب البغدادي، ص٣٣. تدريب الراوي، السيوطي، ص٣١٩/١.

٤ – الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص٣٣. تدريب الراوي، السيوطي، ص٣١٩/١.

٥ – تدريب الراوي، السيوطي، ٣١٩/١.

معظمه كالإمام أحمد، وعلي بن المديني ويحيى بن معين، ومن بعدهم: كالبخاري، وأبي حاتم، وأبي زرعة[1]، ومن دونهم: كالنسائي ثم الدارقطني»[2].

من ذلك حديث «إن الله أخذ الميثاق على كل مؤمن أن يبغض كل منافق، وعلى كل منافق أن يبغض كل مؤمن). قال الإمام القاري: «لم يوجد». وحديث: (إن الله لا يقبل دعاءاً ملحوناً). قال القاري: «لا يعرف له أصل»[3].

٣- استقراء الأبواب، أي قولهم: لم يصح في الباب شيء، أو إلا حديث كذا، وذلك لما قاموا به من استقراء للأحاديث وتبويبها.

ومن أمثلته: أحاديث ذم الأولاد، كلها كذب من أولها إلى آخرها. وأحاديث التواريخ المستقبلة: كل حديث فيه إذا كانت سنة كذا حل كذا وكذا، أو يكون في سنة كذا أو شهر كذا وكذا باطل. أحاديث مدح العزوبة، كلها باطلة. أحاديث فضائل الأزهار، كحديث فضل النرجس والورد والبنفسج، كلها كذب[4].

---

١ - **أبو زرعة الرازي:** عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ المخزومي بالولاء، من حفاظ الحديث، من أهل الري. زار بغداد، وحدث بها، وجالس أحمد بن حنبل. كان يحفظ مئة ألف حديث، ويقال: كل حديث لا يعرفه أبو زرعة ليس له أصل. توفي بالري سنة ٢٦٤هـ. تذكرة الحفاظ، الذهبي، ١٢٤/٢. الأعلام، الزركلي، ١٩٤/٤.

٢ - النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، ٨٤٧/٢.

٣ - المصنوع في الحديث الموضوع، ملا علي القاري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار الفكر، بيروت، د.ط، ص٣٥. منهج النقد، د. عتر، ص٣١٤.

٤ - منهج النقد، عتر، ص٣١٧.

المبحث الرابع

أثر القرائن في كشف الحديث الموضوع وردّه

إن اعتماد العلماء على القرائن في هذا المبحث من علوم الحديث بالذات لهو أوضح برهان على أهمية القرائن في كشف الوضع وردّ الحديث الموضوع. فقد اعتمد المحدثون على جملة من الدلائل والقرائن التي صنفوها استناداً إلى خبرتهم في الحديث النبوي الشريف، ومعرفتهم الخاصة بمزاياه اللفظية والمعنوية، ولم يكتفوا بذلك، جعلوا من الاستقراء ومقارنة الأحاديث ببعضها معيناً لهم في كشف الوضاعين وما خلفوه وراءهم من أحاديث موضوعة.

لقد تنبه العلماء إلى الأسباب التي حدت بالوضاعين إلى اقتراف الوضع والكذب على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعلوا من تلك الأسباب «مؤشراً» على احتمال تطرق الوضع إلى الحديث، دون أن ينفي ذلك قيامهم بمقارنة الحديث وسبر رواته وتفحص حالهم.

فالأحاديث التي رويت في عصر ما يسمى بالفتنة الكبرى والتي جرت بين المسلمين إبان انقسامها إلى جماعات مؤيدة إلى واحد من الصحابة في اختيار الخليفة، وقيام كل فرقة بوضع الأحاديث انتصاراً لمن يؤيدونه لمنصب الخلافة. وشيوع الأحاديث الموضوعة التي تنوه بفضائل عدد من الصحابة، كالخلفاء الأربعة ومعاوية رضي الله عنهم جميعاً، كانت الموجه الأول للمحدثين في اختبار الأحاديث الواردة في هذا السياق وبذل المزيد من الجهد للتأكد من صحتها. والأمر ذاته يرد في الأحاديث التي وضعتها بعض الفرق لتأييد آرائها ومذاهبها العقدية والكلامية.

ويتضح لنا أثر اعتماد العلماء على القرائن في كشف الحديث الموضوع، فيما نصوا عليه من وسائل لاختبار الحديث وكشف الوضع حال وجوده، وهي علامات وقرائن قد توجد في الراوي، وقد توجد في المروي، كما تقدم.

فقد عدّ المحدثون مخالفة الحقائق التاريخية الثابتة قرينة واضحة على كذب الراوي ووضع الحديث، وذكروا لذلك عدة أمثلة، مثل ما وقع للمأمون بن أحمد أنه ذكر

بحضرته الخلاف في كون الحسن سمع من أبي هريرة أو لم يسمع منه، فساق في الحال إسناداً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «سمع الحسن من أبي هريرة»[1].

وجاء في كتب الحديث أن احتفاف قرينة تدل على الكذب بالراوي أو المروي يشهد بوضع الحديث، مثل الذي وقع لغياث بن إبراهيم في حضرة الخليفة المهدي، فكانت رغبة غياث في التقرب من الخليفة قرينة على كذبه فيما وضعه من زيادة في الحديث. وما روي عن سعد بن طريف من اختلاقه للحديث ارتجالاً انتقاماً من معلم ابنه الذي ضربه: "معلمو صبيانكم شراركم، أقلهم رحمة لليتيم، وأغلظهم على المسكين". فكانت ظروف رواية الحديث علامة على وضع الحديث.

والأمر ذاته ينطبق على مأمون بن أحمد الهروي الذي وضع الحديث من باب التعصب المذهبي: "يكون في أمتي رجل يقال له محمد بن إدريس، أضر على أمتي من إبليس، ويكون في أمتي رجل يقال له أبو حنيفة، هو سراج أمتي هو سراج أمتي[2]. قال السيوطي رحمه الله: «ومن القرائن كون الراوي رافضياً والحديث في فضائل أهل البيت»[3].

ثم إن علماء الحديث جعلوا من ركاكة اللفظ أو المعنى قرينة على وضع الحديث وكذب نسبته إلى النبي صلى الله عليه وسلم، كما عدوا مخالفة متن الحديث لما يقرره العقل بما لا يقبل معه أي تأويل، أو يتناقض مع دلائل الحسّ والمشاهدة، أو يتعارض مع دلالة الكتاب القطعية أو السنة المتواترة أو الإجماع القطعي بما لا يمكن معه التوفيق بين الطرفين، قرينة على وضع الحديث وكذبه. وفي ذلك ردّ على من زعم عدم اضطلاع المحدثين بنقد متن الحديث واكتفائهم بمجرد روايتها والتأكد من سلامة سلسلة الرواة فيها.

---

١ – نزهة النظر، ابن حجر، ص٣١. منهج النقد، د. عتر، ص٣١١.

٢ – المدخل إلى كتاب الإكليل، الحاكم النيسابوري، ص٥٦.

٣ – تدريب الراوي، السيوطي، ٣١٩/١.

كما نص علماء الحديث على أن الإفراط بالوعيد الشديد على الأمر الصغير، أو الوعد العظيم على الفعل الحقير وهذا كثير في حديث القصاص، راجع إلى الركة التي يستدل بها على وضع الحديث[1].

وبين علماء الحديث أيضاً أن من أهم الوسائل والقرائن المعينة على كشف الوضع في الحديث استقراء صدور المحدثين وكتب الحديث بعد تدوينها، فإن حرص المحدثين الشديد على نقل الحديث يجعل من عدم نقلهم أو تدوينهم لحديث ما أمراً مستبعداً بل يكاد يكون محالاً من الناحية العملية.

الفصل السادس: أثر القرائن في تضعيف الحديث أو رده

١ – الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، ص٣٣. تدريب الراوي، السيوطي، ص٣١٩/١.

المبحث الأول: القرائن والحديث الشاذّ.

المبحث الثاني: القرائن والحديث المعلّل.

المبحث الأول

القرائن والحديث الشاذّ

المطلب الأول: تعريف الحديث الشاذ

الشاذ في اللغة: المنفرد عن الجماعة، من شذّ يشذّ شذوذاً؛ إذا انفرد[١].

أما في اصطلاح المحدثين، فقد اختلف في تعريفه تبعاً لزاوية النظر التي اعتمدت لبيانه، فمنهم من اعتمد في تعريفه مبدأ مخالفة الثقة لغيره، كالإمام الشافعي وجماعة من علماء الحجاز[٢]. ومنهم من عدّ مطلق التفرد سواء كان من ثقة أو غيره، كالخليلي[٣]. ومنهم من اعتبر تفرد الثقة خاصة، كأبي عبد الله الحاكم[٤].

فقد عرفه الإمام الشافعي بقوله: «ما روى الثقة مخالفاً لرواية الناس، لا أن يروي ما لا يروي غيره»[٥]. لكن تعريف الإمام الشافعي لم يبين المقصود «بالناس» في تعريفه، ومدى اشتراط كون المخالفين أضبط أو أكثر عدداً من الراوي المخالف.

وعرفه الخليلي بقوله: «الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة، فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتج به»[٦].

وعرفه الحاكم بقوله: «هو ما انفرد به ثقة، وليس له أصل بمتابع»[٧]. ثم قال: ويغاير (أي الشاذ) المعلل، بأن ذلك وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك. فجعل الشاذ تفرد الثقة، فهو أخص من قول الخليلي.

وعلق شيخ الإسلام على كلام الحاكم بقوله: «وبقي من كلام الحاكم: وينقدح في نفس الناقد أنه غلط ولا يقدر على إقامة الدليل على هذا. قال: وهذا القيد لا بد منه.

---

١ – لسان العرب، ابن منظور، مادة (شذ).

٢ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٩. تدريب الراوي، السيوطي، ٣٦٧/١.

٣ – الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني، تح: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ، ١٧٤/١.

٤ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٩.

٥ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٩. تدريب الراوي، السيوطي، ٣٦٧/١.

٦ – الإرشاد في معرفة علماء الحديث، الخليلي، ١٧٦/١.

٧ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٩.

قال: وإنما يغاير المعلل من هذه الجهة. قال: وهذا على هذا أدق من المعلل بكثير، فلا يتمكن من الحكم به إلا من مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة»[1].

وقال السيوطي: «ولعسره لم يفرده أحد بالتصنيف»[2].

إلا أن التعريف الذي استقر عليه المحققون والمتأخرون من علماء الحديث يعرف الشاذ بأنه: «ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه لكثرة عدد، أو زيادة حفظ»[3]. وقد عرفه السيوطي بقوله: «الشاذ المردود هو الفرد المخالف، والفرد الذي ليس في رواته من الثقة والضبط ما يجبر تفرده»[4].

على أن الانتقادات الموجهة إلى كل من الحاكم والخليلي في تعريفهما الشاذ، لتوسعهما بإدخال الغرائب والأفراد في تعريف الشاذ، وخاصة من قبل ابن الصلاح[5]، غير دقيقة، فالخليلي لم يرد بالتفرد تفرد الثقة، بل تفرد (الشيوخ) وهؤلاء أقل رتبة من رتبة الحفاظ أو الثقات، قال ابن رجب الحنبلي: « ولكن كلام الخليل في تفرد الشيوخ، والشيوخ في اصطلاح أهل العلم عبارة عمن دون الأئمة والحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره. فأما ما انفرد به الأئمة والحفاظ، فقد سماه الخليلي فرداً، وذكر أن أفراد الحفاظ المشهورين الثقات، أو أفراد إمام من الحفاظ الأئمة صحيح متفق عليه»[6].

قال الخليلي: «وأما الأفراد، فما يتفرد به حافظ مشهور ثقة، أو إمام عن الحفاظ والأئمة، فهو صحيح متفق عليه»[7].

---

١ – تدريب الراوي، السيوطي، ٣٦٨/١.

٢ – المصدر السابق نفسه.

٣ – منهج النقد، عتر، ص٤٢٨.

٤ – تدريب الراوي، السيوطي، ٣٧٢/١.

٥ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٤٠١.

٦ – شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، ٤٦١/١.

٧ – الإرشاد، الخليلي، ١٦٧/١.

المطلب الثاني: أقسام الحديث الشاذ

يقسم الحديث الشاذ بحسب موضعه إلى شاذ في السند، وشاذ في المتن.

أولاً: الشاذ في السند:

مثاله: ما أخرجه الدارقطني في سننه[1] عن عائشة رضي الله عنها، أن النبي صلى الله عليه وسلم (كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر ويصوم).

فهذا حديث رجال إسناده ثقات، وقد صحح إسناده الدارقطني. لكنه شاذ سنداً ومتناً: أما السند، فلأنه خالف ما اتفق عليه الثقات عن عائشة أنه من فعلها غير مرفوع.

وأما المتن، فلأن الثابت عندهم مواظبته صلى الله عليه وسلم على قصر الصلاة في السفر[2].

---

١ – سنن الدارقطني، علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، ت: عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت، د.ط، ١٩٦٦م، ١٨٩/٢.

٢ – منهج النقد، عتر، ص٤٢٨.

ثانياً: الشاذ في المتن:

حديث عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً: (إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه)[1].

قال البيهقي: «خالف عبد الواحد العدد الكثير في هذا، فإن الناس إنما رووه من فعل النبي صلى الله عليه و سلم لا من قوله، وانفرد عبد الواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ»[2].

حكم الحديث الشاذ

اتفق علماء الحديث على أن الحديث الشاذ مردود لا يقبل، لأن راويه وإن كان ثقة، لكنه لما خالف من هو أقوى منه أو أكثر عدداً، علمنا أنه لم يضبط هذا الحديث، فيكون مردوداً.

---

[1] - أخرجه أبو داود في سننه، في الصلاة، رقم (١٢٦١). والترمذي في سننه، في الصلاة، رقم (٤٢٠). وقال: «حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه».

٢ - السنن الكبرى، البيهقي، ٤٥/٣. تدريب الراوي، السيوطي، ٣٧٢/١.

المطلب الثالث: القرائن والحديث الشاذ

تقدم معنا في تعريف الحديث الشاذ أن الخلاف بين علماء الحديث في تعريف الشاذ، من حيث الظاهر، مرده اختلافهم في تحديد معيار الشذوذ في الحديث، فمنهم من عدّ مطلق مخالفة الثقة لغيره، كالشافعي ومن تبعه، ومن عده مطلق التفرد، سواء كان من ثقة أو غير ثقة، كالخليلي. ومن عده تفرد الثقة وعدم متابعة أصله، كالحاكم.

وتقدم أيضاً أن الاصطلاح قد استقر بين المحدثين على اعتبار الشاذ مخالفة الفرد المقبول لمن هو أولى منه، عدداً أو ضبطاً.

والحال أن دور القرائن في تحديد شذوذ الراوي ومخالفته دور هام جداً. إذ يتفق علماء الحديث على صعوبة الخوض في هذا النوع من الحديث، لذلك «ولعسره لم يفرده أحد بالتصنيف»[1].

١ – تدريب الراوي، السيوطي، ٣٦٨/١.

كما أن سبب اعتبار صعوبة كشف الحديث الشاذ، بالمقارنة مع الحديث المعلل، تكمن، كما قال الحاكم، في أن المعلل «وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه، والشاذ لم يوقف فيه على علة كذلك»[1].

ومما يؤكد أهمية عملية التتبع والاستقراء والمقارنة، والتي اعتمدها المحدثون كقرائن على شذوذ الحديث، عدهم العملية المتقدمة واكتشافهم للقرينة المشيرة إلى الشذوذ دليلاً ينقدح في نفس الناقد أنه غلط، ولا يقدر على إقامة الدليل على ذلك[2].

فما عبر به علماء هذا الفن من أن التمكن من كشف شذوذ الرواية لا يحوزه «إلا من مارس الفن غاية الممارسة، وكان في الذروة من الفهم الثاقب ورسوخ القدم في الصناعة»[3]. إنما تعبير بلاغي عن استخدامهم لقرائن الاستقراء والمقارنة وتتبع الروايات بغية معرفة تفردها ومخالفتها لما هو أرجح منها من حيث العدد أو الضبط.

١ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٩.

٢ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٩.

٣ – تدريب الراوي، السيوطي، ٣٦٨/١.

المبحث الثاني
القرائن والحديث المعلّل

المطلب الأول: تعريف الحديث المعلل

المعلل، ويسمى أيضاً بالمعلول، وهو لحن من حيث اللغة[1]، اسم مفعول من العلة.

والعلة في اصطلاح المحدثين، وقريب منها الاصطلاح اللغوي، سبب خفي غامض يطرأ على الحديث فيقدح في صحته.

١ – استعمله بلفظ المعلول كل من البخاري والترمذي والحاكم والدارقطني وغيرهم. تدريب الراوي، السيوطي، ٤٠٧/١.

فالحديث المعلل هو: الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها[1].

المطلب الثاني: أقسام الحديث المعلل

ينقسم الحديث المعلّ أو المعلل بحسب موقع العلة إلى معل في السند، ومعل في المتن، ومعل في السند والمتن معاً.

أولاً: المعل في السند

وهذا القسم قد تكون العلة فيه قادحة في السند وقادحة في المتن، بأن كان لا يعرف إلا من راو واحد. ثم ظهرت فيه علة، كالاضطراب، أو الانقطاع الباطن، أو وقف المرفوع إلى آخر ما هنالك.

مثاله: حديث ابن جريج عن موسى بن عقبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: (من جلس مجلساً كثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه).

---

١ – هذا تعريف أستاذنا الدكتور نور الدين عتر في كتابه منهج النقد، ص٤٤٧. وهو مشتق من تعريف جمهور المحدثين. انظر: علوم الحديث، ابن الصلاح، ص١١٢. وتدريب الراوي، السيوطي، ٤٠٨/١.

فالحديث ظاهره الصحة وصححه غير واحد من الحفاظ، لكن فيه علة خفية قادحة. والصواب فيه ما رواه وهيب بن خالد الباهلي، عن سهيل، عن عون بن عبد الله من قوله، أي أن الحديث ليس بمرفوع. فقد خالف وهيب موسى بن عقبة، وقضى له الإمام البخاري بالرجحان، وصرح بأنه لا يعرف في الدنيا في هذا الباب بسند ابن جريج بهذا إلا هذا الحديث، قال: ولا نذكر لموسى سماعاً من سهيل. فجاءت هذه القرائن لترجح من خالف موسى بن عقبة[1].

وقد تكون العلة الواقعة في الإسناد غير قادحة في المتن، كحديث يعلى بن عبيد الطنافسي، عن سفيان الثوري، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه و سلم: (البيعان بالخيار). فقد غلط يعلى على سفيان في قوله: عمرو بن دينار، وإنما هو عبد الله بن دينار، كما رواه غيره من الأئمة الحفاظ[2].

ثانياً: المعل في المتن

ومثاله حديث عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الطيرة من الشرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل)[3].

فهذا الحديث صحيح ظاهراً سنداً ومتناً، إلا أن متنه معلول بعلة خفية، في قوله «وما منا إلا». قال البخاري: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: وما منا ولكن يذهبه بالتوكل قال سليمان: «هذا عندي قول عبد الله بن مسعود».

قال الخطابي «قوله: «وما منا إلا» معناه: إلا يعتريه التطير ويسبق إلى قلبه الكراهة فيه. فحذف اختصاراً للكلام واعتماداً على فهم السامع». «ولكن الله يذهبه

---

١ – منهج النقد، عتر، ص٤٤٨.

٢ – تدريب الراوي، السيوطي، ٤١٢/١– ٤١٣.

٣ – أخرجه أبو داود في الطب، والترمذي في أواخر السير وصححه، وابن ماجه في سننه، رقم (٣٥٣٨).

بالتوكل»؛ أي يزيل أثر ذلك الوهم المكروه بسبب الاعتماد عليه تعالى والاستناد إليه سبحانه.

ويؤيد الحكم بإعلال المتن أن صدر الحديث رواه غير واحد عن ابن مسعود دون الزيادة[1].

ثالثاً: المعل في السند والمتن

مثاله ما أخرجه النسائي وابن ماجه من حديث بقية، عن يونس، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك)[2].

قال أبو حاتم الرازي: «هذا خطأ المتن والإسناد، إنما هو الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي الله عليه وسلم: (من أدرك من صلاة ركعة فقد أدركها)، وأما قوله من صلاة الجمعة فليس هذا في الحديث فوهم في كليهما)[3].

والحديث مروي من أوجه كثيرة في الصحيحين وغيرهما٤ على خلاف حديث بقية عن يونس، وهو دليل العلة في هذا الحديث[4].

---

١ – تحفة الأحوذي، المباركفوري، ٤٠٠/٢.

٢ – أخرجه النسائي في سننه، كتاب الصلاة، باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة، رقم (١٤٢٤). وابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيمن أدرك ركعة من صلاة الجمعة، رقم (١١٢٣). والدارقطني في سننه، كتاب الجمعة، باب فيمن أدرك من الجمعة ركعة أو لم يدركها، رقم (١٢).

٣ – العلل، ابن أبي حاتم الرازي، ١٧٢/١.

٤ – منهج النقد، عتر، ص٤٥٠.

أنواع العلة

إن الأسباب التي يستنبطها المحدثون في تنقيبهم، ويعلون بها الأحاديث كثيرة كالإرسال أو الانقطاع في الموصول، والوقف في المرفوع، أو الإدراج في الحديث، أو وهم الثقة، بما يورث ضعف الحديث.

قال الإمام الحاكم: «وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه. وعلة الأحاديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً. والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير»[1].

و«لما كان شأن العلل الدقة والخفاء، توقف المحدثون كثيراً عن التصريح بما يعل به الحديث، إما لعدم استحضار عبارة يعبرون بها، أو لعدم قابلية السامع أن يتفهم»[2].

١ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٢– ١١٣.

٢ – منهج النقد، عتر، ص٤٥٢.

المطلب الثالث: طرق كشف العلة في الحديث

قال ابن الصلاح رحمه الله: « ويستعان على إدراكها (أي العلة) بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع **قرائن** تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه»[1].

وذكر أستاذنا الدكتور نور الدين عتر عدة طرق لمعرفة وجود العلة في الحديث:

١- أن يجمع المحدث اليقظ روايات الحديث الواحد، ويوازن بينها سنداً ومتناً، فيرشده اختلافها واتفاقها على موطن العلة، مع **قرائن** تنضم لذلك تنبه العارف. وهذا الطريق هو الأكثر اتباعاً وهو أيسرها. وقد يحتاج إلى جمع أحاديث الباب كله وكل ما له علاقة بمضمون الحديث، وذلك يحتاج لحفظ غزير سريع الاستحضار.

٢- موازنة نسق الرواة في الإسناد بمواقعهم في عامة الأسانيد، فيتبين منه أن تسلسل هذا الإسناد تفرد عن المعروف من وقوع رواته في الأسانيد، مما ينبه على علة خفية فيه، وإن كانت هذه العلة يصعب تعيينها، وهذا أمر لا يدرك إلا بالحفظ التام

١ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٥٢. تدريب الراوي، السيوطي، ٢٨٨/١.

والتيقظ الدقيق، وسرعة الاستحضار الخاطف لجمل الأسانيد. وقد نبه عليه الحاكم رحمه الله[1].

٣- قال الحافظ ابن رجب الحنبلي: «قاعدة مهمة: حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم للرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك... وإنما يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم»[2].

٤- أن ينص على علة الحديث، أو القدح فيه أنه معلل إمام من أئمة الحديث المتخصصين في هذا الشأن، لما لهم من دراية وخبرة ودربة[3].

١ - معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٩- ١٢٠.

٢ – شرح علل الترمذي، ابن رجب الحنبلي، ٥٣/١.

٣ – منهج النقد، عتر، ص٤٥١- ٤٥٢.

المطلب الرابع: القرائن والحديث المعلل

إذا كان علماء الحديث والمختصون منهم في نقد الأحاديث وبيان عللها، كابن المديني وأحمد والبخاري ويعقوب بن شيبة وأبي حاتم وأبي زرعة والدارقطني[1] قد تعرضوا لانتقادات ومساءلات من قبل العوام وبعض طلبة العلم حول الأسلوب والمنهج المتبع من قبلهم لكشف ما قد يكتنف الحديث في سنده أو متنه من علل قد تكون ظاهرة أو خفية، قادحة أو غير قادحة، فإن ثبوت اعتمادهم في هذا السياق على وسائل وطرق معينة، قد لا تسعفهم العبارة بالتعبير عن ماهيتها، أحياناً، إنما هو اعتماد منه على قرائن معينة لبيان مكمن العلة في الحديث وسببه ومدى تأثير على قبوله أو رده.

قيل لعبد الرحمن بن مهدي: إنك تقول للشيء: هذا صحيح. وهذا لم يثبت. فعمن تقول ذلك؟ فقال: أرأيت لو أتيت الناقد فأريته دراهمك. فقال: هذا جيد وهذا بهرج. أكنت تسأل عمن ذلك أو تسلم له الأمر؟. قال: فهذا كذلك، بطول المجالسة والمناظرة والخبرة.

وقال ابن مهدي أيضاً: «في معرفة علل الحديث إلهام. لو قلت للعالم بعلل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم يكن له حجة، وكم من شخص لا يهتدي لذلك»[2].

والمقصود بذلك أنه «لما كان شأن العلل الدقة والخفاء، توقف المحدثون كثيراً عن التصريح بما يعل به الحديث، إما لعدم استحضار عبارة يعبرون بها، أو لعدم قابلية

---

١ – تدريب الراوي، السيوطي، ٤٠٧/١.

٢ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٣.

السامع أن يتفهم»[1]. لا أن الحكم في العلل أمر مزاجي لا مسوغ له، لذلك عقب السخاوي على كلام ابن مهدي: «لم يكن له حجة» بالقول: «يعني يعبر بها غالباً، وإلا ففي نفسه حجج للقبول وللرفض»[2].

قال الإمام الحاكم رحمه الله: «وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واه. وعلة الأحاديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً. والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير»[3].

وقد بين ابن الصلاح رحمه الله أنه « يستعان على إدراكها (أي العلة) بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له، مع **قرائن** تنضم إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم به، أو يتردد فيتوقف فيه»[4].

ولعل الطرق والوسائل التي ذكرها أستاذنا الدكتور نور الدين عتر من جمع طرق الحديث ومقارنتها سنداً ومتناً، وموازنة نسق الرواة في الإسناد بمواقعهم في عامة الأسانيد لمعرفة تفردهم من عدمه، والتعويل على خبرة المحدث الناقد والذي يعد حكماً في مجال تخصصه بالتنصيص على علة الحديث، وهو أمر غالباً ما يرافقه بيان وجه الخلل والعلة في سند الحديث أو متنه، لهو من أهم القرائن المعتبرة في هذا السياق والتي تؤكد على اعتماد المختصين في هذا الفن على وسائلهم الخاصة لكشف العلل، وإن كانوا أحياناً لا يكشفونها لعامة الناس، نظراً لصعوبة المصطلحات والمفاهيم الواردة، ووعورة المجال الذي يبحثون فيه.

---

١ – منهج النقد، عتر، ص٤٥٢.

٢ – فتح المغيث، السخاوي، ص٩٨. منهج النقد، عتر، ص٤٥٣.

٣ – معرفة علوم الحديث، الحاكم، ص١١٢– ١١٣.

٤ – علوم الحديث، ابن الصلاح، ص٥٢. تدريب الراوي، السيوطي، ٢٨٨/١.

خاتمة

لقد حاولت في الصفحات السابقة تقديم تصور عن مفهوم أصيل في علوم الحديث (القرينة)، يستخدم في الصنعة الحديثية دون أن يتم توضيحه أو تبيينه لسامعيه، اكتشاف علة للحديث على سبيل المثال، إما لعدم حضور العبارة، أو لصعوبة فهمه بالنسبة للمتلقي.

ففي الفصل الأول من البحث، قمت بمحاولة تعريف مفهوم القرينة لغة واصطلاحاً، مع ملاحظة تداخل تعريفها الحديثي مع المجالات الأخرى، الفقهية والقانونية، ودور الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله تعالى في بلورة هذا المفهوم وإعطائه للأولوية في عدد من مباحث علوم الحديث. ثم تعرضت لمقاربة الأدلة على مشروعيتها في التشريع الإسلامي، في الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة. ثم بسط القول في أنواع القرائن الحديثية وتقسيماتها؛ باعتبار ماهيتها، وعلاقتها بمدلولها.

وفي الفصل الثاني، قمت ببحث أثر القرائن في الحكم على الخبر المحتف بها، متناولاً في المبحث الأول القرائن وما أخرجه الشيخان في صحيحيهما، من خلال التعريف بالصحيحين، بشكل موجز، ومكانة الإمامين (البخاري ومسلم) في علم الحديث، أثر القرائن في الحكم على ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما. ثم بحثت علاقة القرائن بالحديث المشهور، من خلال تعريفه وبيان أقسامه وحكمه، وأثر اقترانها به في الحكم عليه، وذكر أمثلة عملية على ذلك. وفي المبحث الثالث، تناولت أثر

القرائن في الحكم على الحديث المسلسل من خلال تعريفه و أنواع الحديث المسلسل وفوائده، وأثر القرائن في الحكم عليه، وذكر أمثلة عملية على ذلك.

في الفصل الثالث، تناولت أنواع الإرسال وأثر القرائن في الحكم عليه، من خلال تعريفه وتعريف بعض أنواعه، وعرض آراء العلماء في الحكم على الحديث المرسل، وأثر القرائن في الحكم على الحديث المرسل.

وتناول الفصل الرابع أثر القرائن في تقوية الحديث، من خلال بحث أثر القرائن في رفع رتبة الحديث الحسن، وأثرها في تقوية الحديث الضعيف (تحسينه)، وأثر القرائن في العمل بالحديث الضعيف.

وفي الفصل الخامس، تناولت أثر القرائن في الترجيح بين الأحاديث، من خلال تعريف التعارض والترجيح بين الأحاديث، وبيان موقف العلماء من جواز وقوع التعارض، وطرق دفع التعارض بين الأدلة وشروطه، وأنواع القرائن في الترجيح بين الأحاديث.

وفي الفصل السادس، بحثت العلاقة بين القرائن والحديث الموضوع، من خلال تعريف الحديث الموضوع، وبيان أسباب وضع الحديث، وعلامات الوضع، وأثر القرائن في كشف الحديث الموضوع وردّه.

وفي الفصل السابع، تناول الفصل أثر القرائن في تضعيف الحديث أو رده، من خلال دراسة علاقة القرائن بالحديث الشاذ عبر تعريف الحديث الشاذ وأقسامه وحكمه، وأثر القرائن في الحديث الشاذ. ثم بيان العلاقة بين القرائن والحديث المعلل، عبر تعريف الحديث المعلل، وبيان أقسامه، وأنواع العلة، وطرق كشفها في الحديث، وعلاقة القرائن بالحديث المعلل.

والله تعالى أعلم

نتائج البحث

١- يدل الجذر الثلاثي لمادة (ق، ر، ن) في اللغة على المصاحبة والملازمة، ومنه النفس؛ لمقارنتها الإنسان وملازمتها له، والزوجة؛ لاقترانها بالزوج وملازمتها له وطول صحبتها له.

٢- تعرف القرينة في اصطلاح المحدثين بأنها: دليل أو علامة ظاهرة تصاحب أمراً خفياً فتشير إليه وتوضحه، على سبيل الترجيح لا اليقين.

٣- التأكيد على جهود الحافظ ابن حجر العسقلاني، رحمه الله، وإسهاماته الحديثية، بوجه عام، وفي سياق بلورة مفهوم «القرينة» في استخدامات المحدثين، وتوضيح أثرها في الحكم على الحديث.

٤- يدل تتبع الأدلة التشريعية الواردة على اعتبار تلك الأدلة لمفهوم القرائن في مختلف المجالات الشرعية، ومنها علم الحديث.

٥- ضرورة الاهتمام بجميع أنواع القرائن وتعميق البحث في استنباط استعمالات أخرى لها عند المحدثين، سواء منها المتعلقة بالرواة، أو بالمروي، أو المحدث والسامع، أو المنفصلة منها عن الحديث.

٦- على الرغم من عدّ علماء الحديث لما أخرجه الشيخان في صحيحيهما من أعلى أنواع الحديث الصحيح وفي مقدمته، إلا أنه يتبدى لنا أثر تضمن هذه الأحاديث لقرينة تلقي الأمة وعلمائها بالقبول، بالإضافة إلى جلالة الشيخان وتقدمهما في تمييز الصحيح، في رفع رتبة أحاديثهما إلى رتبة القطع واليقين، كما نصّ على ذلك المحدثون.

٧- على الرغم من اختلاف العلماء في تحديد رتبة الحديث المشهور وحكمه، إلا أنهم متفقون على أن الحديث المشهور إذا احتفت به قرائن معينة، أي إذا كانت له طرق متباينة سالمة من ضعف الرواة والعلل، يرتفع إلى رتبة القطع واليقين النظري، كما صرح بذلك الحافظ ابن حجر العسقلاني، رحمه الله.

٨- وينطبق الأمر ذاته على الحديث المسلسل الذي ترتفع رتبته الحديثية باقترانه بقرينتين هما: تعدد السند بألا يكون سنده غريباً، وأن يكون مسلسلاً بالأئمة الأعلام في هذا العلم.

٩- يتضح أثر القرائن في الحديث المرسل من خلال ملاحظة أدلة العلماء في مناقشاتهم حول قبول الحديث المرسل مطلقاً، أو ردّه مطلقاً، أو حتى قبوله بشروط وضوابط معينة. فالمتتبع لأدلة القائلين بقبول الحديث المرسل، فالذين قبلوه مطلقاً استندوا في قبولهم للحديث المرسل على قرينة قوية ومرجحة لقبوله على ردّه لديهم، وهو كون الراوي المرسل للحديث من العدول الموثوقين في الرواية.

أما القائلون بردّ الحديث المرسل مطلقاً، وهم جمهور المحدثين وبعض الأصوليين والفقهاء، فقد استندوا في رأيهم هذا إلى الأصل في رواية الحديث، معرفة جميع رواته، وأنه لا تكفي عدالته، بل لا بد من العلم به وبها. فكانت قرينة عدم العلم بعدالة الساقط من السند مرجحاً لهم لرد الحديث المرسل، وعدم الاكتفاء بعدالة الراوي المرسل.

والقائلون بقبول الحديث المرسل بشروط وضوابط، فمنهم من اشترط أن يكون معروفاً من عادة المرسل أنه لا يرسل إلا عن ثقة، معتمداً ذلك قرينة ترجح قبول الحديث المرسل. فيما عدّ من قبل الحديث المرسل إذا كان الراوي المرسل من أئمة النقل المرجوع إلى قولهم في الجرح والتعديل ذلك قرينة ترجح قبوله على ردّه.

١٠- تعدّ الضوابط التي ذكرها الإمام الشافعي، رحمه الله، أوضح مثال على أثر القرائن في قبول الحديث، بوجه عام، والمرسل بوجه خاص. والقرائن التي اعتمدها الإمام الشافعي لترجيح قبول الحديث المرسل تدور بين الاعتبار في الحديث أو الاعتبار في الراوي المرسل.

١١- تعدّ عملية الاعتبار والمقارنة بين الروايات من أهم القرائن التي تشير قوة ضبط الراوي أو خفتها. هذا بالنسبة للتمييز بين الصحيح والحسن بوجه عام، ودور القرائن في تصنيف الراوي استناداً إلى مقارنة رواياته بغيره. ويمكن أن نلحظ القرائن التي اعتمدها المحدثون لرفع رتبة الحديث الحسن من رتبة الحسن لذاته إلى رتبة الصحيح لغيره، وهي قرينة تعدد طرق الحديث من غير وجه، بما يغلب على الظن تغليب جانب الضبط وتقويته بالنسبة لراوي الحديث الحسن لذاته على جانب خفة الضبط التي وسم بها من خلال تتبعنا لمروياته.

١٢- كما يمكننا أن نلحظ أثر القرائن في رفع رتبة الحديث الضعيف، ضعفاً غير شديد، إلى رتبة الحديث الحسن لغيره، وهو الحديث الذي يقل رتبة عن الحديث الحسن لذاته كما تقدم، وقد اشترط العلماء لذلك عدة شروط عدوها قرائن قوية على تغليب جانب الضبط والحفظ في راوي الحديث على ما هو معروف عنه من خفة الضبط، وهي أن تتعدد طرق الحديث وأن تكون الطرق الأخرى أقوى، أو على الأقل، مساوية للحديث ذاته من حيث القوة. وأن يكون سبب الضعف في الأساس سبباً يتصل بضبط الراوي وحفظه، ولا يمت للكذب أو الوضع أو الفسق بصلة.

١٣- يتضح أثر القرائن في العمل في الحديث الضعيف عند مطالعة مواقف المذاهب الثلاثة من العمل به. فالمذهب الأول الذي أجاز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً اشترط

قرينة مهمة للعمل به، وهي أن لا يكون ضعفه شديداً بحيث يمنع من قبوله، كاتهام راويه بالوضع أو الكذب أو الفسق، يضاف إلى ذلك شرط آخر، وهو أن لا يكون ثمة ما يعارضه.

أما الذين رفضوا العمل بالحديث الضعيف بشكل مطلق، فحجتهم في ذلك مبنية على قرينة مهمة، وهي عدم جواز الاستناد إلى ما ثبت ضعفه من الأحاديث في أي نوع من الأحكام، والاعتماد على الحديث الضعيف في مثل هذه الحال اعتماد على مجرد ظن بصحة المتن وثبوته.

بينما يتضح لنا أثر القرائن في العمل بالحديث الضعيف بشكل أكثر وضوحاً في الشروط الثلاثة التي تبناها المذهب الثالث للعمل بالحديث الضعيف، وهي ألا يكون ضعف الحديث شديداً. واشتراط اندراج الحديث الضعيف تحت أصل عام معمول به، لا أن ينشئ بذاته أصلاً جديداً، هو مزيد احتياط يعزز من إمكانية العمل بالحديث الضعيف.

١٤- أهمية طريقة الحدثين في دفع التعارض بين الأدلة الشرعية، والتي تفضي إلى عدم إهمال أي دليل، بل التوقف عن العمل بالحديثين فقط.

١٥- تتعدد أسباب وضع الحديث، كما ذكر ذلك علماء الحديث، بين الفتنة التي نشبت إثر وفاة الخليفة عثمان بن عفان، رضي الله عنه، بين المسلمين ورغبة كل فريق في دعم مرشحه لمنصب الخلافة، والعداء للإسلام والكيد له بقصد تشويه تعاليمه، والترغيب والترهيب وحث الناس على فعل الخير من قبل بعض الزهاد والجهلة، والتوصل إلى المآرب الدنيوية، ووقوع الوضع في الحديث من غير تعمد (خطأ).

١٦- إن لكشف الوضع في الأحاديث علامات ميزها المحدثون، سواء في الراوي، إقرار الراوي بوضع الحديث، ومخالفة الحقائق التاريخية، واحتفاف الراوي بقرائن تدل على كذبه. أو في المروي، مثل ركاكة اللفظ أو المعنى، وعدم وجود الحديث في بطون الكتب

وصدور المحدثين بعد التنقيب عنه، واستقراء أبواب الحديث عنه، وكل ذلك من أهم القرائن الدالة على وضع الحديث.

١٧- إن التعريف الذي استقر عليه المحققون والمتأخرون من علماء الحديث يعرف الشاذ بأنه: «ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه لكثرة عدد، أو زيادة حفظ»[١].

١٨- يقسم الحديث الشاذ بحسب موضعه إلى شاذ في السند، وشاذ في المتن.

١٩- دور القرائن في تحديد شذوذ الراوي ومخالفته دور هام جداً. إذ يتفق علماء الحديث على صعوبة الخوض في هذا النوع من الحديث، لذلك «ولعسره لم يفرده أحد بالتصنيف»[٢]. وذلك من خلال عملية التتبع والاستقراء والمقارنة، والتي اعتمدها المحدثون كقرائن على شذوذ الحديث.

٢٠- الحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته، مع أن ظاهره السلامة منها[٣].

٢١- ينقسم الحديث المعلّ أو المعلل بحسب موقع العلة إلى معل في السند، ومعل في المتن، ومعل في السند والمتن معاً. وقد تكون العلة قادحة في السند وحده، وقد تكون قادحة في السند والمتن معاً.

٢٢- إن الأسباب التي يستنبطها المحدثون في تنقيبهم، ويعلون بها الأحاديث كثيرة كالإرسال أو الانقطاع في الموصول، والوقف في المرفوع، أو الإدراج في الحديث، أو وهم الثقة، بما يورث ضعف الحديث.

٢٣- هناك طرق عدة للكشف عن العلة في الحديث، كأن يجمع المحدث اليقظ روايات الحديث الواحد، ويوازن بينها سنداً ومتناً، فيرشده اختلافها واتفاقها على موطن العلة، مع قرائن تنضم لذلك تنبه العارف. وموازنة نسق الرواة في الإسناد بمواقعهم في

---

١ – منهج النقد، عتر، ص٤٢٨.

٢ – تدريب الراوي، السيوطي، ٣٦٨/١.

٣ – هذا تعريف أستاذنا الدكتور نور الدين عتر في كتابه منهج النقد، ص٤٤٧. وهو مشتق من تعريف جمهور المحدثين. انظر: علوم الحديث، ابن الصلاح، ص١١٢. وتدريب الراوي، السيوطي، ٤٠٨/١.

عامة الأسانيد، فيتبين منه أن تسلسل هذا الإسناد تفرد عن المعروف من وقوع رواته في الأسانيد، مما ينبه على علة خفية فيه. والاستعانة بخبرة علماء الحديث للكشف عن العلة، فينص على علة الحديث إمام من أئمة الحديث المتخصصين في هذا الشأن، لما لهم من دراية وخبرة ودربة.

فهرس الآيات القرآنية

سورة البقرة

الآية	رقم الصفحة
- ﴿لِلْفُقَرَاء الَّذِينَ أُحصِرُواْ فِي سَبِيلِ اللّهِ لاَ يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاء مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لاَ يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٢٧٣)	٢٠
﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء﴾ (٢٨٢)	٢٥

سورة يوسف

الآية	رقم الصفحة
- ﴿وَجَآؤُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ﴾ (١٨)	٢١
- ﴿قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِن كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الكَاذِبِينَ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِن الصَّادِقِينَ	

فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِن كَيْدِكُنَّ

إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ (٢٦ –٢٨) ٢١

سورة الحجر

الآية رقم الصفحة

– ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ (٧٥) ٢٠

سورة النحل

الآية رقم الصفحة

– ﴿وَأَلْقَى فِي الأَرْضِ رَوَاسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ

وَأَنْهَارًا وَسُبُلاً لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ،

وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ (١٥– ١٦) ٢١

سورة مريم

الآية رقم الصفحة

– ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تَؤُزُّهُمْ أَزًّا﴾ (٨٣) ٨٠

سورة الصافات

الآية	رقم الصفحة
– ﴿قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ﴾ (٥١)	١٢

سورة الحجرات

الآية	رقم الصفحة
– ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ (٦)	٢٥، ٩٧

سورة الطلاق

الآية	رقم الصفحة
– ﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ (٢)	٢٥

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث	الراوي	رقم الصفحة
(إذا جاء أحدكم الجمعة فليغتسل).	عبد الله بن عمر	٥٤
(إذا حكم الحاكم ثم اجتهد فأصاب فله أجران،		
وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر).	عبد الله بن عمرو بن العاص	٥٦
(إذا صلى أحدكم ركعتي الفجر فليضطجع عن يمينه).	أبو هريرة	١٨٦
(إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه...).	عبد الله بن عمرو بن العاص	٥٥
(الأذنان من الرأس).	أبو أمامة	٥٦
(إن من الفطرة المضمضة والاستنشاق).	عمار بن ياسر	٦٣
(أن امرأة من بني فَزَارَةَ تزوجت على نَعْلَيْنِ،		
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم...).	عامر بن ربيعةِ	١١٠
(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً		
بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان).	أنس بن مالك	٥٦

طرف الحديث	الراوي	رقم الصفحة

طرف الحديث	الراوي	رقم الصفحة
(اطلبوا العلم ولو بالصين).	أبو هريرة	٥٥
(اعرف عفاصها ووكاءها ثم عرفها سنة، فإن جاء صاحبها وإلا فشأنك بها، قال: فضالة الغنم؟ قال: هي لك أو لأخيك أو للذئب...).	زيد بن خالد	٢٣
(البيعان بالخيار).	ابن عمر	١٩٢
(خلق الله الأرض يوم السبت، والجبال يوم الأحد).	أبو هريرة	٦٩
(الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة).	ابن عمر، عروة البارقي	٦٢
(دخل عليّ رسول الله، صلى الله عليه وسلم، ذات يوم وهو مسرور، فقال: يا عائشة، ألم تري...).	السيدة عائشة	٢٣
(الذي تفوته صلاة العصر، فكأنما وتر أهله وماله).	ابن عمر	٧٧
(رحم الله حارس الحرس).	عقبة بن عامر	٨٥
(السفر قطعة من العذاب).	أبو هريرة	٥٧
(صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذّ بسبع وعشرين درجة).	ابن عمر، أبو سعيد	٧٧
(طلب العلم فريضة على كل مسلم).	أبو هريرة	٥٥
(الطيرة من الشرك، وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل).	ابن مسعود	١٩٢

(العجلة من الشيطان).	سهل بن سعد	٥٧
(عشر من الفطرة: قص الشارب وإعفاء اللحية		
والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار...).	السيدة عائشة	٦٣
(الفطرة خمس: الختان والاستحداد		
وقص الشارب وتقليم الأظفار ونتف الإبط).	أبو هريرة	٦٣
(كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون،		
فمن أنبت الشعر قتل، ومن لم ينبت لم يقتل،		
فكنت فيمن لم ينبت).	عطية القرظي	٢٢
(كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها).	أبو هريرة	١٦١
(لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى		
تستأذن، قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها؟		
قال: أن تسكت).	أبو هريرة	٢٢
(كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر ويصوم).	السيدة عائشة	١٨٦
(لا ضرر ولا ضرار).	عبادة بن الصامت، أبو سعيد، ابن عباس	٥٥
(لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر...).	أنس بن مالك	٦٩
(من أدرك ركعة من صلاة الجمعة وغيرها فقد أدرك).	ابن عمر	١٩٣
طرف الحديث	**الراوي**	**رقم الصفحة**

(من جلس مجلساً كثر فيه لغطه، فقال قبل أن يقوم:

سبحانك اللهم وبحمدك...). أبو هريرة ١٩١

(من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو

أحد الكاذبين). المغيرة بن شعبة، سمرة بن جندب ١٧٠

(المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده). عبد الله بن عمرو بن العاص ٥٦

(المسلمون على شروطهم). أبو هريرة ٥٦

(من غشنا فليس منا). أبو هريرة ٥٧

(يا معاذ، إني أحبك، فقل في دُبُر كل صلاة:

اللهم أَعِنِّي على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك). معاذ بن جبل ٦٨

(يا رسول الله من أبر؟ قال: أمك. قال:...). عبد الله بن عمرو بن العاص ١٠٦

فهرس الأعلام المترجم لهم

الاسم	رقم الصفحة
أبو البقاء الكفوي = أيوب بن موسى	١٣
ابن الصلاح = عثمان بن عبد الرحمن	٢٤
ابن برهان = أحمد بن علي	١٥٥
ابن حجر العسقلاني = أحمد بن علي	١٥
ابن حزم الأندلسي = علي بن أحمد	١٢٧
ابن خزيمة = محمد بن إسحاق	١٠٧
ابن دقيق العيد = محمد بن علي	٦٦
ابن راهويه = إسحاق بن إبراهيم	٣٤
ابن طاهر المقدسي = محمد بن طاهر	٣٦
ابن عبد البر = يوسف بن عبد الله	٨٣
ابن فورك	٦١
ابن منده = محمد بن يحيى	١٢٦

الاسم	رقم الصفحة

الاسم	رقم الصفحة
أبو بكر ابن العربي = محمد بن عبد الله	١٢٧
أبو حاتم الرازي = محمد بن إدريس	٨٢
أبو حنيفة = النعمان بن ثابت	٨٩
أبو داود = سليمان بن الأشعث	١٢٦
أبو زرعة الرازي = عبيد الله بن عبد الكريم	١٧٧
أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر	٦٩
أحمد بن شعيب = النسائي	١٠٧
أحمد بن علي = ابن برهان	١٥٥
أحمد بن علي = ابن حجر العسقلاني	١٥
أحمد بن علي = الجصاص	٥٨
أحمد بن علي = الخطيب البغدادي	٨١
أحمد بن محمد بن حنبل	٧٦
إسحاق بن إبراهيم = ابن راهويه	٣٤
الإسفرائيني = عبد القاهر بن طاهر	٦١
أنس بن مالك	٦٩
أيوب بن موسى = أبو البقاء الكفوي	١٣
البخاري = محمد بن إسماعيل	٣٢

الاسم	رقم الصفحة
بقية بن الوليد	١٢٩
البلقيني = عمر بن رسلان	٥٢
البيضاوي = عبد الله بن عمر	١٥٥
الترمذي = محمد بن عيسى	١٠٦
الثوري = سفيان بن سعيد	١٢٨
الجرجاني = علي بن محمد	١٣
الجصاص = أحمد بن علي	٥٨
الجويني = عبد الملك بن عبد الله	٩٢
الحازمي = محمد بن موسى	١٤٤
الحاكم = محمد بن عبد الله	٥٦
الحسين بن محمد = الطيبي	١٢٤
حمد بن محمد = الخطابي	١٠٥
الخطابي = حمد بن محمد	١٠٥
الخطيب البغدادي = أحمد بن علي	٨١
الزهري = محمد بن مسلم	٩١
زيد بن خالد	٢٣
سفيان بن سعيد = الثوري	١٢٨

الاسم	رقم الصفحة
سليمان بن الأشعث = أبو داود	١٢٦
السيوطي = عبد الرحمن بن أبي بكر	١٢١
الشافعي = محمد بن إدريس	٨١
صلاح الدين خليل بن كيكلدي = العلائي	٨١
الطيبي = الحسين بن محمد	١٢٤
عائشة بنت أبي بكر الصديق	٢٣
عبد الرحمن بن أبي بكر = السيوطي	١٢١
عبد الرحمن بن صخر = أبو هريرة	٦٩
عبد الرحيم بن الحسين = العراقي	٤٣
عبد القاهر بن طاهر = الإسفرائيني	٦١
عبد الله بن عباس	٥٥
عبد الله بن عمر = البيضاوي	١٥٥
عبد الله بن عمر بن الخطاب	٥٤
عبد الملك بن عبد الله = الجويني	٩٢
عبيد الله بن عبد الكريم = أبو زرعة الرازي	١٧٧
عثمان بن عبد الرحمن = ابن الصلاح	٢٤
العراقي = عبد الرحيم بن الحسين	٤٣

عروة البارقي	٦٢
عز الدين بن جماعة = عمر عبد العزيز بن محمد	٦٦
عطية القرظي	٢٢
العلائي = صلاح الدين خليل بن كيكلدي	٨١
علي بن أحمد = ابن حزم الأندلسي	١٢٧
علي بن المديني	٩٢
علي بن محمد = الجرجاني	١٣
عمار بن ياسر	٦٣
عمر بن رسلان = البلقيني	٥٢
عمر عبد العزيز بن محمد = عز الدين بن جماعة	٦٦
قتادة بن دعامة	٩١
مالك بن أنس	٨٩
محمد بن إدريس = أبو حاتم الرازي	٨٢
محمد بن إدريس = الشافعي	٨١
محمد بن إسحاق = ابن خزيمة	١٠٧
محمد بن إسماعيل = البخاري	٣٢
محمد بن طاهر = ابن طاهر المقدسي	٣٦

الاسم **رقم الصفحة**

محمد بن عبد الله = أبو بكر ابن العربي ١٢٧
محمد بن عبد الله = الحاكم ٥٦
محمد بن علي = ابن دقيق العيد ٦٦
محمد بن عيسى = الترمذي ١٠٦
محمد بن مسلم = الزهري ٩١
محمد بن موسى = الحازمي ١٤٤
محمد بن يحيى = ابن منده ١٢٦
مسلم بن الحجاج ٣٢
مُعاذ بن جَبَل ٦٨
النسائي = أحمد بن شعيب ١٠٧
النعمان بن ثابت = أبو حنيفة ٨٩
النووي= يحيى بن شَرَف ٣٣
يحيى بن سعيد الأنصاري ٩١
يحيى بن سعيد القطان ٩٢
يحيى بن شَرَف = النووي ٣٣
يحيى بن معين ١٢٧
يوسف بن عبد الله = ابن عبد البر ٨٣

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.

٢. الإثبات بالقرائن في الفقه الإسلامي، إبراهيم بن محمد الفائز، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٣م.

٣. الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة، اللكنوي، ومعه التعليقات الحافلة على الأجوبة الفاضلة للشيخ عبد الفتاح أبو غدة، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.١٩٩٤م.

٤. الإحكام في أصول الأحكام، سيف الدين علي بن محمد الآمدي (ت٦٣١هـ)، تعليق: عبد الرزاق العفيفي، المكتب الإسلامي، دمشق . بيروت، ط٢، بيروت، ١٤٠٢هـ.

٥. أدب الإملاء والاستملاء، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني، شرح ومراجعة سعيد محمد اللحام، دار الهلال، بيروت، ط١، ١٩٨٩م.

٦. الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، محي الدين يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الهجرة، دمشق، بيروت، د.ط، ١٤٠٧هـ.١٩٨٧م.

٧. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد الخليلي القزويني، تح: محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

٨. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، تح: شعبان محمد إسماعيل، دار السلام، القاهرة، ط١، ١٤١٨هـ . ١٩٩٨م.

٩. إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، محي الدين يحيى بن شرف النووي، تح: د. نور الدين عتر، مطبعة الاتحاد، د.م، ط١، ١٤٠٨هـ .١٩٨٨م.

١٠. الاستيعاب في معرفة الأصحاب،، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣هـ)، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ . ١٩٩٢م.

١١. أسد الغابة، ابن الأثير الجزري، تح: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ . ١٩٩٤م.

١٢. الإصابة في تمييز الصحابة،، ابن حجر العسقلاني، تح: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ .١٩٩٢م.

١٣. أصول السرخسي، أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت٤٩٠هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، ١٣٧٢هـ.

١٤. أصول الفقه الإسلامي،، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٩٨٦م.

١٥. أصول مذهب الإمام أحمد بن حنبل، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤، ١٩٩٦م.

١٦. الأعلام، خير الدين الزركلي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١٠، ١٩٩٢م.

١٧. إعلام الموقعين عن رب العالمين،، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، تح: أحمد عبد السلام الزعبي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، د.ط، ١٩٩٧م.

١٨. الإمام البخاري محدثاً وفقيهاً، الحسيني عبد المجيد هاشم، الدر القومية للطباعة والنشر، القاهرة، د.ط، د.ت.

١٩. الإمام مسلم بن الحجاج، مشهور حسن محمود سلمان، دار القلم، دمشق، ط١، ١٩٩٤م.

٢٠. الآيات البينات شرح وتخريج الأحاديث المسلسلات، عبد الحفيظ الفاسي، المطبعة الوطنية، الرباط، ط١، د.ت.

٢١. الإيضاح في علوم الحديث والاصطلاح، د. مصطفى سعيد الخن ود. بديع السيد اللحام، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ .١٩٩٩م.

٢٢. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، إسماعيل بن كثير الدمشقي (٧٧٤هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، مكتبة المعارف، الرياض، د.ط، ١٩٩٦م.

٢٣. البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت٧٩٤هـ)، تح: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

٢٤. البداية والنهاية، إسماعيل بن عمر بن كثير بن القرشي أبو الفداء (ت٧٧٤هـ)، مكتبة المعارف، بيروت، د.ط، د.ت.

٢٥. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي الشوكاني،دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٢٦. البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني أبو المعالي، تح: عبد العظيم محمود الديب، دار الوفاء، المنصورة، مصر، ط٤، ١٤١٨هـ.

٢٧. بصائر ذوي التمييز، الفيروز آبادي، تح: محمد علي النجار، المكتبة العلمية، بيروت ، د.ط، د.ت.

٢٨. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد مرتضى الزبيدي، تح: مصطفى حجازي، طبع المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، ط١، ٢٠٠١م.

٢٩. التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري (ت٢٥٦هـ)، تح: السيد هاشم الندوي، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت.

٣٠. تاريخ بغداد، أبو بكر الخطيب البغدادي، دار الفكر، بيروت، د. ط، د.ت.

٣١. تاريخ دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر (ت٥٧١هـ)، تح: عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٣٢. تأويل مختلف الحديث، عبد الله بن مسلم بن قتيبة أبو محمد الدينوري، تح: محمد النجار، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٧٢م.

٣٣. التبصرة والتذكرة شرح ألفية الحديث، زين الدين العراقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٣٤. تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

٣٥. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ)، تح: طارق عوض الله بن محمد، دار العاصمة، الرياض، ط١، ٢٠٠٣م.

٣٦. تذكرة الحفاظ، أبو عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، د.ت.

٣٧. التعارض والترجيح بين النصوص في العموم والخصوص، محمد سعيد مجاهد، رسالة أعدت لنيل الماجستير في الفقه الإسلامي بكلية الشريعة جامعة دمشق، د.ت.

٣٨. التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني الحنفي، تح: محمد علي أبو العباس، مكتبة القرآن، القاهرة، ط١، ١٩٩٠م.

٣٩. تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد، الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٠٨٤م.

٤٠. تقريب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، تح: محمد عوامة، دار الرشيد، دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ . ١٩٨٦م.

٤١. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، يحيى بن شرف النووي (ت٦٧٦هـ)، دار الجنان، بيروت، د.ط، ١٩٨٦م.

٤٢. التقرير والتحبير على التحرير في أصول الفقه، ابن أمير الحاج الحلبي (ت٨٧٩هـ)، تح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ -١٩٩٩م.

٤٣. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت٨٠٦ هـ)، تح: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، ط١، ١٩٩٦م.

٤٤. التلويح إلى كشف حقائق التنقيح،، سعد الدين بن مسعود بن عمر عبد الله التفتازاني (ت٧٩١هـ)، تح: محمد عدنان درويش، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ. ١٩٩٨م.

٤٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تح: مصطفى بن أحمد العلوي و محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف الإسلامية، المغرب، د.ط، ١٣٨٧هـ.

٤٦. تهذيب التهذيب، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت٨٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ. ١٩٨٤م.

٤٧. تهذيب الكمال، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج المزي (ت٧٤٢هـ)، تح: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ. ١٩٨٠م.

٤٨. توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مصورة عن طبعة مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، في بيروت، ١٤١٦هـ ١٩٩٥م.

٤٩. توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، أبو إبراهيم محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد المعروف بالأمير الصنعاني (ت١١٨٢هـ)، تح: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

٥٠. تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، مكتبة المعارف، الكويت، د.ط، د.ت.

٥١. الثقات، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم الرازي التميمي البستي، تح: شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ. ١٩٧٥م.

٥٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠ هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٤٠٨ هـ _ ١٩٨٨م.

٥٣. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، أبو سعيد بن خليل بن كيكلدي أبو سعيد العلائي، تح: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٩٨٦م.

٥٤. جامع بيان العلم وفضله، أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، تح: عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي، مؤسسة الريان – دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٣م.

٥٥. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي (ت٦٧١ هـ)، اعتنى به: صدقي محمد جميل، عرفان العشا، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٤١٤ هـ _ ١٩٩٣م.

٥٦. الجرح والتعديل، عبد الرحمن بن أبي حاتم، محمد بن إدريس أبو محمد الرازي التميمي (ت٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ . ١٩٥٢م.

٥٧. جمع الجوامع، تاج الدين السبكي، دار ابن حزم، بيروت، د.ط، ٢٠٠٥م.

٥٨. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشي، تح: عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٩٩٣م.

٥٩. جياد المسلسلات، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن ابن كمال أبو بكر السيوطي الشافعي، مكتبة المسجد النبوي الشريف، ط١، ١٩٩٨م.

٦٠. حاشية نسمات الأسحار على شرح إفاضة الأنوار، محمد أمين ابن عابدين (ت١٢٥٢هـ)، دار الكتب العربية الكبرى، القاهرة، د.ط، ١٩١٠م.

٦١. الحديث المرسل: مفهومه وحجيته، خلدون الأحدب، دار البيان العربي، جدة، د.ط، ١٩٨٤م.

٦٢. خلاصة تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ . ١٩٨٤م.

٦٣. الخلاصة في أصول الحديث، الحسين بن عبد الله الطيبي (ت٧٤٣هـ)، تح: صبحي السامرائي، د.د، د.م، د.ط، ١٣٩١هـ . ١٩٧١م.

٦٤. درر الحكام شرح مجلة الحكام، علي حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، د.ت.

٦٥. دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تح: عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ .١٩٨٥م.

٦٦. الرحلة في طلب الحديث، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، تح: نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ.

٦٧. الرسالة، الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي (ت٢٠٤هـ)، تح: أحمد محمد شاكر، د.د ، د.م، د.ط، ١٣٠٩هـ.

٦٨. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، محمد بن جعفر الكتاني، تعليق: صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٩٩٥م.

٦٩. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب، تاج الدين أبي النصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، تح: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٧٠. الرفع والتكميل في الجرح والتعديل، أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٤٠٧هـ.

٧١. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، موفق الدين عبد الله ابن أحمد بن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، راجعه: سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ . ١٩٨١م.

٧٢. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت٢٧٥هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت، د.ط، د.ت.

٧٣. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت٢٧٥هـ)، تح: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ط، د.ت.

٧٤. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى الترمذي السلمي، تح: أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، د.ت.

٧٥. سنن الدارقطني، علي بن عمر الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، ت: عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت، د.ط، ١٩٦٦م.

٧٦. سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي تح: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٧٧. السنن الكبرى، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار مكتبة الباز، مكة المكرمة، د.ط، ١٤١٤هـ . ١٩٩٤م.

٧٨. السنن الكبرى، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، تح: د.عبد الغفار سليمان البنداري، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩١م.

٧٩. سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٩، ١٤١٣هـ . ١٩٩٣م.

٨٠. سيرة الإمام البخاري، عبد السلام المباركفوري، إدارة البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية بنارس، الهند، ط٢، ١٩٨٧م.

٨١. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد العكري الحنبلي الشهير بابن العماد (ت١٠٨٩هـ)، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤٠٦هـ . ١٩٨٦م.

٨٢. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (ت١١٢٢هـ)، تح: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ . ١٩٩٧م.

٨٣. شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار (ت٩٧٢هـ)، تح: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، السعودية، ط٢، ١٩٩٧م.

٨٤. شرح النووي على صحيح مسلم، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٨٥. شرح شرح نخبة الفكر، نور الدين أبو الحسن على بن سلطان محمد القاري الهروي المعروف "بملا على القاري" (ت١٠١٤هـ)، قدم له، عبد الفتاح أبوغدة، دار الأرقم، بيروت، ط١، د.ت.

٨٦. شرح صحيح البخاري، يحيى بن شرف النووي، مطبوع مع شرح القسطلاني لصحيح البخاري، المطبعة الأميرية الكبرى، القاهرة، ط٧، ١٩٠٩م.

٨٧. شرح علل الترمذي، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد البغدادي المعروف (بابن رجب الحنبلي)، تح: د. نور الدين عتر، دار العطاء، الرياض، ط١، ١٤٢١هـ .٢٠٠١م.

٨٨. شروط الأئمة الستة، محمد بن طاهر المقدسي (ت٥٠٧هـ)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط١، ١٩٩٧م.

٨٩. شعب الإيمان، أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت٤٥٨هـ)، تح: محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.

٩٠. الصَّحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، تح: أحمد عبد القادر عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٤هـ .١٩٨٤م.

٩١. صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي (ت٣٥٤هـ)، تح: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م.

٩٢. صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق بن خزيمة أبو بكر السلمي النيسابوري، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.

٩٣. صحيح الجامع الصغير وزيادته، محمد بن ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، دمشق- بيروت، ط٢، ١٩٨٦م.

٩٤. صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح، تح: موفق عبد القادر، دار الغرب، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.

٩٥. الضعفاء الكبير، محمد بن عمرو العقيلي (ت٣٢٢هـ)، تح: عبد المعطي أمين قلعه جي، دار الكتب العلمية،، بيروت، ط٢، ١٩٨٤م.

٩٦. الضعفاء والمتروكين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (ت٥٧٩هـ)، تح: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ.

٩٧. طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (ت٥٢٦هـ)، تح: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ط١، د.ت.

٩٨. طبقات الشافعية، أبو بكر أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة (ت٨٥١هـ)، تح: الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ . ١٩٨٧م.

٩٩. طبقات الشافعية الكبرى، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي (ت٧٧١هـ)، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، د.ط، ١٣٢٤هـ.

١٠٠. طبقات علماء الحديث، محمد بن قدامة المقدسي (ت٧٤٤هـ)، تح: أكرم البوشي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ط، ١٩٨٩م.

١٠١. ظفر الأماني بشرح مختصر السيد الشريف الجرجاني، عبد الحي اللكنوي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، د.ت.

١٠٢. العبر في خبر من غبر، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت٧٤٨هـ)، تح: صلاح الدين المنجد، مطبعة حكومة الكويت، الكويت، ط٢، ١٩٨٤م.

١٠٣. علوم الحديث، أبو عمرو ابن الصلاح، تح: د. نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق . بيروت، ط٣، ٢٠٠٢م.

١٠٤. العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تح: د.مهدي المخزومي ود.إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، بغداد، د.ط.

١٠٥. غاية الوصول إلى شرح لب الأصول، زكريا الأنصاري، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ط٢، ١٣٥٤هـ .١٩٣٦م.

١٠٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تح: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ . ١٩٨٩م.

١٠٧. فتح الباقي على ألفية العراقي، زكريا الأنصاري، مع التبصرة والتذكرة، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت.

١٠٨. الفتح المبين في طبقات الأصوليين، عبد الله مصطفى المراغي، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ط١، ١٩٩٩م.

١٠٩. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للحافظ العراقي، تح: أحمد محمد شاكر، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ .١٩٨٨م.

١١٠. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، تح: علي حسين علي، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤١٥هـ.

١١١. القرينة وأثرها في إثبات الجريمة، وسام أحمد السمروط، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط١، ٢٠٠٧م.

١١٢. القضاء بالقرائن المعاصرة، عبد الله بن سليمان بن محمد العجلان، مطبوعات جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٢٧هـ.

١١٣. القضاء بقرائن الأحوال، محمد جنيد الديرشوي، دار الحافظ، دمشق، ط١، ١٩٩٨م.

١١٤. قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، جمال الدين القاسمي، دار الحديث، دمشق، ط١، ١٩٩٨م.

١١٥. قواعد في علوم الحديث، أحمد بن ظفر التهانوي، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط٣، ١٩٧٢م.

١١٦. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي، مع حاشية ابن سبط الحلبي، تح: محمد عوامة وأحمد نمر الخطيب، دار القبلة ومؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣هـ .١٩٩٢م.

١١٧. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، تح: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، فتحي عبد الرحمن، أحمد حجازي، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤١٨ هـ _ ١٩٩٨م.

١١٨. كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري (ت٧٣٠هـ)، تح: عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

١١٩. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، د.ط، ١٩٨٢م.

١٢٠. الكفاية في علم الرواية، أحمد الخطيب البغدادي (ت٤٦٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٩٨٨م.

١٢١. الكليات، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي (ت١٦٨٣هـ)، تح: عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٩٣م.

١٢٢. لسان العرب، ابن منظور الإفريقي (ت٧١١هـ)، تح: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

١٢٣. محاسن الاصطلاح، وتضمين كتاب ابن الصلاح، سراج الدين عمر بن رسلان بن نصير البلقيني (ت٨٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، د.ت، مطبوع مع كتاب مقدمة ابن الصلاح.

١٢٤. المختصر في أصول الحديث، علي الجرجاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

١٢٥. المدخل الفقهي العام، مصطفى أحمد الزرقا، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٩٩٨م.

١٢٦. المدخل إلى كتاب الإكليل، محمد بن عبد الله بن حمدويه أبو عبد الله الحاكم (ت٤٠٥هـ)، تح: فؤاد أحمد، دار الدعوة، الإسكندرية، د.ت.

١٢٧. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، بنارس الهند، ط٣، ١٩٨٤م.

١٢٨. المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ. ١٩٩٠م.

١٢٩. مسند الإمام أحمد، أحمد بن حنبل الشيباني (ت٢٤١هـ)، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط١، د.ت.

١٣٠. المصنوع في الحديث الموضوع، ملا علي القاري، تح: عبد الفتاح أبو غدة، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.

١٣١. المعجم الأوسط، أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني (ت٣٦٠هـ)، تح: طارق بن عوض الله محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، د.ط، ١٤١٥هـ.

١٣٢. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت٣٦٠ هـ)، تح: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤١٤هـ. ١٩٨٣م.

١٣٣. معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تح: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.

١٣٤. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، عبد الرحمن السخاوي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٩٨٨م.

١٣٥. مقالات الكوثري، محمد زاهد الكوثري، دار السلام، القاهرة، د.ط، ١٩٩٨م.

١٣٦. منهج النقد في علوم الحديث، د. نور الدين عتر، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٩٩٧م.

١٣٧. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة (ت٧٣٣هـ)، تح: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ١٩٩٠م.

١٣٨. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، تح: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، مطبعة السفير، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٣٩. نصب الراية لأحاديث الهداية، جمال الدين الزيلعي، اعتنى به: أيمن صالح شعبان، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٩٩٥م.

١٤٠. النكت على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر العسقلاني، تح: د. ربيع عمير المدخلي، دار الراية، الرياض، ط٤، ١٤١٧هـ.

١٤١. نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي (ت ٧٧٢هـ)، تح: شعبان محمد إسماعيل، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ. ١٩٩٩م.

١٤٢. وَفَيَات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أجمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت٦٨١هـ)، تح: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ط، ١٣٩٧هـ. ١٩٧٧م.

فهرس المصطلحات

المصطلح	رقم الصفحة
القرينة	١٤
الآحاد	٥٠
الاعتبار	٩٥
الترجيح	١٣٧

التعادل	١٣٦
التعارض	١٣٧
الحسن لغيره	١٠٥
الحسن	١٠٤
الخبر المحتف بالقرائن	١٧
السقط الجلي	١١٧
السقط الخفي	١١٧
الشاذ	١٨٣
الشواهد	١٢٤

المصطلح	رقم الصفحة

الصحيح لغيره	١٠٤
الصحيح	١٠٤
الضعيف الشديد الضعف	١٢١
الضعيف المتوسط الضعف	١٢١
الضعيف المنجبر	١٢١
الضعيف	١٠٥

الطعن في الراوي	١١٧
العدالة	٢٤
العزيز	٥٠
العلة	١٩٠
العلم الضروري	٤٤
العلم النظري	٤٤
الغريب	٥٠
القرائن العرفية	٣٠
القرائن العقلية	٣٠

المصطلح	رقم الصفحة
القرائن المتصلة	٢٧
القرائن المنفصلة	٢٩
المتابعات	١٢٤
المتواتر اللفظي	٥٠
المتواتر المعنوي	٥٠
المتواتر	٥٠

المصطلح	رقم الصفحة
المدلس	٨٤
المرسل الخفي	٨٤
مرسل الصحابي	٨٦
المرسل	٨٤
المستفيض	٥٣
المسلسل	٦٦
المسلسلات الناقصة	٧١
المشهور	٥٠
المعضل	١١٨
المعلق	١١٧
المعلل	١٩٠
المنقطع	١١٧
الموضوع	١٧٠

فهرس الموضوعات

العنوان	رقم الصفحة
الإهداء	٢
شكر وتقدير	٣
المقدمــة	٤

الفصل التمهيدي

مفهوم القرينة ومشروعيتها وأنواعها

العنوان	رقم الصفحة
المبحث الأول: تعريف القرينة لغة واصطلاحاً	١٢
الحافظ ابن حجر العسقلاني ومفهوم القرينة	١٥
المبحث الثاني: دليل مشروعيتها	١٩
المبحث الثالث: أنواع القرائن الحديثية وتقسيماتها	٢٧
المطلب الأول: تقسيم القرائن باعتبار ماهيتها	٢٧
المطلب الثاني: تقسيم القرائن باعتبار علاقتها بمدلولها	٣٠

الفصل الأول

أثر القرائن في الحكم على الخبر المحتف بها

المبحث الأول: القرائن وما أخرجه الشيخان في صحيحيهما	٣٢
المطلب الأول: التعريف بالصحيحين ومكانتهما الحديثية	٣٢
المطلب الثاني: حكم ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما	٤٢
المطلب الثالث: أثر القرائن في الحكم على ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما	٤٥

المبحث الثاني: القرائن والحديث المشهور ٤٩

المطلب الأول: تعريف الحديث المشهور ٥١

المطلب الثاني: أقسام الحديث المشهور وأنواعه ٥٤

المطلب الثالث: حكم الحديث المشهور ٥٧

المطلب الرابع: أثر القرائن في الحكم على الحديث المشهور ٦٠

أمثلة على بعض الأسانيد التي تحققت بها الشهرة ٦٢

المبحث الثالث: القرائن والحديث المسلسل ٦٥

المطلب الأول: تعريف الحديث المسلسل ٦٥

المطلب الثاني: أنواع الحديث المسلسل وفوائده ٦٨

المطلب الثالث: أثر القرائن في الحكم على الحديث المسلسل ٧٥

أمثلة على بعض الأسانيد التي تسلسلت بالأئمة الحفاظ ٧٧

العنوان **رقم الصفحة**

الفصل الثاني
أنواع الإرسال وأثر القرائن في الحكم عليه

المبحث الأول: تعريف الحديث المرسل وأنواعه ٨٠

المبحث الثاني: آراء العلماء في الحكم على الحديث المرسل ٨٨

المبحث الثالث: أثر القرائن في الحكم على الحديث المرسل ٩٦

الفصل الثالث

أثر القرائن في تقوية الحديث

العنوان	رقم الصفحة
تمهيد	١٠٣
المبحث الأول: أثر القرائن في رفع رتبة الحديث الحسن	١٠٥
المطلب الأول: تعريف الحديث الحسن لغة واصطلاحاً	١٠٥
المطلب الثاني: الحديث الحسن والقرائن	١١٢
المبحث الثاني: أثر القرائن في تحسين الحديث الضعيف	١١٤
المطلب الأول: تعريف الحديث الضعيف	١١٤
المطلب الثاني: أسباب ضعف الحديث	١١٧
المطلب الثالث: أنواع الحديث الضعيف	١٢٠
المطلب الرابع: أثر القرائن في تقوية الحديث الضعيف (تحسينه)	١٢٣
المبحث الثالث: أثر القرائن في العمل بالحديث الضعيف	١٢٥
المطلب الأول: حكم العمل بالحديث الضعيف	١٢٥
مسألة: مظان الحديث الضعيف	١٣١
المطلب الثاني: القرائن والعمل بالحديث الضعيف	١٣٢

الفصل الرابع

أثر القرائن في الترجيح بين الأحاديث

المبحث الأول: تعريف التعارض والترجيح بين الأحاديث ١٣٥

المبحث الثاني: موقف العلماء من جواز وقوع التعارض ١٣٩

المبحث الثالث: طرق دفع التعارض بين الأدلة وشروطه ١٤٢

المطلب الأول: طرق دفع التعارض ١٤٢

المطلب الثاني: شروط الترجيح ١٤٦

المبحث الرابع: أنواع القرائن في الترجيح بين الأحاديث ١٤٨

المطلب الأول: الترجيح من حيث السند ١٤٩

المطلب الثاني: الترجيح من حيث المتن ١٥٨

المطلب الثالث: الترجيح بين الأحاديث باعتبار المدلول ١٦٤

العنوان **رقم الصفحة**

المطلب الرابع: الترجيح باعتبار الأمور الخارجية ١٦٦

الفصل الخامس

القرائن والحديث الموضوع

المبحث الأول: تعريف الحديث الموضوع ١٧٠

المبحث الثاني: أسباب وضع الحديث ١٧١

المبحث الثالث: علامات الحديث الموضوع ١٧٤

المبحث الرابع: أثر القرائن في كشف الحديث الموضوع وردّه ١٧٩

الفصل السادس

أثر القرائن في تضعيف الحديث أو رده

المبحث الأول: القرائن والحديث الشاذّ ١٨٣

المطلب الأول: تعريف الحديث الشاذ ١٨٣

المطلب الثاني: أقسام الحديث الشاذ ١٨٦

المطلب الثالث: القرائن والحديث الشاذ ١٨٨

المبحث الثاني: القرائن والحديث المعلّل ١٩٠

العنوان رقم الصفحة

المطلب الأول: تعريف الحديث المعلل ١٩٠

المطلب الثاني: أقسام الحديث المعلل ١٩١

المطلب الثالث: طرق كشف العلة في الحديث ١٩٥

المطلب الرابع: القرائن والحديث المعلل ١٩٧

خاتمة ١٩٩

نتائج البحث ٢٠١

الفهارس العامة

فهرس الآيات القرآنية ٢٠٧

فهرس الأحاديث والآثار ٢١٠

فهرس الأعلام المترجم لهم ٢١٤

فهرس المصادر والمراجع ٢٢٠

فهرس المصطلحات ٢٣٧

فهرس الموضوعات ٢٤١